



www.
www.
www.
www.

Ghaemiyeh

.com
.org
.net
.ir

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

فِي هٰذِهِ الْكِتَابِ لَا يُحَلِّي



الْحُكْمُ لِلّٰهِ الْعَلِيِّ الْعَلِيِّ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

الصحيح من سيره النبي الاعظم صلي الله عليه وآلـه وسلم

كاتب:

السيد جعفر مرتضى حسيني العاملي

نشرت في الطباعة:

سحرگاهان

رقمي الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

5	الفهرس
14	الصحيح من سيرة النبي الأعظم المجلد 23
14	هوية الكتاب
14	اشارة
18	نسمة القسم التاسع: فتح مكة
18	الباب الثالث: نهايات فتح مكة
18	اشارة
20	الفصل الأول: الذين أهدر النبي صلى الله عليه وآله دمهم
20	اشارة
22	كذلك نجزي المجرمين:
24	اقتلواهم ولو تعلقوا بأستار الكعبة:
24	اشارة
25	- عكرمة بن أبي جهل:
25	اشارة
31	لم يقم النبي صلى الله عليه وآله إلا لعكرمة:
34	هل هذا اتهام لخالد؟ ! :
34	غضبة عكرمة وأیسه:
35	عكرمة مهاجر ومؤمن:
36	لا تسبو أبا جهل:
38	تناقضات وتشابه بين قصتي صفوان وعكرمة:
38	سر تعظيم عكرمة:
43	2- صفوان بن أمية:
43	اشارة

46	يحسّون كل صيحة عليهم:
47	إنقلاب الصورة:
47	ما أسرع ما أجابا! :
48	هذه هي معاييرهم:
50	صفوان بن أمية في ميزان الاعتبار:
56	3- عبد العزى بن خطل:
56	إشارة
61	تغيير الاسم احسان و تفضل:
62	الهروب إلى الأمام:
63	الكعبة لا تعيد عاصيا ولا تمنع من إقامة الحد:
64	4- عبد الله بن سعد بن أبي سرح:
64	إشارة
71	ابن أبي سرح أعظم إجراما:
73	بين الحياة، و ظن السوء:
74	تبارك الله أحسن الخالقين:
76	عثمان وأخوه، و علي عليه السلام و أخيه:
77	كله صواب:
78	استأمن له، ثم أتى به:
79	أين كان علي عليه السلام؟ ! :
80	الوسطاء لابن أبي سرح:
81	مات وهو ساجد:
83	5- عبد الله بن الزبيري:
88	6- الحويرث بن نقير:
88	إشارة
90	أسلوب استدراجي:

92	7-هبار بن الأسود:
92	اشارة
95	ذنب هبار:
96	جرائمهم على رسول الله صلى الله عليه وآله:
99	زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله:
100	موقف الرسول صلى الله عليه وآله من هبار:
102	و بعد ما تقدم نقول:
103	سبّ من سبّك:
104	تقوى هبار؟ ! :
105	سبّ المسلمين لهبار موضع ريب:
105	8-الحارث بن هشام:
105	9-زهير بن أمية:
106	10-عبد الله بن ربيعة:
106	11-زهير بن أبي سلمى (3):
106	12-مقيس بن صبابة (4):
108	13-الحويرث بن الطاطل الخزاعي:
108	14-كعب بن زهير:
108	15-وحشى بن حرب:
109	16-هيرة بن أبي وهب:
109	17-سارة:
111	18-أربن مولاً ابن خطل.
111	19-فتني:
111	20-قريبة:
111	21-أم سعد:
112	22-هند بنت عتبة:

112 اشارة
116 تعقيب غير ضروري:
116 هند. . و أموال زوجها البخيل:
121 الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة
121 اشارة
123 لا تحدوا النظر الى سهيل:
123 اشارة
124 1-سبب تعظيم سهيل بن عمرو!! :
125 2-ليس هذا مدحًا لسهيل بن عمرو:
127 إسلام ابني أبي لهب:
132 السائب شريك الرسول صلى الله عليه وآلـه في التجارة:
135 الخطبة الثانية للنبي صلى الله عليه وآلـه في مكة:
139 أحلت لي ساعة من نهار:
140 دية القتيل المشرك:
148 لما ذا التزوير؟ !
149 أول قتيل ودأه النبي صلى الله عليه وآلـه:
149 لعلها خطبة أخرى في مكة:
153 تجديد أنصاف الحرم:
154 النبي صلى الله عليه وآلـه يقترض أموالـا و يقسمها:
157 صفار أربع! ! أم وفرة؟ ! :
159 رفع شعر النبي صلى الله عليه وآلـه إلى السماء:
160 شعرات النبي صلى الله عليه وآلـه لا تحرق:
162 جبر: الغلام المعذب:
163 مظاهر تقواي ابن عبادة:
165 لعل ثمة تزويرا:

الفصل الثالث: تشريعات وأحكام	167
إشارة	167
الولد للفراش:	169
الصلاحة في مكة، والصلاحة في بيت المقدس:	171
ضرب شارب خمر:	175
لا شفاعة في حد:	176
لو سرقت فاطمة لقطعت يدها:	178
أسامي حبّ الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَمْ زِيد؟ ! :	180
أشياء يحرم بيعها:	182
كسر الدف والمزمار:	184
روايات مكذوبة:	189
متعة النساء عام الفتح:	195
روايات النسخ يوم الفتح:	198
مناقشة روايات النسخ:	200
تعدد نسخ تشريع المتعة:	206
مدة الإقامة التي يجب فيها القصر:	209
الفصل الرابع: مكة بعد الفتح يد عتاب.. ومعاذ ..	215
إشارة	215
atab bin asid على مكة:	217
كتاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِلمُكَيْنِ مَعَ عَتَّابٍ:	219
الكتاب مصنوع:	222
atab قاض، أمير؟ ! :	222
تولية عتاب على مكة وخلافة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:	222
فإن الجواب عن ذلك هو:	224
خلاصة و توضيح:	224

226	لا حاجة إلى المبالغة في أمر عتاب:
228	تهديد المخالفين عن الجماعة:
228	استدلالات واهية أخرى:
229	النبي صلى الله عليه وآله لا يعرف الأب من ابن:
230	أهل مكة أهل الله!!:
230	الشك في كتاب النبي صلى الله عليه وآله لأهل مكة:
231	معاذ يعلم أهل مكة:
232	من هو معاذ بن جبل؟!:
235	القسم العاشر: من الفتح.. إلى الشهادة.
235	إشارة
237	الباب الأول: من فتح مكة إلى حنين.. تسع بعوث وسرايا..
237	إشارة
239	الفصل الأول: بعوث وسرايا قبلبني جذيمة.
239	إشارة
241	بداية:
241	إشارة
243	- سرية خالد لهم العزى:
243	إشارة
246	الحدث في قفص الاتهام:
248	السادن.. بين الذكاء والغباء:
248	هل هذه سرية؟! :
249	قبل قصةبني جذيمة أو بعدها:
251	2- هدم سواع:
253	3- هدم مناة وقتلها:
253	إشارة

254	و نحن نسجل هنا الأمور التالية:
255	-سرية خالد بن سعيد إلى عرنة:
255	5-سرية هشام بن العاص إلى يلملم:
256	6-سرية الطفيلي الدوسي إلى ذي الكفين:
256	7-سرية غالب بن عبد الله إلى بني مدرج:
258	8-سرية عمر بن أمية إلى بني الدبل:
259	9-سرية ابن سهيل بن عمرو إلى بني محارب:
261	الفصل الثاني: خالد يبيد بني جذيمة
261	اشاره
263	قتل بني جذيمة في النصوص والأثار:
271	ما بهذا أمرهم رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ:
272	الغدر.. ثم القتل:
272	اشاره
275	1-شجاعة.. ونبل:
275	2-غدر.. ولؤم:
275	اما كان فيكم رجل رحيم:
276	المعترضون على الجريمة:
280	أهمية اعتراف ابن عوف:
282	النبي صلى الله عليه وآلـهـ نصير المظلومين:
282	توضيحات:
283	لماذا هذا العدد؟! :
284	لماذا خالد دون سواه؟! :
284	خالد معروف بالغدر:
285	أسلمنا.. أم صبئنا؟! :
286	خالد يكتب على رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ:

288	حقيقة دوافع خالد:
290	دعوا لي أصحابي:
295	هل هذا الخلط متعمد:
296	الإقراء في الشعر المنقول:
296	اجتهاد خالد:
300	اجتهاد خالد عند الخطابي:
301	اعتراض ابن عوف وسالم و ابن عمر:
302	التناقض والاختلاف:
303	أدفنوا أسراكم:
304	النداء عند السحر! لماذا؟! :
305	فعل خالد من أمر العجahlية:
305	لماذا لم يعاقب النبي صلى الله عليه وآلها خالدا؟! :
307	غضب النبي صلى الله عليه وآلها واعرضه عن خالد:
310	الفصل الثالث: نصوص أخرى أوضح وأصرح.
310	إشارة
312	أربع مائة قتيل من بني جذيمة:
314	القصوة والغاظلة:
314	ابن واضح يروي ما جرى:
316	الأموال من اليمن!! :
319	تقدية النبي صلى الله عليه وآلها عليا عليه السلام بأبيه:
322	لماذا ينكسر عمر؟! .
324	الريب في موقف المهاجرين:
325	خالد يغضب على الأنصار فقط:
326	أحقاد بني سليم:
327	لماذا يكتئ بعضهم بعضاً؟! .

327	النبي صلى الله عليه وآله يتصر لعمار حين يقع في خالد:
329	دفع الأتباع! تزوير و اختراع!! :
334	الفصل الرابع: حديث العترة هو القصص الحق
334	إشارة
336	نصوص هامة لا بد من التوقف عندها:
336	إشارة
336	1-ما جرى لأنبي زاهر مثل ما جرى لبني جذيمة:
337	2-رواية صحيحة عن الإمام الباقر عليه السلام:
339	3-حديث آخران:
341	ذنب بني جذيمة:
342	كتابة الخسائر:
345	شكوك لا مبرر لها:
346	دلالات باهرة في فعل علي عليه السلام:
351	حكم علي عليه السلام حكم الله تعالى:
352	فو الله لو لا دين آل محمد:
354	أنت مني بمنزلة هارون من موسى:
369	أنت هادي أمتي:
369	إشارة
369	1-علي عليه السلام هادي أمة محمد صلى الله عليه وآله:
370	2-السعيد من أحب عليا عليه السلام:
372	الفهرس
372	إشارة
374	1-الفهرس الإجمالي
376	2-الفهرس التفصيلي
388	تعريف مركز

هوية الكتاب

عنوان و نام پدیدآور : الصحيح من سیره النبي الاعظم (ص) / جعفر مرتضی العاملی

مشخصات نشر : سحرگاهان ، 1419ق . = 1377.

مشخصات ظاهری : ج 35

شابک : 130000ريال (دوره کامل) ; 130000ريال (دوره کامل) ; 130000ريال (دوره کامل) ;
130000ريال (دوره کامل) ; 130000ريال (دوره کامل)

وضعیت فهرست نویسی : فیبا

یادداشت : عربی .

یادداشت : کتاب حاضر در سالهای مختلف توسط ناشرین مختلف منتشر گردیده است .

یادداشت : افست از روی چاپ بیروت : دار السیره

یادداشت : جلد دهم : الفهارس

یادداشت : کتابنامه

موضوع : محمد (ص) ، پیامبر اسلام، 53 قبل از هجرت - 11ق. -- سرگذشتname

موضوع : اسلام -- تاریخ -- از آغاز تا 41ق.

رده بندی کنگره : BP22/9 ع 2 ص 3 1377

رده بندی دیویی : 297/93

شماره کتابشناسی ملی : م 77-15929

محرر الرقمي : میثم حیدری

ص: 1

اشارة

بسم الله الرحمن الرحيم

ص: 2

الصحيح من سيرة النبي الأعظم

تأليف: جعفر مرتضى عامرى

ص: 3

الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ط - جديد)

تأليف: جعفر مرتضى عامرى

الناشر: موسسه علمي فرهنگی دارالحدیث، سازمان چاپ و نشر

سال انتشار: 1426ق/1385هـ.

ص: 4

نقطة القسم التاسع: فتح مكة

الباب الثالث: نهايات فتح مكة

إشارة

الفصل الأول: الذين أهدر النبي صلى الله عليه وآله دمهم

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة

الفصل الثالث: تشريعات وأحكام

الفصل الرابع: مكة بعد الفتح بيد عتاب.. ومعاذ

ص: 5

الفصل الأول: الذين أهدر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دمهم

اشارة

ص: 7

ذلك نجزي المجرمين:

قالوا: إن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أهدر دم عدد من الأشخاص لأمور صدرت منهم، قد يصل عددهم إلى عشرين، بين رجل وامرأة. وقد أمر «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بقتلهم، ولو كانوا متعلقين بأستار الكعبة (١)، وهم:

1- عبد العزى بن خطل (عبد الله بن خطل).

2- عبد الله بن سعد بن أبي سرح.

3- عكرمة بن أبي جهل.

4- الحويرث بن نقير.

5- مقيس بن صبابة.

6- هبار بن الأسود.

7- الحويرث بن الطلاطل الخزاعي.

8- كعب بن زهير.

9- وحشى بن حرب.

10- سارة مولا عمرو بن هاشم بن المطلب، بن عبد مناف.

ص: 9

1- راجع: السيرة الحلية ج 3 ص 81 و مجمع البيان ج 10 ص 557 و البحارج 21 ص 105 و 131 و تاريخ الخميس ج 2 ص 83 و 90

11- هند بنت عتبة.

12- أربن، مولاة ابن خطل.

13- فرتنا. قينة لابن خطل.

14- قريبة. قينة أخرى لابن خطل.

15- أم سعد [\(1\)](#).

16- صفوان بن أمية.

17- الحارث بن هشام.

18- زهير بن أمية، أخو أم سلمة زوج الرسول «صلى الله عليه وآله» [\(2\)](#).

19- عبد الله بن ربيعة.

20- زهير بن أبي سلمى.

وذكر أيضا إسماء الباب وخولة، ويحتمل أن تكون بعض هذه المذكرات أسماء وبعضها ألقاب، والتحقيق في ذلك ليس بالأمر المهم [\(3\)](#).

وهنالك أشخاص آخرون أهدر النبي «صلى الله عليه وآله» دمهم، كـ :

1- أسيد بن إياس (*أناس*) .

2- عبد الله ابن الزبعري.

3- هبيرة بن أبي وهب.

ص: 10

1- راجع: سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 223-226 وعن فتح الباري ج 8 ص 10.

2- تاريخ مدينة دمشق ج 59 ص 68.

3- السيرة الحلبية ج 3 ص 81 و 82.

وأسباب ذلك لا- تبتعد عن الأسباب التي دعت إلى إهدا ردم من ذكرنا أسماءهم آنفا، ولذلك فنحن نحيل القارئ على الكتب التي تعرضت لترجمة هؤلاء أو لقضايا تاريخية تتصل بهم.

فظهر أن ما يذكرون من عددهم، مثل قول بعضهم: أن عددهم أحد عشر رجلا.

وفي الإمتاع: ستة نفر، وأربع نسوة [\(1\)](#).

وعند الدياري بكري: أحد عشر رجلا، وستة نسوة [\(2\)](#).

إن ذلك كله يبقى غير دقيق.

اقتلوهم و لو تعاقوا بأسنار الكعبة

اشارة

وقد يتساءل البعض: عن كيفية التوفيق بين احترام الكعبة و تعظيمها، و اعتبار مكة بلداً آمناً . . وبين أمره «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بقتل أفراد هذه الجماعة، حتى لو كانوا متعلقين بأسنار الكعبة. فإن تناقض هذين الأمرين يكاد يكون ظالماً.

والجواب: أن هذين الأمرين في غاية التوافق والإنسجام، بل إن الأمر بقتل هؤلاء الناس هو من مفردات تعظيم الكعبة، وحفظ حرمة الحرم.

لأنهم بشركهم، وبصدتهم عن سبيل الله، وسعيهم في الأرض فساداً، وجدهم واجتهادهم لإبطال دين الله، وقتل الأنبياء والمؤمنين من أجل

ص: 11

1- السيرة الحلبية ج 3 ص 81 والمغازي للواقدي ج 2 ص 825 و تاريخ الخميس ج 2 ص 90 عنه، و تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 33

2- تاريخ الخميس ج 2 ص 90.

نصرة الباطل، ونقويض صرح الحق، ومحاربتهم لله تعالى-إنهم بذلك كله- يمثلون الرجس والإثم والقاذورات التي لا بد من تطهير بيت الله وحرمه منها، فقتلهم حتى لو كانوا متعلقين بأستار الكعبة تكريماً للكعبة، وتكريساً لمعنى الطهر والقداسة فيها.

ويتأكد هذا المعنى: إذا كان هؤلاء يتخذون من الكعبة وسيلة لمواصلة إجرامهم في حق أنفسهم، وفي حق الإنسانية، وسبيلاً للإمعان في تمردتهم على الله تعالى، وقهار عباده المؤمنين، وإطفاء نور الهدایة الإلهية، عن طريق محاربة أنبياء الله، والسعى في قتلهم، أو محاصرتهم بالهموم والمتاعب، والبلايا والمصائب.

إن دخول هؤلاء إلى المسجد الحرام لا يرضاه الله تعالى، وهو محظوظ كحظر دخول أي حيوان نجس العين إلى مساجد الله سبحانه، فكيف إذا كان ذلك الحيوان يحمل القاذورات في كل جوارحه، وأجزاء جسده.

فإذا كان ذلك الحيوان عقوراً، شرساً، ضارياً، ولا يمكن دفع شره عن عباد الله إلا بقتله، فلا بد من المبادرة إلى ذلك.

هذا . . ولا بأس بأن نشير هنا إلى بعض ما يرتبط بإهدار دم هؤلاء الناس بصورة تفصيلية، فنقول:

1- عكرمة بن أبي جهل:

إشارة

أما عكرمة (1) بن أبي جهل، فإنه إنما أمر بقتله، لأنه كان هو وأبوه أشد

ص: 12

1- العكرمة: هي الأئمّة من الحمير.

الناس أذية للنبي «صلى الله عليه وآله» ، وكان أشد الناس على المسلمين.

ولما بلغه أن النبي «صلى الله عليه وآله» أهدر دمه فر إلى اليمن، فاتبعته امرأته وهي بنت عمّه، أم حكيم بنت الحارث بن هشام بعد أن أسلمت، فوجدها في ساحل البحر يريد أن يركب السفينة.

وقيل: وجدته في السفينة فردهه [\(1\)](#).

وروي: أن عكرمة قال: بلغني أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» نذر دمي يوم الفتح، و كنت في جمع من قريش بأسفل مكة- وقد ضُرِيَ إلى من ضُرِيَ -فلقينا هناك خالد بن الوليد، فأوقع بنا، فهررت منه أريد- والله-أن الذي نفسي في البحر، وأموت تائها في البلاد قبل أن أدخل في الإسلام، فخرجت حتى انتهيت إلى الشعيبة.

و كانت زوجتي أم حكيم بنت الحارث امرأة لها عقل، وكانت قد اتبعت رسول الله «صلى الله عليه وآله» ، فدخلت على رسول الله «صلى الله عليه وآله» ، فقالت: يا رسول الله، إن ابن عمِي قد هرب يلقي نفسه في البحر، فأمنه [\(2\)](#).

وعن سعد بن أبي وقاص، عن عروة: أن عكرمة ركب البحر، فأصابتهم

ص: 13

1- السيرة الحلبيّة ج 3 ص 92 و تاريخ الخميس ج 2 ص 91 و كتاب التواين ص 123 و شرح النهج للمعتزلي ج 18 ص 9 و كنز العمال ج 13 ص 542 و تاريخ مدينة دمشق ج 41 ص 63.

2- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 252 و راجع: تاريخ الخميس ج 2 ص 91 و راجع البحار ج 21 ص 144 و تاريخ مدينة دمشق ج 70 ص 225 و المنتخب من ذيل المذيل ص 9.

ريح عاصف، فنادى عكرمة اللات و العزى، فقال أهل السفينه: أخلصوا، فإن آلهتكم لا تغنى عنكم شيئاً [\(1\)](#).

قال عكرمة: والله لئن لم ينجني من البحر إلا الإخلاص لا ينجيني في البر غيره، اللهم لك عهدا، إن أنت عافيتني مما أنا فيه أن آتي محمداً حتى أضع يدي في يده، فلأجدهن عفوا غفوراً كريماً، فجاء وأسلم [\(2\)](#).

ص: 14

1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 252 و تاريخ الخميس ج 2 ص 91، والبحار ج 9 ص 137 وج 22 ص 49 و سنن النسائي ج 7 ص 106 و السنن الكبرى للبيهقي ج 8 ص 205 و مجمع الزوائد ج 6 ص 169 و عون المعبود ج 7 ص 248 والمصنف لابن أبي شيبة ج 8 ص 536 و السنن الكبرى للنسائي ج 2 ص 302 و مسنن أبي يعلى ج 2 ص 101 و شح معاني الآثار ج 3 ص 330 و كنز العمال ج 10 ص 517 و تفسير مجمع البيان ج 8 ص 95 و زاد المسير ج 6 ص 167 و الدر المنشور ج 3 ص 303 و فتح القدير ج 2 ص 436 و تاريخ مدينة دمشق ج 29 ص 33 وج 41 ص 59 و أسد الغابة ج 4 ص 5 والإصابة ج 4 ص 444 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 565 و إمتعة الأسماع ج 13 ص 111.

2- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 252 عن ابن أبي شيبة، وأبي داود، و السنائي، و البيهقي، و الطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 261 و مجمع البيان ج 8 ص 323 و سنن النسائي ج 7 ص 106 و السنن الكبرى للبيهقي ج 8 ص 205 و عون المعبود ج 7 ص 248 و السنن الكبرى للنسائي ج 2 ص 303 و مسنن أبي يعلى ج 2 ص 101 و شح معاني الآثار ج 3 ص 330 و كنز العمال ج 10 ص 518 و الدر المنشور ج 3 و فتح القدير ج 2 ص 436 و تاريخ مدينة دمشق ج 29 ص 33 و أسد الغابة ج 4 ص 5 والإصابة ج 4 ص 444 و البداية و النهاية ج 4 ص 341 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 565.

وقيل: وقع بصره على دفة السفينة، فرأى عليها مكتوباً: وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمٌكَ وَ هُوَ الْحَقُّ [\(1\)](#) و كان معه محك، فأراد أن يمحوه به تلك الكتابة فلم يستطع، فعلم أنه كلام الحق جل وعلا، فوقع في باطنه تغيير [\(2\)](#).

وفي المشكاة: أن عكرمة هرب حتى قدم اليمن، فسافرت أم حكيم حتى قدمت عليه اليمن، فدعنته إلى الإسلام فأسلم، وثبتنا على نكاحهما [\(3\)](#).

وقالوا: إن أم حكيم قالت لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ» : يا رسول الله، قد ذهب عكرمة عنك (أو هرب عكرمة منك) إلى اليمن، و خاف أن تقتله، فأمنه يا رسول الله.

فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ» : «هُوَ آمِنٌ» .

فخرجت أم حكيم في طلبها، ومعها غلام لها رومي، فراودها عن نفسها، فجعلت تمييه حتى قدمت به على حي من عك، فاستعانتهم عليه، فأوثقوه رباطاً، وأدركت عكرمة وقد انتهى إلى البحر، فركب سفينته، فجعل نوتي يقول له: أخلص أخلص.

قال: أي شيء أقول؟

قال: قل: لا إله إلا الله.

قال عكرمة: ما هربت إلا من هذا، وإن هذا أمر تعرفه العرب والعجم حتى النواți! ! ما الدين إلا ما جاء به محمد، وغير الله قلبي.

ص: 15

1- الآية 66 من سورة الأنعام.

2- تاريخ الخميس ج 2 ص 91.

3- تاريخ الخميس ج 2 ص 91 عن المشكاة عن مالك، و السيرة الحلبية ج 3 ص 92.

وجاءتني أم حكيم على هذا الأمر، فجعلت تلبيه إلي وتقول: يا ابن عم، جئتكم من عند أب الناس، وأوصل الناس، وخير الناس، لا تهلك نفسك.

فوقف لها حتى أدركته، فقالت له: إني قد استأمنت لك رسول الله «صلى الله عليه وآله» فأمنك.

فرجع معها، وقالت: ما لقيته من غلامك الرومي، وأخبرته خبره، فقتله، وهو يومئذ لم يسلم.

فلما وافى مكة قال رسول الله «صلى الله عليه وآله» : «يأتكم عكرمة بن أبي جهل مؤمنا، مهاجرا، فلا تسربوا أباه، فإن سب الميت يؤذى الحي، ولا يبلغ الميت» [\(1\)](#).

يجعل عكرمة يطلب امرأته يجامعها، فتأنى عليه، وتقول: أنت كافر و أنا مسلمة.

قال: إن أمرا منعك مني لأمر كبير.

وقالوا: فلما رأى رسول الله «صلى الله عليه وآله» عكرمة و ثب إليه - و ما على رسول الله «صلى الله عليه و آله» رداء - فرحا بعكرمة، (زاد في بعض المصادر قوله: مرحبا بمن جاء مؤمنا مهاجرا) [\(2\)](#)، ثم جلس رسول الله «صلى الله عليه و آله» ، فوقف عكرمة بين يديه، و معه زوجته متنقبة، فقال:

ص: 16

1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 252 و تاريخ الخميس ج 2 ص 92 و السيرة الحلية ج 3 ص 92 و كتاب التوابين ص 123 و شرح النهج للمعتلي ج 18 ص 9 و كنز العمال ج 13 ص 542 و تاريخ مدينة دمشق ج 41 ص 63.

2- السيرة الحلية ج 3 ص 92 و (ط دار المعرفة) ص 40 و راجع: تاريخ الخميس ج 2 ص 91 و 92 و راجع: تحفة الأحوذى ج 8 ص 4.

يا محمد! إن هذه أخبرتني أنك أمنتني.

فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» : «صَدَقْتَ فَأَنْتَ آمِنٌ» .

قال عكرمة: فِإِلَام تدعو يا محمد؟

قال: «أَدْعُوكُمْ إِلَى أَنْ تَشْهِدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَتَقْيِيمُ الصَّلَاةِ، وَتَؤْتِي الزَّكَاةِ، وَتَقْعُلُ وَتَقْعُلُ» حَتَّى عَدَ خَصَالُ الْإِسْلَامِ.

فقال عكرمة: وَاللَّهِ، مَا دَعَوْتُ إِلَّا إِلَى خَيْرٍ وَأَمْرٍ حَسَنٍ جَمِيلٍ، قَدْ كُنْتَ فِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ تَدْعُونَا إِلَى مَا دَعَوْتَنَا إِلَيْهِ وَأَنْتَ أَصْدِقْنَا حَدِيثًا، وَأَبْرَأْنَا بِرَا، ثُمَّ قَالَ عَكْرَمَةُ: إِنِّي أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فَسَرَّ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» .

ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِمْنِي خَيْرًا شَيْءًا أَقُولُهُ.

قال: «تَقُولُ: أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» .

قال عكرمة: ثُمَّ مَا ذَلِك؟

قال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» : «تَقُولُ: أَشْهُدُ أَنَّ اللَّهَ أَكْبَرُ، وَأَشْهُدُ مِنْ حَضْرَتِي مُسْلِمًا، مُجَاهِدًا، مُهَاجِرًا» . فَقَالَ عَكْرَمَةُ ذَلِكَ [\(1\)](#).

ص: 17

1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 252 و 253 عن الواقدي، والبيهقي، والمغازي للواقدي ج 2 ص 851 و 852 و دلائل النبوة للبيهقي ج 5 ص 98 و راجع: تاريخ الخميس ج 2 ص 92 و شرح النهج للمعتزلي ج 18 ص 9 و 10 والسيره الحلبية ج 3 ص 92 و (ط دار المعرفة) ص 40 و راجع: كتاب التوابين ص 124 و المستدرک للحاکم ج 3 ص 242 و کنز العمال ج 13 ص 543 و تاريخ مدينة دمشق ج 41 ص 64 و إمتاع الأسماع ج 14 ص 5 و راجع: البحارج 21 ص 144 و المنتخب من ذيل المذيل ص 9 و كتاب الأم ج 7 ص 230

قالوا: فرد رسول الله «صلى الله عليه و آله» امرأته بذلك النكاح الأول [\(1\)](#) وقد أسلمت امرأته قبله.

وعن عطاء قال: أسلم أبو سفيان، و حكيم بن حزام، و محرمة بن نوفل قبل نسائهم، ثم قدموا على نسائهم في العدة، فردهن رسول الله «صلى الله عليه و آله» بذلك النكاح.

مع أنه قد تقدم: أن رد هند على أبي سفيان بالنكاح الأول كان هو الأول بالنسبة إلى من أسلم، مع أنهم يذكرون: أن حكيم بن حزام قد أسلم هو وأبو سفيان معاً في مر الظهران.

وفي بعض النصوص: أنه وبديل بن ورقاء قد أسلما قبل أبي سفيان [\(2\)](#).

وأسلمت امرأة صفوان، و امرأة عكرمة قبل أزواجهما، ثم أسلمها، فرد رسول الله «صلى الله عليه و آله» نساءهم عليهم، و ذلك أن إسلامهم كان في عدتهن [\(3\)](#).

لم يقم النبي صلّى الله عليه و آله إلا لعكرمة:

قالوا: قام رسول الله «صلى الله عليه و آله» لعكرمة قائماً، و هو بعد

ص: 18

-
- 1- المغازى للواقدي ج 2 ص 853 و تاريخ الخميس ج 2 ص 92 و شرح النهج للمعتزلي ج 18 ص 10 و كنز العمال ج 13 ص 544 و تاريخ مدينة دمشق ج 41 ص 64 و إمتناع الأسماع ج 14 ص 6.
 - 2- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 216 عن الواقدي، و ابن عقبة، و مصادر أخرى تقدمت.
 - 3- راجع: المغازى للواقدي ج 2 ص 855.

مشرك لم يسلم، ولم يقم رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لرجل داخل عليه من الناس، شريف ولا مشرف إلا عكرمة [\(1\)](#).

ونقول:

أولاً: إن قيام النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لرجل مشرك، ليس له في الدين أثر ولا مقام، مما لا يمكن قبوله.

فعن إسحاق بن عمار، قال: قلت لأبي عبد الله «عَلِيهِ السَّلَامُ» من قام من مجلسه تعظيمًا لرجل؟

قال: مكروه إلا لرجل في الدين [\(2\)](#).

والنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لم يكن ليقدم على عمل المكروه.

ثانياً: ما زعمته الرواية: من أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لم يقم لأحد دخل عليه إلا لعكرمة، غير صحيح، فلاحظ:

1- ما روي من قيامه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عند إقبال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، والحسن والحسين «عَلَيْهِمُ السَّلَامُ» عليه، وتقبيله إياهم [\(3\)](#).

2- كان «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يقوم لابنته فاطمة إذا دخلت إليه،

ص: 19

1- شرح النهج للمعتزلية ج 18 ص 304.

2- البحار ج 2 ص 43 وج 72 ص 466 والمحاسن ج 1 ص 233 والوسائل (ط دار الإسلامية) ج 8 ص 56 ومشكاة الأنوار ص 237 ومنية المرید للشهید الثانی ص 209 ودرر الأخبار ص 38 ومیزان الحکمة ج 3 ص 2003.

3- البحار ج 27 ص 104 وراجع ج 7 ص 333 وج 26 ص 238 ص 38 وج 38 ص 313 وج 41 ص 181، والروضۃ فی المعجزات وفضائل ص 144 ومدینة المعاجز ج 1 ص 468 ومسارق آنوار اليقین ص 197.

3- قام «صلى الله عليه وآله» لجعفر بن أبي طالب حين قدم من الحبشة، فرحا بقدومه (2).

4- قام «صلى الله عليه وآله» للأنصار لما وفدا عليه (3).

ثالثاً: لا ندرى ما هو الشيء الذي ميز عكرمة عن غيره، حتى استحق

ص: 20

1- مستدرك الوسائل ج 9 ص 159 وغواي الالاكي ج 1 ص 434 والبحار ج 43 ص 40 عن مناقب آل أبي طالب، وسنن أبي داود ج 4 كتاب الأدب حديث 5217 ومناقب أمير المؤمنين «عليه السلام» ج 2 ص 186، ومناقب آل أبي طالب ج 3 ص 113 ومناقب أهل البيت ص 233 ومكاتيب الرسول ج 3 ص 672 وفضائل الصحابة ص 77 وسنن الترمذى ج 5 ص 361 والمستدرك للحاكم ج 3 ص 160 وفتح الباري ج 8 ص 103 وتحفة الأحوذى ج 8 ص 26 والأدب المفرد ص 209 والأحاديث المثنانية ج 5 ص 368 والسنن الكبرى للنسائي ج 5 ص 96 وصحيح ابن حبان ج 15 ص 403 ونصب الراية ج 6 ص 156 وموارد الظمان ص 549 ونور العين في مشهد الحسين «عليه السلام» ص 83 والجوهرة في نسب الإمام علي وآلها ص 16 وإعلام الورى ج 1 ص 296 وسبل الهدى والرشاد ج 7 ص 151 وج 11 ص 44 وينابيع المودة ج 2 ص 55 واللمعة البيضاء ص 45.

2- مستدرك الوسائل ج 9 ص 159 وجامع أحاديث الشيعة ج 16 ص 23 ومستدرك سفينۃ البحار ج 8 ص 632 وغواي الالاكي ج 1 ص 434 والوسائل كتاب الحج باب 128 حديث 1.

3- غواي الالاكي ج 1 ص 434 ومستدرك سفينۃ البحار ج 8 ص 632 ومستدرك الوسائل ج 9 ص 159 وجامع أحاديث الشيعة ج 16 ص 23.

هذا من رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»؟ !

هل هذا انها لخالد؟ !

وقد ذكر عكرمة: أنه كان بأسفل مكة مع بعض الأشخاص، فلقاهم خالد بن الوليد، فأوقع بهم.

وهو تعبير يشير إلى: أن خالدا هو المتعبد للإيقاع بهم، والبادئ بذلك، دون أن يكون لدى الطرف الآخر خطة أو نشاط في هذا الإتجاه .

وسواء أكان هذا الإستنتاج دقيقاً أو غير دقيق. على اعتبار أن من الجائز أن يكونوا هم المعتدلين، ثم يقع بهم المعتدى عليهم.. غير أن الحقيقة هي: أن خالدا كان هو المبادر للقتال، مخالفًا بذلك أوامر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» . ولا يصح ما ادعوه لتبرير هذه الفعلة من خالد: بأنهم اجتمعوا بالخدمة لحربه، فقاتلهم وقتلهم.

كما لا يصح قولهم: إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد أمر بذلك..

بل الصحيح: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» نهى خالدا عن القتال، فعصى خالد أمره.

غضبة عكرمة و يأسه:

ونرى في الحديث المتقدم عن عكرمة كيف أن عكرمة يعيش الغصة، ويهيمن عليه اليأس، ويصده عمله السيء عن الإيمان بالله، ويفكر بالإنتشار غرقاً، أو بأن يهيم على وجهه، على أن لا يدخل في دين الله تعالى ..

ولكن هذا الإستكبار والعناد سرعان ما تحول -حسب زعمهم، ونصولهم المجعلة- إلى إيمان و هجرة، وفضائل و كرامات، وجهاد

ونفقات، و ما إلى ذلك! !

فهل ترى الأمر بهذه السهولة حقا؟ !

و هل ما رأاه من آيات و دلالات كان أعظم وأهم مما كان قد رأاه طيلة عشرين سنة سبقت؟ !

إن ذلك يبقى مثارا للريبة بالد الواقع التي تدعوه لنسج هذه الكرامات و الفضائل لمن لا تدل على حياته قبل إسلامه و بعده على أي تبدل جوهري، في حياته وفي ممارسته.

عكرمة مهاجر و مؤمن:

1- و زعموا: أن النبي «صلى الله عليه و آله» قال لهم: يأتيكم عكرمة بن أبي جهل مؤمنا مهاجرا.

مع أنهم قد روا: أنه لا هجرة بعد الفتح، و عكرمة إنما أسلم بعد الفتح، و بعد ما هرب من مكة إلى اليمن. . أو غيرها.

2- و عن إيمان عكرمة نقول:

كيف يصف النبي «صلى الله عليه و آله» عكرمة: بأنه مؤمن و هم قد صرحا في روايات إسلامه: بأنه حين جاء إلى النبي لم يكن قد اسلم، فضلا عن أن يكون قد آمن. و إنما اسلم بعد مجئه. .

غاية الأمر: أنهم يدعون: أنه قد وقع في باطنه تغير، ولكنهم اختلفوا في سببه.

فتارة يقولون: إن السبب هو: أن عاصفة ضربتهم في البحر، فطلب منهم النوري أن يخلصوا (أي أن يقولوا كلمة الإخلاص).

وتارة يقولون: إنه رأى آية مكتوبة على دفة السفينة، فأراد أن يمحوها، فلم يستطع، فعلم أنه كلام الحق جل وعلا.

3- سبأني قصة منام النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عن عذق أبي جهل في الجنة، وأنه لما جاءه عكرمة مسلماً فرح، وأول ذلك العذق به.

فهذه الرواية تفيد: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» إنما عرف بإسلامه بعد أن جاءه. ولو لم يأتاه مسلماً لم يقول ذلك العذق به.

ولكنهم ينافقون قولهم هذا، فيقولون: إنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» لم يدع على أبي جهل في أولبعثته لأن عكرمة كان في صلبه كما سبأني.

. وأنه أخبر عن إسلام عكرمة قبل الفتح حين طعن مسلماً فقتله في بعض الحروب.

لا تسبوا أبا جهل:

وأما نهي النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» عن سب أبي جهل، فإن سب الميت يؤذى الحي [\(1\)](#).

فأولاً: إننا لا نعرف السبب في تخصيص أبي جهل بهذا النص الناهي عن التعرض له بالسب، رغم أن العشرات، والمئات، وربما الألف من الصحابة كان آباء لهم يحاربون الإسلام، وقد قتلوا، وبقي أبناؤهم يعيشون بين المسلمين. إلا إن كان سب أبي جهل دون سواه هو المرسوم والشائع والمتداول بين المسلمين!

ص: 23

1- راجع: سبل الهدى والرشاد ج 1 ص 254 و تاريخ مدينة دمشق ج 41 ص 56 و 67 و كنز العمال ج 13 ص 541 و ذخائر العقبى ص 194 والإستيعاب (ط دار الجيل) ج 3 ص 1082 و شرح النهج للمعتزلي ج 11 ص 68.

ثانياً: إن هذا التعليل الذي ذكره، وهو: أن سب الميت يؤذى الحي لا يختص بأبي جهل، وابنه عكرمة، فلما ذا تأخر إصدار الأمر لل المسلمين كل تلك السنين؟! ولما ذا سكت النبي ﷺ «صلى الله عليه وآله» كل هذه المدة وهو يرى المسلمين واقعين بهذا الخطأ، ولا يحذرهم منه؟!

ثالثاً: إنه «صلى الله عليه وآله» قد ذم أبا جهل بما لا مزید عليه، فهل يجيز للناس أن يقلوا أقواله فيه؟! أم لا يجيز لهم ذلك؟!

وإذا نقلوها، فهل يؤذى ذلك أولاده الأحياء أم لا يؤذيهم؟!

ألا يتوقع أن يكون تأديبهم به أكبر بكثير مما قد يسمعونه من الناس العاديين الذين قد يوصفون بالجهل وسوء الأدب.

ولكن كلام رسول الله «صلى الله عليه وآله» يبقى خالداً عبر العصور والدهور.. وإلى يوم القيمة.

ويكفي أن يقول الناس: إن النبي ﷺ «صلى الله عليه وآله» هو الذي سماه بأبي جهل، مع أن كنيته هي: أبو الحكم [\(1\)](#).

وررووا: أن علياً أمير المؤمنين «عليه السلام» قد عدّه من الفراعنة [\(2\)](#)، ولم يكن «عليه السلام» ليخالف أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» فيه، ولا في غيره..

ص: 24

1- البحار ج 10 ص 37 وج 17 ص 284 وج 18 ص 237 عن الإحتجاج ج 1 ص 323 والثاقب في المناقب ص 110 وشرح النهج للمعترلي ج 18 ص 292 و تفسير نور الثقلين ج 4 ص 50 و مناقب آل أبي طالب ج 1 ص 113.

2- البحار ج 10 ص 35 وج 17 ص 282 عن الإحتجاج ج 1 ص 321 و حلية الأبرار ص 125 و تفسير نور الثقلين ج 3 ص 35 وج 4 ص 555.

تناقضات و تشابه بين قصتي صفوان و عكرمة:

1- إن ملاحظة ما جرى لصفوان، وما جرى لعكرمة تعطي: أن ثمة تشابهاً بينهما، فكلاهما قصد اليمن.

و كلاهما يريد أن يلقي بنفسه في البحر.

و كلاهما يأتيه قريب له بالأمان من رسول الله «صلى الله عليه و آله».

و كلاهما يدركه وسيطه عند البحر.

و كلاهما يقول له وسيطه: جئتكم من عند أب الناس، وأوصل الناس، ونحو ذلك.

و كلاهما يذهب إلى النبي «صلى الله عليه و آله» ويقول له: إن فلاناً زعم أنك أمنتني.

غير أن في قصة صفوان زيادة طلب العلامة، وفي قصة عكرمة زيادات، فيما يرتبط بمقامه، وثناء النبي «صلى الله عليه و آله» عليه، وقيامه له، ووصفه بالمؤمن المهاجر، وما إلى ذلك.

2- إن هناك تناقضات ظاهرة في رواية عكرمة يمكن استخلاصها بالمراجعة والمقارنة.

سر تعظيم عكرمة:

إن عكرمة بن أبي جهل هو أحد من أهدر النبي «صلى الله عليه و آله» دمه، حتى لو كان متعلقاً بأسوار الكعبة، بسبب شدة طغيانه، وعظيم استكباره، وقبح عدوائه.

و قد عظموه، وبجلوه بصورة لافتة، حتى ادعوا: أنه «صلى الله عليه

وآلہ» رأی فی منامه أنه دخل الجنة، ورأی فيها عذقا، فأعجبه وقال: لمن هذا؟

فقيل: لأبي جهل.

فسق ذلك عليه «صلی اللہ علیہ وآلہ وآلہ» ، وقال: لا يدخلها إلا نفس مؤمنة.

فلما جاءه عكرمة بن أبي جهل مسلماً فرح به، وأول ذلك العذق لعكرمة [\(1\)](#).

وأنه حين أسلم قام إليه «صلی اللہ علیہ وآلہ وآلہ» واعتنقه، وقال: مرحباً بالراكب المهاجر.

وزعموا: أن النبي «صلی اللہ علیہ وآلہ وآلہ» لم يدع على أبي جهل في أول بعثته، لأن عكرمة كان في صلبه [\(2\)](#).

وأنه طعن مسلماً فقتله، فضحك النبي «صلی اللہ علیہ وآلہ وآلہ» ، فسئل عن ذلك، فقال «صلی اللہ علیہ وآلہ وآلہ» : أضحكني أنهما في درجة واحدة في الجنة [\(3\)](#).

ص: 26

1- السيرة الحلبية ج 3 ص 92 وتاريخ الخميس ج 2 ص 91 و 92 وقاموس الرجال ج 6 ص 325 وسفينة البحار ج 6 ص 333 والإصابة ج 2 ص 496 عن الترمذى.

2- راجع: تفسير الإمام العسكري ص 513 و 514 والبحار ج 9 ص 279 وج 17 ص 352 و 353 والإحتجاج ج 1 ص 36 وقاموس الرجال ج 6 ص 326 وسفينة البحار ج 6 ص 333 ومن لا يحضره الفقيه ج 4 ص 503.

3- السيرة الحلبية ج 3 ص 93 وكتنز العمال ج 11 ص 740 وتاريخ مدينة دمشق ج 2 ص 160 وج 41 ص 60.

أولاً: حديث الرؤيا منقطع: لأن راويه هو مصعب بن سعد عنه، و مصعب لم يدركه (1)، و حتى لو أدركه فإنه هو راوي ذلك لنفسه، وهو إنما يجر النار إلى قرصه.

ثانياً: كيف يكون مهاجراً-كما ورد في الحديث الآخر-و هم يدّعون: أنه لا هجرة بعد الفتح؟ !

ثالثاً: إن عكرمة كان في أولبعثة كبير السن، وفي يوم أحد كانت معه زوجته أم حكيم (2). و كان من رؤساء القوم (3). و كان يومئذ على ميسرة المشركين. و كان على الحرس أيضاً، و كان خالد بن الوليد على ميسرتهم (4).

و يوم الأحزاب عبر الخندق مع عمرو بن عبدود، و ضرار بن الخطاب الفهري، و هبيرة بن أبي وهب، و نوفل بن عبد الله (5).

ص: 27

1- الإصابة ج 2 ص 496.

2- شرح النهج للمعتزلي ج 14 ص 216 و البداية والنهاية ج 4 ص 12 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 21.

3- راجع: شرح النهج للمعتزلي ج 14 ص 277 و موسوعة التاريخ الإسلامي ج 2 ص 319 و أسد الغابة ج 1 ص 222.

4- راجع: شرح النهج للمعتزلي ج 14 ص 231 و 228 و 235 و راجع ص 240 و الطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 40 و موسوعة التاريخ الإسلامي ج 2 ص 267.

5- راجع: شرح النهج للمعتزلي ج 19 ص 62 و 64 و البحار ج 20 ص 202 و 225 و 254 وج 39 ص 4 و رسائل المرتضى ج 4 ص 117 و 122 و شرح أصول الكافي ج 12 ص 394 و شرح الأخبار ج 1 ص 296 والإرشاد ج 1 ص 99 و 102 والأمالي ج 3 ص 95 و المستجاد في الإرشاد ص 69 و تفسير مجمع البيان ج 8 ص 131 و كشف الغمة ج 1 ص 198.

وفي بدر ضرب معاذ بن عمرو بن الجموح على عاتقه فطروح يده، و ذلك حين رأه قتل أباه أبا جهل [\(1\)](#).

وقتل من المسلمين يوم بدر رافع بن المعلى الزرقي [\(2\)](#) ولكن زياد بن لبيد سلب عكرمة درعه يوم بدر [\(3\)](#).

ص: 28

1- راجع: شرح النهج للمعتزلي ج 14 ص 140 والسير الكبير ج 2 ص 600 وكتاب المنمق ص 412 والبداية والنهاية ج 3 ص 351 ونيل الأوطارج 8 ص 100 وفتح الباري ج 7 ص 231 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 154 وعيون الأثرج 1 ص 342 والسيرة النبوية لابن كثيرج 2 ص 440 وسير أعلام النبلاء ج 1 ص 250 والأعلام ج 7 ص 258 والبحارج 19 ص 337 و 257 وأسد الغابة ج 4 ص 379 والسيرة النبوية لابن هشام ج 2 ص 463 وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 50 والمستدرك ج 3 ص 424 ومجمع الزوائد ج 6 ص 80 والمعجم الكبير ج 20 ص 177 والثقات ج 1 ص 171 والإصابة ج 6 ص 113.

2- راجع: شرح النهج للمعتزلي ج 14 ص 208 ومتنهى المطلب (طج) ج 2 ص 80 ومن لا يحضره الفقيه ج 4 ص 503 وتفسيير الميزان ج 9 ص 35 والطبقات الكبرى ج 3 ص 601 وتاريخ خليفة بن خياط ص 33 والجرح والتعديل ج 3 ص 480 والإصابة ج 2 ص 169 و 370 والمعجم الكبير ج 5 ص 20 وأسد الغابة ج 1 ص 357 وج 2 ص 159 والبحارج 19 ص 361 والسيرة النبوية لابن كثيرج 2 ص 495.

3- راجع: شرح النهج للمعتزلي ج 6 ص 23 وموافق الشيعة ج 3 ص 161.

وكان ممن قدم في أسرى بدر (1) وكان من أشرف قريش الذين مشوا إلى أبي سفيان يحرضونه على المسير إلى أحد (2).

رابعاً: إنه كان من المناوئين لأمير المؤمنين «عليه السلام» . . ولعل هذا هو السبب في إغداةهم الأوسمة عليه، ونسج الكرامات له.

فقد ذكر ابن أبي الحديد المعتزلي: أنه قد ظاهر أعداءه عليه «صلوات الله وسلامه عليه» ، وحين هتف الأنصار باسم علي «عليه السلام» قال: «وإن الذي هم فيه من فلاتات الأمور ومن نزغات الشيطان، وما لا يبلغه المنى، ولا يحمله الأمل. أعذروا إلى القوم، فإن أبوا فقاتلواهم. فوالله، لو لم يبق من قريش كلها إلا رجل واحد لصيّر الله هذا الأمر فيه» (3).

ص: 29

1- شرح النهج للمعتزلي ج 14 ص 199 و 204 وعن مغازى الواقدي ج 1 ص 139.

2- شرح النهج للمعتزلي ج 14 ص 213 و 214 و عين العبرة ص 54 والبحار ج 17 ص 180 وج 19 ص 231 و تفسير مجمع البيان ج 4 ص 464 و تفسير الميزان ج 4 ص 14 و جامع البيان ج 9 ص 323 وأسباب نزول الآيات ص 159 و تفسير القرآن العظيم ج 2 ص 320 و تفسير الجلالين ص 419 والدر المنشور ج 2 ص 67 ولباب التقول ص 99 وفتح القدير ج 2 ص 307 و عيون الأثر ج 1 ص 405 و تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 187 والبداية والنهاية ج 4 ص 11 و السيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 581 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 19.

3- شرح النهج للمعتزلي ج 6 ص 24 و مواقف الشيعة ج 3 ص 162 والإصابة ج 1 ص 698 و 699.

اشارة

ولما علم صفوان بن أمية أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أهدر دمه يوم فتح مكة، هرب مع عبد له، اسمه يسار إلى جدة [\(1\)](#).
وقالوا: خرج صفوان بن أمية يريد جدة ليركب منها إلى اليمن، فقال عمير بن وهب: يا نبي الله، إن صفوان بن أمية سيد قومي وقد خرج
هارباً منك، ليقذف نفسه في البحر، فأمنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

قال: «هو آمن» .

وفي الحلبة: (فأمنه، فإنك أمنت الأحمر والأسود).

فقال «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» : أدرك ابن عمك، فهو آمن.

فقال: أعطني آية يعرف بها أمانك، فأعطي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لعمير عمامته التي دخل بها مكة) [\(2\)](#).

فخرج عمير حتى أدركه - وهو يريد أن يركب البحر - وقال صفوان لغلامه يسار - وليس معه غيره -: ويحك! أنظر من ترى؟

قال: هذا عمير بن وهب.

ص: 30

-
- 1- تاريخ الخميس ج 2 ص 93 و مناقب آل أبي طالب ج 1 ص 179 وأسد الغابة ج 3 ص 22 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 338 و البداية والنهاية ج 4 ص 353 والسيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 584 و سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 253.
 - 2- السيرة الحلبية ج 3 ص 94 والبداية والنهاية ج 4 ص 353 والسيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 875 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 584 والثلاثات ج 2 ص 54 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 338 وعيون الأثر ج 2 ص 202 و سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 254.

قال صفوان: ما أصنع بعمير بن وهب، والله ما جاء إلا يريد قتلي، قد ظاهر علي محمدا.

فلاحقه، فقال: يا أبا وهب جعلت فداك، جئت من عند أب الناس، وأوصل الناس، فداك أبي وأمي، الله الله في نفسك أن تهلكها، هذا أمان من رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد جئتكم به.

قال: ويحك، أغرب عني فلا تكلمني.

قال: أي صفوان، فداك أبي وأمي. أفضل الناس، وأبر الناس، وخير الناس ابن عمك، عزه عزك، وشرفه شرفك، وملكه ملتك.

قال: إني أخافه على نفسي.

قال: هو أحلم من ذلك وأكرم.

قال: ولا أرجع معك حتى تأتيني بعلامة أعرفها.

فقال: امكث مكانك حتى آتيك بها.

فرجع عمير إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» ، فقال: إن صفوان أبى أن يأنس لي حتى يرى منك أمارة يعرفها، فنزع رسول الله «صلى الله عليه وآله» عمامته فأعطاه إياها، وهي البرد الذي دخل فيه رسول الله «صلى الله عليه وآله» معتجاً به برد حبرة.

فرجع معه صفوان حتى انتهى إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» و هو يصلی بال المسلمين العصر في المسجد، فلما سلم رسول الله «صلى الله عليه وآله» صاح صفوان: يا محمد، إن عمير بن وهب جاءني ببردك، وزعم: أنك دعوتني إلى القدوم عليك، فإن رضيت أمرا، وإنما سيرتني شهرین.

قال: «انزل أبا وهب» .

ص: 31

قال: لا والله حتى تبين لي.

قال: «بل لك تسخير أربعة أشهر».

فنزل صفوان.

ولما خرج رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى هوازن (و عند الواقدي و الديار بكري: أرسل إليه يستعير سلاحه، فأعاره سلاحه، مائة درع بأداتها، فقال: طوعا أو كرها).

قال «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» : عارية مؤداة.

فأعاره، فأمره رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فحملها إلى حنين، فشهد حنينا و الطائف، ثم رجع «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى الجعرانة، فبينا رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يسير في الغنائم ينظر إليها .

وفرق غنائمها، فرأى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» صفوان ينظر إلى شعب ملان نعما و شاء و رعاء، فأدام النظر إليه، و رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يرمقه، فقال: «يا أبا وهب يعجبك هذا الشعب»؟

قال: نعم.

قال: «هو لك و ما فيه».

فقبض صفوان ما في الشعب، وقال عند ذلك: ما طابت نفس أحد بمثل هذا إلا نفسنبي، أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا عبده و رسوله. وأسلم مكانه [\(1\)](#).

ص: 32

1- سبل الهدى و الرشاد ج 5 ص 253 و 254 عن ابن إسحاق، والبيهقي، والواقدي، والمغازي للواقدي ج 2 ص 853-855 و دلائل النبوة للبيهقي ج 5 ص 98 و راجع: السيرة الحلبية ج 3 ص 94 و تاريخ الخميس ج 2 ص 93 و 94 و شرح النهج للمعتزلي ج 18 ص 11 و 12 و كنز العمال ج 10 ص 506 و تاريخ مدينة دمشق ج 24 ص 114 و 115 و سير أعلام النبلاء ج 2 ص 566 و المعجم الأوسط ج 3 ص 152.

وبعد . فقد حكى الله حاله الرعب التي تهيمن على أعداء الله من المنافقين، فكيف بالكافرين، فقال: يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ [\(1\)](#).

و حاله صفوان بن أمية تجسد مضمون هذه الآية بصورة دقيقة، فقد كان يرى نفسه من الرؤساء والزعماء الكبار في قومه، وكان يعيش حالة الإستكبار والجحود، ويمارس الطغيان والتعدى والظلم، حسب ما يروق ويحلو له .. و إذ به بين ساعة وأخرى يرى نفسه شريدا طريرا هاربا، يستجدى الرحمة من أي كان من الناس.

ويرى: أن كل شيء يلاحقه، حتى أبناء عشيرته، ولذلك فهو يقسم: أن عمير بن وهب، وهو من قومه وعشائرته، جاء يريد قتله، وقد ظاهر عليه محمدا «صلى الله عليه وآله» .

مع أن عميرا كان يفكر في الإتجاه الآخر، وقد حصل له على الأمان من رسول الله «صلى الله عليه وآله» ، فهو يلاحقه ليعيد السكينة إلى قلبه، وليحفظ حياته، بل هو يريد أن يراه عزيزا شريفا مكرما برسول الله «صلى الله عليه وآله» ، ولذلك قال له، كما تقدم: «عزم عزك، وشرفه شرفك، وملكه ملكك» .

ص: 33

- الآية 4 من سورة المنافقون.

واللافت هنا: أن هذا الرجل المشرك الذي لم يزل يفتت على رسول الله «صلى الله عليه وآله» ويرميه بكل فرية، ويصفه بأنه قاطع الرحم، وبأنه شاعر، وكاهن، وكاذب، ومفرق الجماعة، وسبب الشرور والبلايا، والمصائب والرزايا. ولا تزال هذه الكلمات تتزاحم في فمه، وتراكض على لسانه.

وإذ به حين يختار الإسلام يبادر إلى الحديث عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» بما ينافض ذلك كله. . فيصفه: بأنه أبر الناس، وأكرمهم، وأفضلهم، وخيرهم. .

وتجده بالغ الحماس لإثبات صحة ما يقول في إسراره وإعلانه، وفي سائر المواقف، مهما اختلفت خصوصياتها، وحالاتها، واقتضاءاتها. .

ما أسرع ما أجاب! :

واللافت أيضاً: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لا يتتردد في العفو عن عكرمة، وعن صفوان، وعن غيرهما منمن أهدر دمهم في فتح مكة.

وتجد سهولة ظاهرة في إعطائه الأمان لهم، حتى كأنه ينتظر هذا الطلب، وقد أعد له هذه الإجابة والإستجابة!

ولم نلاحظ: أنه «صلى الله عليه وآله» قد ناقش أحدا في أمر الأمان، أو ذكر أحدا منهم بما صدر منه، مما اقتضى اعتباره مجرماً مهدوراً الدم.

وقد طلب منه صفوان أن يسيره شهرين، فأعطاه «صلى الله عليه وآله» أربعة أشهر، تقضلا منه «صلى الله عليه وآله» وكرما، وسماحة، وفضلاً.

ولكن ذلك لا يقلل من قيمة الإجراء الأول، وهو إهدار الدم، الذي

اتخذه في حق ذلك المجرم، بل ذلك إعلان لكل أحد: بأن ثمة جرائم وعظام تستحق أمثال هذه العقوبات، ولا ترتفع عقوباتها إلا بهذا الأمان، الذي يستبطن انصياعاً واعترافاً، واستسلاماً، وتخلياً عن منطق الجحود، والطغيان، وخروجاً عن صفة العتو والتمرد، ورفضاً وإدانة لسلب الجبارين والمفسدين.

فيأتي هذا التفضيل النبوى، ليعطى للناس الإنطباع الصحيح عن حقيقة هؤلاء، ليدركوا بعقولهم، وبفطرتهم البون الشاسع بينهم وبين حقيقة الشخصية النبوية الإلهية، التي تعيش روح التقوى، والعمل الصالح في كل مفردات حياتها.

هذه هي معايرهم:

والذى يشير استغراب الإنسان العاقل والمنصف حقاً: أن ترى صفوان بن أمية، وهو من الزعماء والرؤساء في قومه، لا يستجيب لنداء العقل، ولا ينساق مع قضاء الفطرة، ولا يخضع لما تقتضيه المعجزات الإلهية القاهرة، التي تضطر كل ذي لب، وضمير، ووجدان حي للانقياد، والتسليم، والخضوع، ولا لغير ذلك من كرامات حبا الله بها نبيه والمؤمنين، أو دلالات وآيات بينات.

إن صفوان يتتجاهل ذلك كله، ويرى أنه لا - يعني له شيئاً، ويصر على العناد واللجاج والجحود، وعلى مواصلة حرب الله ورسوله، والمؤمنين .

ثم يباء بالفشل، ويواجه الهزيمة الذليلة، ويعيش الخزي بأقسى وأظهر معاناته، حتى استنقذه بعض أهل الإسلام، الذين حاربهم، وبغى -و لم ينزل-

الغواص لهم، ووجد الخلق الرفيع، وأعظم مظاهر الكرم، والفضل، والبر، والنبل، والسامحة لدى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، حين عفا عن جرائمها الكبيرة، التي جعلته مهدور الدم .

نعم. إن صفوان لا يرى في ذلك كله: أية دلالة على الحق والهدى، ولا يدله على بطلان ما يعتقد في أصنامه، التي هي مجرد أحجار، وجمادات ومخلوقات لا تضر ولا تنفع، ولا تبصر ولا تسمع، فيعطيها مقام الألوهية والخالقية، والرازقية. ولا يدله ذلك على قبح الظلم والإفساد، والطغيان، وغير ذلك من جرائم يرتكبها.

ولكنه يهتدي للحق-بزعمه-حين يرى: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد منحه بعض فضول الحطام في هذه الدنيا الدينية، فيدعى: أن ذلك قد دله على بطلان أصنامه، وعلى أن ثمة ألهًا سواها يستحق أن يعبد، وعلى وجود حساب وعقاب، وثواب، وعلى وجود آخرة، وعلى صحة نبوة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وعلى رسوليته . . . الخ.

فهو يقول عندما أعطاه النبي «صلى الله عليه وآله» بعض الإبل التي رمقها بعين الوامق: «ما طابت نفس أحد بمثل هذا إلا نفسنبي، أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله. وأسلم مكانه. . .».

فهل عميت بصيرته عن كل تلك الدلالات، وعن جميع المعجزات والكرامات؟! أم انطفأ سراج عقله؟! وتلاشت كل ومضات النور في فطرته؟! حتى لم يبق إلا-رشحات الأطماع، وومضات الأهواء والشهوات لتكون هي التي تهدي صفوان من الضلال، وتحفظه من الضياع؟!

ولكنك مع ذلك كله تجد بعض الناس يعظمون أمثال صفوان،

ويعتقدون عدالته، و إخلاصه.

فما أعجب أمر هؤلاء! وما عشت أراك الدهر عجبا!

صفوان بن أمية في ميزان الإعتبار:

لقد حاولت بعض الروايات: أن تعطي صورة مشرقية عن صفوان قبل إسلامه، ثم تدّعي: أنه قد حسن إسلامه، بعد أن كان من المؤلفة قلوبهم.

غير أن مراجعة تاريخ صفوان، لا تشجع على تصديق ما يذكرون عنه، فهو قبل أن يتظاهر بالإسلام كان من المعاندين والجاحدين، الذين يجهدون لإطفاء نور الله تبارك و تعالى بماله، و بلسانه، و بيده ..

و إذا تتبعنا أحوال هذا النوع من الناس، فقد لا نعثر على أي واحد منهم يمكن الإطمئنان إلى إخلاصه وسلامة دينه، بعد أن أظهر الإسلام.

ويكفي أن نذكر: أن صفوان هو الذي أخرج خمس مائة دينار ليجهز بها جيش المشركين إلى بدر [\(1\)](#).

وهو الذي ضمن لعمير بن وهب قضاء دينه، وأن يضم عياله إلى عياله، على أن يقتل محمدا «صلى الله عليه و آله» ، إذا أصيب في هذا السبيل، ثم جهزه وأرسله إلى المدينة، لينفذ ما تأمره عليه [\(2\)](#).

ص: 37

-
- 1- سفينة البحار ج 5 ص 130 و تفسير القمي ج 1 ص 257 و البحار ج 19 ص 246 و موسوعة التاريخ الإسلامي ج 2 ص 113 .
 - 2- سفينة البحار ج 5 ص 130 و البحار ج 17 ص 296 وج 10 ص 49-51 وج 18 ص 140 وج 19 ص 326 والإحتجاج ج 1 ص 118-120 و الخرائج و الجرائم ج 1 ص 119 و المناقب لابن شهرآشوب ج 1 ص 113 و المنتقى للكازروني ص 113 و السيرة النبوية لابن هشام ج 2 ص 316 و دلائل النبوة للبيهقي ج 3 ص 147-149 و الثاقب في المناقب ص 101 و كلمات الإمام الحسين للشريفى ص 185 و تفسير نور التقلين ج 1 ص 341 و تفسير كنز الدقائق ج 2 ص 97 و موسوعة التاريخ الإسلامي ج 2 ص 200 و مجمع الزوائد ج 8 ص 285 و المعجم الكبير ج 17 ص 56 و 58 و 60 و شرح النهج للمعترلي ج 14 ص 154 و كنز العمال ج 13 ص 563 و أسد الغابة ج 4 ص 149 و الإصابة ج 4 ص 603 و تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 167 و البداية و النهاية ج 3 ص 381 و عيون الأثر ج 1 ص 352 و السيرة النبوية لابن كثير ج 2 ص 486 .

ويروى عن أبي عبد الله «عليه السلام» ، قال: جرت في صفوان بن أمية الجمحي ثلاث من السنن: استعار منه رسول الله «صلى الله عليه وآله» سبعين درعاً حطميه، فقال: أخصبنا يا محمد؟

قال: بل عارية مؤداة.

فقال: يا رسول الله إقبل هجرتي.

فقال النبي «صلى الله عليه وآله» : «لا هجرة بعد الفتح» [\(1\)](#).

ص: 38

1- المنتقى من السنن المسندة ص 257 و تاريخ المدينة ج 2 ص 482 و قصص الأنبياء للراوندي ص 292 و صحيح ابن خزيمة ج 4 ص 350 و ذكر أخبار إصبهان ج 1 ص 71 و البداية والنهاية ج 4 ص 366 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 66 و صحيح ابن حبان ج 10 ص 452 و سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 65 و النهاية في غريب الحديث ج 1 ص 308 و لسان العرب ج 3 ص 135 و تاج العروس ج 2 ص 329 و المعجم الكبير ج 3 ص 273 و معرفة علوم الحديث ص 24 و مسند الشهاب ج 2 ص 41 و رياض الصالحين للنووي ص 57 و فيض القدير ج 6 ص 567 و تفسير مجمع البيان ج 4 ص 499 و جامع البيان ج 10 ص 67 و أحكام القرآن ج 2 ص 34 و تفسير القرطبي ج 5 ص 308 و تفسير القرآن العظيم ج 1 ص 259 و الدر المنشور ج 6 ص 406 و تفسير الشاعلي ج 3 ص 221 و فتح القدير ج 1 ص 505 و المحسول ج 4 ص 332 و السير الكبير ج 1 ص 94 و الطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 142 و الطبقات لخليفة بن خياط ص 77 و التاريخ الكبير ج 7 ص 109 و تاريخ مدينة دمشق ج 24 ص 105 و أسد الغابة ج 1 ص 119 و تهذيب الكمال ج 2 ص 494 و سير أعلام النبلاء ج 2 ص 564 و تهذيب التهذيب ج 5 ص 160 و الإصابة ج 1 ص 268 و المبسוט للطوسى ج 2 ص 4 و السرائر للحلي ج 2 ص 14 و تذكرة الفقهاء (طق) ج 1 ص 180 مسند أبي يعلى ج 8 ص 362 و مسالك الأفهام ج 3 ص 17 و مجمع الفائدة ج 7 ص 446 و زيدة البيان ص 314 و جواهر الكلام ج 13 ص 363 و المجموع للنووي ج 19 ص 263 و بداع الصنائع ج 1 ص 358 و تكميلة حاشية المختار ج 1 ص 361 و المغني لابن قدامة ج 10 ص 513 وج 11 ص 248 و الشرح الكبير ج 10 ص 380 وج 11 ص 208 و كشاف القناع ج 1 ص 574 وج 3 ص 47 و سبل السلام ج 2 ص 28 و المحلى ابن حزم ج 7 ص 45 و نيل الأوطار الشوكاني ج 3 ص 193 وج 8 ص 176 و 177 و 178 و فقه السنة الشيخ سيد سابق ج 2 ص 623 و نهج البلاغة خطب الإمام ج 2 ص 129(ش) و الخصال ص 193 و شرح أصول الكافي ج 12 ص 261 و الوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج 19 ص 95 و (ط دار الإسلامية) ج 13 ص 239 و الخرائج و الجرائح ج 2 ص 545 و المحضر ص 187 و عوالي اللاكي ج 1 ص 44 و 162 و البحار ج 19 ص 90 وج 33 ص 94 وج 41 ص 170 وج 66 ص 229 وج 230 وج 76 ص 182 وج 85 ص 46 وج 100 ص 176 و جامع أحاديث الشيعة ج 19 ص 4 وج 25 ص 552 و مستدرک سفينة البحار ج 7 ص 481 وج 10 ص 486 و مکاتیب الرسول ج 3 ص 617 و مسند أحمد الإمام ج 1 ص 226 و 355 وج 3 ص 22 و 468 و 469 وج 5 ص 187 و سنن الدارمي ج 2 ص 239 و صحيح البخاري ج 3 ص 200 و 210 وج 4 ص 38 و 253 وج 5 ص 98 و صحيح مسلم ج 6 ص 28 و سنن الترمذی ج 3 ص 75 و المستدرک الحاکم ج 2 ص 257 وج 3 ص 18 و السنن الكبرى للبیهقی ج 9 ص 17 و شرح مسلم النووی ج 5 ص 173 وج 9 ص 123 وج 13 ص 6 و 7 و 8 وج 14 ص 209 و مجمع الزوائد للهیثمی ج 5 ص 250 و فتح الباری ج 1 ص 126 وج 6 ص 3 و 28 و 132 وج 7 ص 178 و 179 و 202 و 216 و 340 وج 10 ص 155 و 457 وج 13 ص 173 و عمدة القاری ج 1 ص 29 و 303 وج 9 ص 15 وج 14 ص 79 و 80 و 81 و 122 و 225 وج 15 ص 10 وج 17 ص 37 الدیایج علی مسلم للسبوطي ج 3 ص 315

397 وج 5 ص 232 و تحفة الأحوذى ج 5 ص 178 وج 8 ص 4 و عون المعبود ج 2 ص 204 و عون المعبود ج 7 ص 113 و مسند ابن المبارك ص 133 و مسند أبي داود الطيالسي ص 84 و 130 و 293 و المصنف عبد الرزاق الصنعاني ج 5 ص 309 وج 8 ص 474 وج 10 ص 152 و المصنف ابن أبي شيبة الكوفي ج 8 ص 539 و 540 و تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص 183 و الآحاد والمثنى للضحاك ج 3 ص 86 وج 4 ص 230 و مسند أبي يعلى ج 8 ص 362 و المتنقى من السنن المسندة ص 257 و صحيح ابن خزيمة ج 4 ص 350 وج 10 ص 452 ج 11 ص 209 و المعجم الكبير للطبراني ج 3 ص 273 وج 10 ص 340 وج 11 ص 26 و ج 18 ص 262 وج 20 ص 325 و معرفة علوم الحديث للنيسابوري ص 24 و مسند الشهاب لابن سلامة ج 2 ص 41 و 42 و الإستذكار لابن عبد البر ج 7 ص 277 وج 8 ص 226 الإستيعاب ج 1 ص 8 و 106 وج 2 ص 720 و 723 وج 837 و ج 3 ص 1253 و التمهيد لابن عبد البر ج 2 ص 218 وج 8 ص 390 و شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 13 ص 275 وج 17 ص 256 و تغليق التعليق لابن حجر ج 2 ص 51 وج 4 ص 146 و كنز العمال ج 2 ص 370 و 560 و 561 وج 10 ص 500 وج 16 ص 654 و 656 و 660 و لتبيان الشيخ الطوسي ج 5 ص 164 و تفسير مجمع البيان الشيخ الطبرسي ج 4 ص 499 و تفسير ابن أبي حاتم ج 5 ص 1738 وج 6 ص 1769 و أحكام القرآن للجصاص ج 2 ص 34 وج 3 ص 97 و تفسير السمرقندى ج 2 ص 84 و تفسير الثعلبي الثعلبى ج 4 ص 375 و تفسير السمعانى ج 1 ص 469 و تفسير البغوى ج 1 ص 469 و أحكام القرآن لابن العربي ج 1 ص 146 و 206 و المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ج 2 ص 557 وج 5 ص 259 وج 10 ص 221 وج 15 ص 213 وج 29 ص 218 و تفسير القرطبي ج 5 ص 308 وج 8 ص 58 .

وكان راقداً في مسجد رسول الله «صلى الله عليه وآله» وتحت رأسه رداؤه، فخرج بيول، فجاء وقد سرق رداؤه، فقال: من ذهب برداي؟ وخرج في طلبه، فوجده في يد رجل، فرفعه إلى النبي «صلى الله عليه وآله».

فقال «صلى الله عليه وآله» : اقطعوا يده.

فقال: أقطع يده من أجل رداي يا رسول الله؟ فأنا أحبه له.

فقال «صلى الله عليه وآله» : ألا كان هذا قبل أن تأتيني به.

فقطعت يده [\(1\)](#).

ص: 41

1- الخصال ج 1 ص 193 و البحار ج 76 ص 182 وج 100 ص 176 وسفينة البحار ج 6 ص 547 ومستدرك سفينة البحار ج 7 ص 481 وقاموس الرجال ج 5 ص 126 وراجع: الوسائل (ط دار الإسلامية) ج 13 ص 239 وج 18 ص 329 والمصنف الصناعي ج 10 ص 229 وتفسير نور التليين ج 1 ص 627 وشرائع الإسلام ج 4 ص 954 ومسالك الأفهام ج 14 ص 496 وجواهر الكلام ج 41 ص 501 و 552 و جامع المدارك ج 7 ص 136 و 138 و 163 و مباني تكميلة المنهاج ج 1 ص 286 و 313 و الدر النضود ج 2 ص 64 و المحلي ج 11 ص 152 والكافي ج 7 ص 251 والإستبصار ج 4 ص 251 وتهذيب الأحكام ج 10 ص 123 وسنن الكبرى للنسائي ج 4 ص 329 ونصب الراية ج 4 ص 199 والتفسير الصافي ج 2 ص 35.

ويلاحظ: أن هذه السنن التي جرت فيه قد جاءت كلها على خلاف رغباته و توجهاته.

هذا، وقد عاش صفوان أكثر من ثلاثين سنة بعد رسول الله «صلى الله عليه و آله» ، ولم نسمع عنه أنه نصر حقا، أو اعترض على باطل.. رغم أنها كانت فترة مليئة بالأحداث الكبيرة والخطيرة والحافلة بالتعديات على الحق وأهله، بداعا مما جرى على أهل البيت «عليهم السلام» حين استشهاد رسول الله «صلى الله عليه و آله» ، و انتهاء بما كان من معاوية ضد الإمام الحسن المجتبى «عليه السلام» ، ومن معه من أهل الدين والإيمان.

3- عبد العزى بن خطل:

إشارة

وقد أهدر النبي «صلى الله عليه و آله» دم ابن خطل، وكان اسمه عبد العزى، وكان قد أسلم، فسماه رسول الله «صلى الله عليه و آله» عبد الله، و هاجر إلى المدينة، وبعثه رسول الله «صلى الله عليه و آله» ساعيا، وبعث معه رجلا من خزاعة (أو من أسلم، أو من الروم)، وكان يصنع له طعامه و يخدمه، فنزل في مجمع- وهو المكان الذي تجتمع الأعراب يؤدون فيه الصدقة- فأمره أن يصنع له طعاما، و نام نصف النهار، واستيقظ،

ص: 42

والخزاعي نائم، ولم يصنع له شيئاً، فعدى عليه فضريبه فقتله، وارتدى عن الإسلام، وساق ما أخذ من الصدقة، وهرب إلى مكة.

(زاد الواقدي قوله: فقال له أهل مكة: ما ردرك إلينا؟ !

قال: لم أجد دينا خيراً من دينكم).

وكان يقول الشعر يهجو به رسول الله «صلى الله عليه وآله» .

و كانت له قيستان، وكانت فاسقين، فيأمرهما ابن خطل أن يغريا بهجاء رسول الله «صلى الله عليه وآله» [\(1\)](#).

وعن أنس قال: دخل رسول الله «صلى الله عليه وآله» مكة يوم الفتح على رأسه المغفر، فلما نزعه جاء رجل، فقال: ابن خطل متعلق بأستار الكعبة.

ص: 43

1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 223 و السيرة الحلبية ج 3 ص 91 و راجع ص 111 و قرب الإسناد ص 61 والمغازي للواقدي ج 2 ص 859 و تاريخ الخميس ج 2 ص 90 و المبسوط للسرخسي ج 10 ص 39 و قرب الإسناد ص 130 والإرشاد للمفید ج 1 ص 136 و المستجاد من الإرشاد للعلامة الحلبي ص 77 و البحار ج 21 ص 105 و 111 و 131 و مستدرک سفينة البحار ج 8 ص 110 و السنن الكبرى للبيهقي ج 9 ص 121 و بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث ص 218 و معرفة السنن و الآثار للبيهقي ج 7 ص 68 و الاستذكار لابن عبد البر ج 5 ص 25 و تفسير مجمع البيان للطبرسي ج 10 ص 472 و تفسير نور الثقلين ج 5 ص 695 و تفسير الميزان ج 20 ص 382 و الإصابة ج 8 ص 279 و فتوح البلدان للبلاذري ج 1 ص 46 و الكامل في التاريخ لابن الأثير ج 2 ص 251 وأعيان الشيعة ج 1 ص 276 و إعلام الورى ج 1 ص 224 و عيون الأثر ج 2 ص 195 و سبل الهدى والرشاد الصالحي الشامي ج 5 ص 224.

1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 225 وقال: رواه مالك و الشیخان، وأشار المعلق في الهاشم إلى البخاري 4/59 (1846, 4286)، و مسلم 2/989 (450/1357). وراجع: مغني المحتاج ج 4 ص 43 و كتاب الموطأ لمالك ج 1 ص 423 والمحلى لابن حزم ج 10 ص 498 و نيل الأوطار ج 5 ص 27 وج 7 ص 191 و مسند أحمد ج 3 ص 109 و 186 و 231 و 232 و 240 و سنن الدارمي ج 2 ص 73 و صحيح البخاري ج 2 ص 216 وج 4 ص 28 وج 5 ص 92 و صحيح مسلم ج 4 ص 111 و سنن أبي داود ج 1 ص 607 و سنن الترمذى ج 3 ص 119 و سنن النسائي ج 5 ص 201 و السنن الكبرى للبيهقي ج 5 ص 177 وج 6 ص 323 وج 7 ص 59 وج 8 ص 205 وج 9 ص 212 و شرح مسلم للنبووي ج 9 ص 131 و عمدة القاري ج 10 ص 205 وج 14 ص 289 وج 17 ص 282 و كتاب العلم للنسائي ص 37 و المصنف لابن أبي شيبة الكوفي ج 8 ص 536 و الشمائل المحمدية للترمذى ص 64 و بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث ص 218 و السنن الكبرى للنسائي ج 5 ص 171 و مسند أبي يعلى ج 6 ص 245 و 246 و شرح معاني الآثار ج 2 ص 259 وج 3 ص 329 و صحيح ابن حبان ج 9 ص 34 و 37 و المعجم الأوسط للطبراني ج 9 ص 29 و معرفة السنن والأثار للبيهقي ج 4 ص 169 وج 7 ص 137 و الإستذكار لابن عبد البر ج 4 ص 403 و التمهيد لابن عبد البر ج 6 ص 157 و 159 و تحرير الأحاديث و الآثار للزيلعبي ج 4 ص 211 و نصب الرایة للزيلعبي ج 3 ص 87 وج 4 ص 255 الدرایة في تحرير أحاديث الهدایة لابن حجر ج 2 ص 119 و كنز العمال ج 10 ص 521 و أحكام القرآن لابن العربي ج 1 ص 151 و تفسير القرطبي ج 2 ص 352 و أضواء البيان للشفيطي ج 4 ص 494 و الطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 139 و 140 و تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ج 1 ص 289 و 432 وج 2 ص 55 وج 8 ص 145 وج 10 ص 349 و تاريخ مدينة دمشق ج 5 ص 411 وج 19 ص 109 و 46 ص 324 و 55 ص 46 و تاريخ جرجان ص 446 و ذكر أخبار إصبهان ج 1 ص 150 و تاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 547 و البداية والنهاية ج 4 ص 334 وج 6 ص 7 و إمتناع الأسماع للمقرئي ج 7 ص 150 وعيون الأثر ج 2 ص 195 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 554 وج 4 ص 708 و سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 224 وراجع: السيرة الحلبية ج 3 ص 91 و تاريخ الخميس ج 2 ص 90.

زاد في نص آخر قوله: إن الكعبة لا تعيد عاصيا، ولا تمنع من إقامة حد واجب. فقتله سعيد بن حرث، وأبو بربة، وقيل: قتله الزبير، وقيل سعد بن ذؤيب، وقيل: سعيد بن زيد.

قال في النور: و الظاهر اشتراكم فيه جمیعا جمعا بين الأقوال [\(1\)](#).

وقال الواقدي يقال: قتله سعيد بن حرث المخزومي، ويقال: عمار بن ياسر، ويقال: شريك بن عبد العجلاني، وأثبته عندنا أبو بربة [\(2\)](#).

وقيل: إن الجميع ابتدأ قتله، فكان المباشر أبو بربة [\(3\)](#).

ص: 45

1- السيرة الحلبية ج 3 ص 91 وراجع: المغازى للواقدي ج 2 ص 859 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 268 وتاريخ الخميس ج 2 ص 90 وحديث قتل أبي بربة له رواه ابن أبي شيبة، وأحمد، وابن المبارك، والبلاذري وغيرهم.

2- المغازى للواقدي ج 2 ص 859 وراجع: سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 268 وتاريخ الخميس ج 2 ص 90.

3- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 268 و مقدمة فتح الباري ص 289 وفتح الباري ج 4 ص 52 و عمدة القاري ج 10 ص 207 وراجع البداية والنهاية ج 4 ص 341 وأعيان الشيعة ج 1 ص 276 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 564 و تاج العروس ج 14 ص 202.

وقال الطبرسي: استبق إليه سعيد بن حرث، وعمار بن ياسر، فسبق سعيد عماراً فقتله [\(1\)](#).

ولما دخل رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى ذي طوى، أقبل ابن خطل من أعلى مكة مدججاً بالحديد، على فرس، وبيده قناة. فمر ببنات سعيد بن العاص، فقال لهن: أما والله لا يدخلها محمد حتى ترين ضرباً كأفواه المزاد.

قالوا: ثم خرج حتى انتهى إلى الخندمة، فرأى خيل الله، ورأى القتال، فدخله رعب، حتى ما يستمسك من الرعدة، فرجع حتى انتهى إلى الكعبة،

ص: 46

1- مجمع البيان ج 10 ص 557 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج 10 ص 472 والبحار ج 21 ص 105 و 131 عن إعلام الورى، والمناقب، ونيل الأوطار ج 8 ص 172 و مستدرک سفينة البحار ج 8 ص 111 و سنن النسائي ج 7 ص 106 و السنن الكبرى للبيهقي ج 8 ص 205 و مجمع الزوائد للهيثمي ج 6 ص 169 و عمدة القاري للعيني ج 10 ص 207 و عون المعبود للعظيم آبادي ج 7 ص 248 والمصنف لابن أبي شيبة الكوفي ج 8 ص 536 و السنن الكبرى للنسائي ج 2 ص 302 و مسند أبي يعلى ج 2 ص 101 و شرح معاني الآثار ج 3 ص 330 والإستذكار لابن عبد البر ج 4 ص 404 و التمهيد لابن عبد البر ج 6 ص 175 و تخريج الأحاديث والآثار للزيلعي ج 4 ص 211 و تفسير نور الثقلين ج 5 ص 695 و تفسير الميزان ج 20 ص 382 و الدر المنشور للسيوطى ج 3 ص 303 و تاريخ مدينة دمشق ج 29 ص 33 و ج 41 ص 58 وأسد الغابة لابن الأثير ج 4 ص 5 و تاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 552 و البداية والنهاية ج 4 ص 341 و إمتعاء الأسماع للمقرizi ج 13 ص 110 وإعلام الورى للطبرسي ج 1 ص 224 و السيرة النبوية ابن كثير ج 3 ص 565.

نزل عن فرسه، وطرح سلاحه، وأتى البيت، فدخل تحت أستاره، فأخذ رجل منبني كعب سلاحه، وأدرك فرسه عائراً، فاستوى عليه، ولحق برسول الله «صلى الله عليه وآلها» بالحجون، وأمر «صلى الله عليه وآلها» بقتله (1).

ولنا توضيحات أو تأملات فيما تقدم، فلاحظ ما يلي من مطالب:

تغيير الاسم إحسان و تقضل:

وأول ما يواجهنا في قصة ابن خطل هو: أن النبي «صلى الله عليه وآلها» غير اسمه من عبد العزى إلى عبد الله.

وهذا التغيير، الذي يأتي من رسول الله «صلى الله عليه وآلها»، والمطاع أمره، والنافذ قراره، يعد إحساناً و تقضلاً منه «صلى الله عليه وآلها» على ابن خطل.

يضاف ذلك إلى ما له عليه من فضل وإحسان، بهدايته إلى الله تعالى، ودلالته على شرائعه، وإخراجه من الظلمات إلى النور.

وللأسماء إيحاءاتها، وتأثيراتها على النفس، وعلى المكانة، والنظرة، والسمعة، وفي كثير من الجهات، فتغيير الاسم من عبد العزى إلى عبد الله لا بد أن ينقل هذا الإنسان إلى أجواء تختلف عن الأجواء التي كان فيها، ولا بد أن يتبع ذلك تبدل في المشاعر لديه، ولدى الآخرين، الذين يتعاملون معه،

ص: 47

1- المغازي للواقدي ج 2 ص 827 و سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 224 و السيرة الحلبية ج 3 ص 91 و (ط دار المعرفة) ص 37 و شرح النهج للمعتزلي ج 17 ص 276 و إمتناع الأسماع ج 1 ص 387.

وتبدل في الإيحاءات وفي الخلجان، وفي الصور التي سوف تفرض نفسها بصورة عفوية، وسينتقل تلقائياً إلى جو جديد، ومحيط مختلف في ذلك كله وسواه.

الهروب إلى الأماكن:

لم يكتف ابن خطل بارتكاب جريمته في حق رفيقه الذي بعثه النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» معه، وكان يخدمه، فقتله لمجرد أنه نام ولم يصنع له الطعام الذي طلبه منه.

بل زاد على ذلك: بأن ارتد عن الإسلام، واستولى على ما كان في يده من أموال الصدقه، و هرب إلى مكة، وصار يقول الشعر في هجاء رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» .. ويأمر جاريته بأن يغريا بهجائه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ..

مع أنه لو اقتصر على الجريمة الأولى، لأمكن أن يكون له مخرج، بأن يغدو لي المقتول، فيسقط القصاص. ولعل العفو يأتي من قبل النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مباشرة إذا رأى المصلحة في ذلك، فإنه أولى بالمؤمنين من أنفسهم.

ولكن شدة خبث سريرة هذا الرجل، وسوء نواياه، قد حجب اللطف الإلهي عنه، و وكله الله سبحانه إلى نفسه على قاعدة: فَلَمَّا زاغُوا أَزَاغَ
اللهُ قُلُوبَهُمْ [\(1\)](#).

فساقته شقوته إلى الإيغال في طريق الغي، فقد كان من الذين يقول الله

ص: 48

1- الآية 5 من سورة الصاف.

تعالى فيهم: وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًاً وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًاً ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ (١).

الكعبة لا تعيد عاصياً ولا تمنع من إقامة الحد:

ثم إننا نقول:

1- إن ابن خطل قد ارتكب جرائمه في حرم الله تعالى، فاستحق العقوبة عليها، ولا تراعي له حرمة في ذلك، لأنه لم يراع حرمات الله في حرم الله. ولو أنه ارتكب جرمه خارج الحرم، ثم دخل الحرم متعمداً لكان اللازم هو التضييق عليه حتى يخرج منه، ليؤخذ، ويقام عليه الحد الواجب.. وذلك واضح لا يخفى.

2- إن دخول ابن خطل تحت أستار الكعبة، يدل على معرفته بأن رسول الله «صلى الله عليه وآله» يعظم بيت الله، ولا يمكن أن يفعل أي شيء يؤدي إلى هتك حرمته، أو المساس بقدسيته. .

وقد فاته: أن تطهير البيت من دنس الشرك والمشركين، وكبح جماح المجرمين، والذين تجرؤوا على حرمات الله، في حرم الله، وعند بيته المعظم- إن ذلك-لا يتنافي مع تعظيم البيت و تكريمه، بل هو واجب إلهي، وفرض إنساني وأخلاقي لا بد من تأديته على أكمل وجه وأتمه.

فليس لهؤلاء أن يتوقعوا أن يتركوا يمارسون هتك حرمة بيت الله، ثم يتخذون من الكعبة ملاداً و معاذراً، يمنع من التصدي لهم لإقامة حدود الله

ص: 49

1- الآية 146 من سورة الأعراف.

عليهم، وردهم عن معصية الله في حرم الله.

4- عبد الله بن سعد بن أبي سرح:

إشارة

قال الحلبـي الشافـعي و ابن إسـحـاق: «و إنـما أمر بـقتل عبد الله بن أبي سـرح (1)، لأنـه كانـ أـسلـم قـبـل الفـتح، و كانـ يـكتـب لـرسـول الله «صلـى الله عـلـيه و آـله» الـوحـي، و كانـ إـذ أـملـى عـلـيه: سـمـيعـا بـصـيرـا، كـتب عـلـيـما حـكـيـما، و إـذ أـملـى عـلـيه: عـلـيـما حـكـيـما، كـتب غـفـورـا رـحـيـما.

و كانـ يـفـعـل مـثـل هـذـه الخـيـانـات حتـى صـدـر عـنـه أـنه قالـ: إـنـ مـحـمـدا لا يـعـلـم ما يـقـولـ.

فـلـمـا ظـهـرـت خـيـانـتـه لمـ يـسـطـعـ أـنـ يـقـيمـ بالـمـدـيـنـة فـارـتـدـ وـ هـربـ إـلـى مـكـة (2).

وـ قـيلـ: إـنـه لـمـا كـتبـ: وـ لـقـدـ خـلـقـنـا إـلـإنسـانـ مـنـ سـمـاء مـلـائـة مـنـ طـيـنـ إـلـى قـولـه: ثـمـ أـئـشـأـنـاه خـلـقاً آـخـرـ. . تعـجـبـ مـنـ تـقـصـيـلـ خـلـقـ الإـنـسـانـ فـنـطـقـ بـقـولـه: فـتـبـارـكـ اللـهـ أـهـمـ أـحـسـنـ الـخـالـقـينـ (3) قبلـ إـمـلـائـهـ.

فـقـالـ لـهـ رـسـولـ اللهـ «صـلـى اللهـ عـلـيهـ وـ آـلـهـ» : اـكـتـبـ ذـلـكـ، هـكـذـا أـنـزـلـتـ.

صـ: 50

1- راجـعـ: السـيـرةـ الـحلـبـيـةـ جـ 3ـ صـ 90ـ وـ (طـ دـارـ المـعـرـفـةـ) صـ 36ـ وـ السـنـنـ الـكـبـرـىـ لـلـبـيـهـقـىـ جـ 8ـ صـ 205ـ وـ تـقـسـيـرـ الـبـغـوـيـ جـ 4ـ صـ 540ـ وـ تـارـيـخـ الـإـسـلامـ لـلـذـهـبـيـ جـ 2ـ صـ 553ـ.

2- السـيـرةـ الـحلـبـيـةـ جـ 3ـ صـ 90ـ وـ (طـ دـارـ المـعـرـفـةـ) صـ 36ـ وـ تـقـسـيـرـ الـبـغـوـيـ جـ 4ـ صـ 540ـ وـ تـارـيـخـ الـخـمـيسـ جـ 2ـ صـ 90ـ وـ تـقـسـيـرـ الـقـمـيـ جـ 1ـ صـ 210ـ وـ التـفـسـيـرـ الصـافـيـ جـ 2ـ صـ 139ـ وـ تـقـسـيـرـ الـمـيـزانـ جـ 7ـ صـ 305ـ.

3- الـآـيـاتـ 12ـ 14ـ مـنـ سـوـرـةـ الـمـؤـمـنـونـ.

قال عبد الله: إن كان محمد نبأنا يوحى إليه فأنا نبأ يوحى إليّ، فارتدى لحق بمكة [\(1\)](#). فقال لقريش: إني كنت أصرف محمداً كيف شئت، كان يملئ عليّ عزيز حكيم. فأقول: أو علیم حكيم، فيقول: نعم، كل صواب [\(2\)](#). وكل ما أقوله يقول: اكتب، هكذا نزلت.

فلما كان يوم الفتح، وعلم بإهداه النبي «صلى الله عليه وآلها» دمه لجأ إلى عثمان بن عفان أخيه من الرضاعة [\(3\)](#). فقال له: يا أخي استأمن من لي رسول الله «صلى الله عليه وآلها» قبل أن يضرب عنقي.

فغيبة عثمان حتى هدأ الناس واطمأنوا، فاستأمن له، ثم أتى به إلى النبي «صلى الله عليه وآلها»، فأعرض عنه النبي «صلى الله عليه وآلها»، فصار عثمان يقول: يا رسول الله، أمنت به؟ والنبي «صلى الله عليه وآلها» يعرض عنه.

ص: 51

1- راجع أيضاً: الجامع لأحكام القرآن ج 7 ص 40 وفتح القدير ج 2 ص 140 والتفسير الكبير ج 13 ص 84 وتقسير البيضاوي ج 1 ص 391 والكشف ج 2 ص 45 وتقسير الخازن ج 2 ص 37 وتقسير النسفي (مطبوع مع الخازن) ج 2 ص 37 وأنساب الأشراف للبلاذري ج 5 ص 49، وعن جامع البيان، وعن ابن المنذر، وابن أبي حاتم، وعبد بن حميد، وأبي الشيخ، وتاريخ الخميس ج 2 ص 91 وعيّن العبرة ص 65 والغدير ج 8 ص 281.

2- السيرة الحلبية ج 3 ص 90 وتاريخ الخميس ج 2 ص 90 وراجع: أنساب الأشراف للبلاذري ج 1 ص 531 و 532 و 358.

3- السيرة الحلبية ج 3 ص 90 وتاريخ الخميس ج 2 ص 91 وأسد الغابة ج 3 ص 173 وتاريخ المدينة ج 2 ص 481 والشفا بتعريف حقوق المصطفى ج 2 ص 132 والنصائح الكافية ص 207.

ثم قال: نعم.

فبسط يده فبأيده.

فلما خرج عثمان وعبد الله قال «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لمن حوله: أعرضت عنه مراراً، ليقوم إليه بعضكم فيضرب عنقه.

وقال «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لعبد بن شر، وكان نذر إن رأى عبد الله قتله، أي وقد أخذ بقائم السيف، ينتظر النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يشير إليه أن يقتله، فقال له «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» : «انتظرتاك أن تفني بنذرك» .

قال: يا رسول الله خفتلك، أفلأ أو مضت إليّ.

فقال: «إنه ليس لنبي أن يوم ضعف» .

وفي رواية: «الإيماء خيانة ليس لنبي أن يوم ضعف» [\(1\)](#).

ص: 52

1- السيرة الحلبية ج 3 ص 90 و تاريخ الخميس ج 2 ص 90 والمعاذي للواقدي ج 2 ص 855 و تاريخ اليعقوبي ج 2 ص 59 و وضوء النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ج 2 ص 417 و عين العبرة للسيد أحمد آل طاووس ص 64 و 67 والبحار ج 32 ص 439 وج 89 ص 35 و الغدير ج 10 ص 21 و مكاسب الرسول ج 1 ص 135 و السنن الكبرى للبيهقي ج 9 ص 120 و 212 و مجمع الزوائد للهيثمي ج 6 ص 167 و 173 و المعجم الأوسط للطبراني ج 6 ص 343 و المعجم الكبير ج 6 ص 66 و سنن الدارقطني ج 2 ص 263 و الدرر لأبي عبد البر ص 219 و تخريج الأحاديث والآثار للزيلعي ج 3 ص 114 و تفسير القمي ج 1 ص 210 و التفسير الصافي ج 2 ص 139 و تفسير نور الثقلين ج 1 ص 746 و تفسير مقاتل بن سليمان ج 1 ص 360 و جامع البيان لأبي جرير الطبراني ج 10 ص 66 و تفسير البغوي ج 4 ص 540 و المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ج 2 ص 322 و تفسير القرطبي ج 7 ص 40 و شرح النهج للمعذلي ج 3 ص 318 و تفسير البحر المحيط ج 4 ص 183 و البرهان للزركشي ج 1 ص 200 و الطبقات الكبرى لأبي سعد ج 2 ص 141 و الثقات لأبي حبان ج 2 ص 52 وج 3 ص 214 و تاريخ مدينة دمشق ج 29 ص 22 و 23 و 25 و 29 و 32 و 35 وأسد الغابة ج 3 ص 174 و تهذيب الكمال للزمي ج 11 ص 114 و سير أعلام النبلاء للذهباني ج 3 ص 33 والإصابة ج 4 ص 540 و الأنساب للسمعاني ج 3 ص 243 و فتوح البلدان للبلاذري ج 1 ص 262 و الكامل في التاريخ ج 3 ص 88 و وفيات الأعيان لأبي خلukan ج 7 ص 214 و تاريخ الإسلام للذهباني ج 3 ص 529 و البداية والنهاية ج 4 ص 340 وج 342 ص 372 و العبر وديوان المبدأ والخبر لأبي خلدون ج 2 ق 1 ص 128 وج 2 ق 2 ص 44 و أعيان الشيعة ج 1 ص 276 و 480 وج 7 ص 388 و وقعة صفين للمنقري ص 161 السيرة و النبوية لأبي كثير ج 3 ص 563 وج 566 و ج 4 ص 689.

قال رجل من الأنصار: فهلا أومأت إلى يا رسول الله.

قال «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» : إنَّ النَّبِيَّ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ الْأَعْيْنِ [\(١\)](#).

ص: 53

1- راجع ما تقدم في: سنن أبي داود ج 4 ص 128 وفتح القدير ج 2 ص 141 وأنساب الأشراف ج 5 ص 49 ومستدرك الحاكم ج 3 ص 918 وأسد الغابة ج 3 ص 173 والإصابة ج 3 ص 317 والإستيعاب (بها مش الإصابة) ج 1 ص 381 و(ط دار الجيل) ج 3 ص 100 والجامع لأحكام القرآن ج 7 ص 40 وذكرة الفقهاء (طق) ج 2 ص 566 وكشف اللثام (طق) ج 7 ص 35 و(طق) ج 2 ص 11 والمجموع للنووي ج 16 ص 143 ونيل الأوطار ج 8 ص 85 والبحار ج 16 ص 388 ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرازاني ص 362 والغدير ج 8 ص 280 والسنن الكبرى للبيهقي ج 8 ص 205 والدرر لابن عبد البر ص 219 وشرح النهج للمعتزلي ج 18 ص 13 وتقسيير الميزان ج 17 ص 322 والدر المنشور ج 5 ص 349 وفتح القدير لالشوكاني ج 4 ص 487.

وقيل: إنه أسلم وبایع و النبی «صلی اللہ علیه وآلہ» بمّر الظہران، و صار یستحیی من مقابلته، فقال «صلی اللہ علیه وآلہ» لعثمان: أما بایعته و أمنته؟

قال: بلی، ولكن یذكر جرمہ القديم فیستحیی منک.

قال: «الإسلام یجب ما قبله». وأخبره عثمان بذلك، ومع ذلك فصار إذا جاء جماعة للنبي «صلی اللہ علیه وآلہ» یجيء معهم، ولا یجيء إلیه منفردا [\(1\)](#).

قال الواقدي: «قالوا: كان عبد اللہ بن سعد بن أبي سرح يكتب لرسول اللہ «صلی اللہ علیه وآلہ» الوحي، فربما أملی عليه رسول اللہ «صلی اللہ علیه وآلہ» سمیع علیم فیكتب علیم حکیم، فیقرأ رسول اللہ «صلی اللہ علیه وآلہ» ، فیقول: كذلك اللہ، و یقره.

و افتتن وقال: ما یدري محمد ما یقول. إنی لا کتب له ما شئت. هذا الذي كتبت یوحى إلی کما یوحى إلى محمد. و خرج هاربا من المدينة إلى مکة مرتدا، فأهدر «صلی اللہ علیه وآلہ» دمه یوم الفتح [\(2\)](#).

وعند الواقدي: أنه طلب من عثمان أن یحتبسه في مكان ما، ثم یذهب إلى النبي «صلی اللہ علیه وآلہ» ليکلمه فيه، لأنه لورآه لقتله، لأن جرمہ

ص: 54

1- السیرة الحلبیة ج 3 ص 90 و (ط دار المعرفة) ص 37 و راجع: المغازی للواقدی ج 2 ص 856 و 857 و تاریخ الخمیس ج 2 ص 91.

2- سبل الهدی و الرشاد ج 5 ص 224 و السیرة الحلبیة ج 3 ص 81 و تاریخ الخمیس ج 2 ص 91 و راجع: شرح النهج للمعتزلی ج 18 ص 12 و تاریخ مدینة دمشق ج 29 ص 35.

أعظم جرم، فأصر عليه عثمان أن ينطلق معه.

فلم يرع رسول الله «صلى الله عليه وآلها» إلا بعثمان آخذ بيد ابن أبي سرح واقفين بين يديه، فكلمه فيه، فأعرض عنه. «و جعل عثمان كلما أعرض عنه النبي «صلى الله عليه وآلها» بوجهه استقبله، فيعيده عليه هذا الكلام.

فإنما أعرض النبي «صلى الله عليه وآلها» عنه إرادة أن يقوم رجل فيضرب عنقه، لأنه لم يؤمنه.

فلما رأى أن لا يقدم أحد، وعثمان قد أكب على رسول الله «صلى الله عليه وآلها» يقبل رأسه، وهو يقول: يا رسول الله، تباعي فداك أبي وأمي».

فقال: نعم.

ثم التفت إلى أصحابه، فقال: ما منعكم أن يقوم رجل منكم إلى هذا الكلب فيقتله؟ ! أو قال: الفاسق.

فقال عباد بن بشر: ألا أومأت إلى يا رسول الله؟ فوالذي بعثك بالحق إني لأتبع طرفك من كل ناحية، رجاء أن تشير إلى فأضر布 عنقه.

ويقال: قال هذا أبو اليسير (أو أبو البشیر).

ويقال: عمر بن الخطاب.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآلها» : إني لا أقتل بالإشارة، أو إن النبي لا تكون له خائنة الأعين [\(1\)](#).

ص: 55

1- المغازي للواقدي ج 2 ص 855 وراجع: نيل الأوطار ج 8 ص 85 ومناقب أهل البيت للشيرواني ص 362 والغدير ج 8 ص 280 وسنن أبي داود ج 1 ص 607 وج 2 ص 329 وسنن النسائي ج 7 ص 106 والمستدرك للحاكم ج 3 ص 45 والسنن الكبرى للبيهقي ج 7 ص 40 ومجموع الزوائد للهيثمي ج 6 ص 169 وفتح الباري ج 6 ص 112 وج 11 ص 8 وعون المعبد ج 7 ص 249 وج 12 ص 9 والسنن الكبرى للنسائي ج 2 ص 303 ومسند أبي يعلى ج 2 ص 102 وشرح معاني الآثار ج 3 ص 330 والاستيعاب ج 3 ص 918 والتمهيد لابن عبد البر ج 6 ص 176 وتحريج الأحاديث والأثار للزيلعي ج 3 ص 114 وج 4 ص 212 وكتنز العمال ج 10 ص 518 وتقسيم الميزان ج 17 ص 322 وأحكام القرآن للجصاص ج 3 ص 472 وزاد المسير ج 6 ص 202 وتقسيم القرطبي ج 7 ص 40 وج 15 ص 303 وتقسيم الشعالي ج 5 ص 110 والدر المنشور ج 5 ص 349 وفتح القدير ج 4 ص 487 وتقسيم الآلوسي ج 11 ص 174 وشرح السير الكبير للسرخسي ج 2 ص 504 وتاريخ مدينة دمشق ج 29 ص 34 وأسد الغابة ج 3 ص 173 والكامل في التاريخ ج 2 ص 249 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 553 والوافي بالوفيات ج 17 ص 101 والبداية والنهاية ج 4 ص 340 وعبر وديوان المبدأ والخبر لابن خلدون ج 2 ص 44 وإمتناع الأسماع للمقرئي ج 13 ص 111 وعيون الأثر ج 2 ص 195 والسيرة النبوية ج 3 ص 563 وسبل الهدى والرشاد ج 10 ص 418 وج 11 ص 387.

قال الصالحي الشامي وغيره: وحسن إسلامه بعد ذلك، وولاه عمر بعض أعماله، ثم ولاه عثمان، ومات وهو ساجد في صلاة الصبح، أو بعد انقضائها، وكان أحد النجاء، الكرماء، العقلاء من قريش، وكان فارس بنى عامر بن لؤي المقدم فيهم [\(1\)](#).

ص: 56

1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 224 المغازي للواقدي ج 2 ص 855 و 856 و أنساب الأشراف ج 1 ص 358 والبداية والنهاية ج 4 ص 340 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 563.

إن من يراجع حديث الذين أهدر النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» دمهم يلاحظ: أن النبي رغم إصداره هذا القرار الحازم الحاسم بقتل هؤلاء سرعان ما يغفو عنهم، ويعطيهم الأمان بمجرد أن يطلب ذلك منه، ولا سيما بعد أن كسرت شوكتهم، وضاقت عليهم الأرض بما رحب.

غير أن من بين جميع هؤلاء يوجد استثناء واحد، كان النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حريصاً على إنفاذ الأمر بقتله أكثر من سائرهم، لو لا تدخل عثمان بن عفان، وعدم التفات من حضر من المسلمين إلى ما كان ينبغي لهم أن يفعلوه لحظة مجيء ابن أبي سرح إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في ظل حماية عثمان له..

فما هو السر لتلك السهولة في العفو والسامح هناك، والرغبة في إجراء الأمر هنا؟!

إن الإجابة على هذا السؤال، وإن كانت تحتاج إلى مزيد من البسط والبيان، لكننا سنكتفي بالإلمام إلى بعض النقاط التي تفتح نافذة يستطيع الباحث عن الحقيقة أن يطل منها على الأسباب والمعطيات لكلا موقفيه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فنقول:

إن الذي اقتضى إهدار دم هؤلاء هو جرائم وفظائع ارتكبوها، في حق الدين والإنسانية، لصد الناس عن الحق، وزعزعة أركانه، ونقويض بنائه.. لكن جرائمهم هذه تختلف فيما بينها، فهناك جرائم رغم بشاعتها، وفظاعتها، تبقى محصورة في نطاقها الخاص، بل ربما يكون الزمن قد تجاوزها، بعد أن ضرب الإسلام بجرانه، وبعد ثبات ورسوخ قواعده وأركانه..

كما أن بعضها الآخر قد يكون بنفسه سبباً لنفحة الناس من فاعله، لأنه يجرح العاطفة الإنسانية، ويصدم الروح، وتتغزز منه النفس.

ومن ذلك: إقدام هند بنت عتبة على استخراج كبد الحمزة، والتشفى بقطع أطرافه «عليه السلام»، وجعلها قلادة تزين بها.

كما أن بعضها الآخر البشعة والقاسية، قد يرتبط في أذهان الناس بشخص ما، فيكون بنظره حقاً له.

كما أن بعض تلك الجرائم يمكن تجاوزه والعفو عنه، لمصلحة أقوى منه تقتضي ذلك. ولعلهم يرون أن قضية هبار بن الأسور مع زينب من هذا القبيل.

بل و كذلك الحال بالنسبة لأولئك الذين هجروا رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، أو تغنو بهجائه، سعياً منهم في توهين أمره «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وصد الناس عن الإيمان به..

ولكن الحال بعد انتصار الإسلام في مكة قد تغير، وأصبح بالإمكان تجاوز هذه السلبية، بسبب قوة الإسلام، التي قد تفرض على نفس هؤلاء السعي إلى جبر ذلك الكسر، ومدح الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بما هو فيه.

وليظهر للناس مدى التزوير والتضليل الذي كانوا يمارسونه لتصدهم عن الحق، وإضعاف أمر نبي الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في القلوب والآنفوس.

وتبقى جريمة عبد الله بن سعد بن أبي سرح هي الأشد خطراً، والأبعد والأقوى أثراً، من حيث إنها تستهدف النبوة في الصميم، وتشير شبهة لا يقوى الإنسان العادي على دفعها، ولا على التخلص من آثارها.

وهي شبهة لا يحدها زمان، ولا تنتهي عند جيل من الناس.. بل هي تسري عبر الأجيال إلى آخر الزمان.. حيث إن هذا الرجل قد زعم: أنه يستطيع أن ينزل قرآناً مثل الذي أنزل على محمد «صلى الله عليه وآلها».

وزعم أيضاً: أنه كان يغيّر في الآيات، ويكتب سمعياً بصيراً، بدل حكيمها علیماً مثلاً، ولا يلتفت النبي «صلى الله عليه وآلها» إلى فعله هذا، بل كان يرضي بفعله أحياناً، ولا يفرق بين ما نزل عليه، وبين ما كتبه ابن أبي سرح من عند نفسه..

وهذه شبهة هائلة، وخبثة، وسيئة الأثر، لأن الإنسان العادي لا يملك سبيلاً إلى دفعها، أو التخلص من الآثار التي تتركها في روحه ووجدانه، إذا ثار لديه احتمال أن يكون ثمة من يقدر على مجاراة القرآن، ويغير في كلماته من عند نفسه، ولا شك في أن هذا يؤثر في يقينه، وفي صحة إيمانه. و يجعله فريسة سهلة لأصحاب الأهواء، و طلاب اللبنانيات، وما أكثرهم!!.

بين الحباء، وظن السوء:

وقالوا: إن ابن أبي سرح لم يكن يأتي إلى مجلس النبي «صلى الله عليه وآلها» فأخبروا النبي «صلى الله عليه وآلها» بذلك. وزعموا: أنه لا يأتيه حباء، فقال «صلى الله عليه وآلها» : الإسلام يجب ما قبله، وأخبروه بذلك. ومع ذلك، فإنه صار يأتي إليه مع الجماعات، ولا يأتيه منفرداً.

ونقول:

إن اتهام ابن أبي سرح بالحياة لا يمكن أن يكون مرضياً ولا مقبولاً، فإن تاريخه يشهد بخلاف ذلك.

ولعل الصحيح هو: أنه كان لا يأتي النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» خشية من أن يقتل عنده، ويأيماءة منه إلى بعض أصحابه، لأنَّه يظنُّ أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إنسان غادر لا يؤمن جانبه. أي أنه يقيس النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» على نفسه. .

ويكفي أن نذكر: أنه يقتل حامل رسالة عثمان إليه، فإنه حين جعله عثمان عاماً له على مصر، وشكاه المصريون. أرسل عثمان إليه كتاباً ينهاه فيه عما شakah المصريون من أجله، فلبيَّن أنَّه قبل ما نهاه عنه عثمان، وضرب بعض من أتاه به من قبل عثمان من أهل مصر حتى قتلهم. . فكان ذلك من أسباب خروج المصريين إلى عثمان. . وتطورت الأمور حتى قتل عثمان [\(1\)](#).

تبارك الله أحسن الخالقين:

وَعَنْ قَوْلِهِمْ: إِنَّهُ وَافَقَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، حِينَ قَالَ: فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ .

نقول:

إنه غير صحيح.

ص: 60

1- الإمامية والسياسة (تحقيق طه محمد الزيني) ج 1 ص 39 و 55 والثقات لابن حبان ج 2 ص 256 وقاموس الرجال ج 5 ص 467 و الغدير ج 9 ص 80 وتاريخ مدينة دمشق ج 39 ص 416 وتاريخ المدينة لابن أبي شبة ج 4 ص 1158.

أولاً: لأن الآية المذكورة قد وردت في سورة «المؤمنون» وهي من سور المكية، واستثنى منها قوله تعالى: **حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُنْزَفِهِمْ -إِلَى قوله- مُبِلِسُونَ**[\(1\)](#).

على أنهم قد ادعوا: أن عمر بن الخطاب أيضا قد وافق ربه (أو وافقه ربه) في هذا الجزء من الآية . فراجع [\(2\)](#). فأي ذلك هو الصحيح؟ ! وإن كنا نعتقد أنهما معا من المكذوبات!

ثانياً: إن زيد بن ثابت ينقل: «أن النبي «صلى الله عليه وآله» أملأ آيات خلق الإنسان عليه، فقال معاذ بن جبل: فتبارك الله أحسن الخالقين، فضحك رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فقال له معاذ: ما أضحكك يا رسول الله؟

قال: إنها ختمت: **فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ**[\(3\)](#).

ص: 61

1- الآيات 65-77 من سورة المؤمنون، وراجع: الإتقان ج 1 ص 16 و تفسير الشوكاني ج 3 ص 495 .

2- الدر المنشور ج 5 ص 6 و 7 عن ابن أبي شيبة، و عبد بن حميد، و ابن المنذر، و الطيالسي، و ابن أبي حاتم، و ابن مردوه، و ابن عساكر، و الطبراني و راجع: عمدة القاري ج 2 ص 284 و تفسير الرازي ج 23 ص 86 والإتقان في علوم القرآن للسيوطى ج 1 ص 101 و كنز العمال ج 12 ص 554 و 555 والجامع لأحكام القرآن ج 2 ص 112 و تفسير القرآن العظيم ج 3 ص 252 والإتقان في علوم القرآن للسيوطى ج 1 ص 102 و تاريخ المدينة ج 3 ص 865 و سبل الهدى و الرشاد ج 11 ص 270 .

3- الدر المنشور ج 5 ص 7 عن ابن راهويه، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و الطبراني في الأوسط، و ابن مردوه مجتمع الزوائد ج 7 ص 72 و المعجم الأوسط ج 5 ص 56 والإتقان في علوم القرآن للسيوطى ج 2 ص 271 وفتح القدير ج 3 ص 479 و تفسير الآلوسي ج 18 ص .16

و من الواضح: أن النبي «صلى الله عليه و آله» لم يكن يملأ الآية على كل من كان يكتب، بل كان يملأها على أحد الكتاب، أو على من حضر منهم . فلا معنى للقول بتكرار الحادثة تارة مع معاذ بن جبل، وأخرى مع ابن أبي سرح!

عثمان و أخوه، و علي عليه السلام و أخته:

و قد قرأنا فيما سبق: موقف علي «عليه السلام» من الذين أجارتتهم أخته أم هاني بنت أبي طالب، حيث أصر على قتلهم، ولم يرض من أخته أن تجيرهم، حتى استكته إلى رسول الله «صلى الله عليه و آله» ، فجاءه قبول إجرتها لهم من الرسول «صلى الله عليه و آله» مباشرة.

ولكن عثمان ليس فقط لا-يبارد إلى تنفيذ أمر رسول الله «صلى الله عليه و آله» في ابن أبي سرح، بل هو ينحوه في بيته، ثم يأتي به إلى رسول الله «صلى الله عليه و آله» ، ويبدأ في التماس الأمان له، ويعرض عنه رسول الله «صلى الله عليه و آله» مرة بعد أخرى، ولا يرتدع ولا يتراجع.

حتى اقتضى من النبي «صلى الله عليه و آله» الأمان له على مضمض، وبمزيد من المرارة، بل هم ينقلون: أنه «صلى الله عليه و آله» حتى بعد أن أعطاه الأمان قد وصفه بـ«الكلب» ، وأظهر العتب على من حضره من المسلمين: كيف لا يقتلونه و هم يرون امتناعه عن إعطائه الأمان.

فما هذه المخالفات الظاهرة من عثمان؟

ولما ذا هذا الإصرار على كسر القرار النبوى بقتل ذلك الكلب على حد تعبير النبي «صلى الله عليه وآله»؟

ولما ذا يريد عثمان الحياة لشخص يريد الله ورسوله له أن يقتل؟

وأي نفع للإسلام وللمسلمين من حياة من يريد الله ورسوله له ذلك؟!

كله صواب:

تقديم قول ابن أبي سرح: إن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يملأ عليه عزيز حكيم، فيقول ابن أبي سرح: أو عليم حكيم، فيقول له رسول الله «صلى الله عليه وآله» : كل صواب.

ونقول:

قد لا يكون الحكم على هذه الرواية بأنها مكذوبة من الأساس صواباً، لأن قول ابن أبي سرح: أو عليم حكيم، ليس من الأوصاف المكذوبة على الله تعالى، فإنه عزيز، وعليم، وحكيم حقاً بلا ريب، فيكون قول النبي «صلى الله عليه وآله» : كل صواب، في محله . لأن هذا وذاك مما يصح وصف تعالى الله به .

وليس مقصوده «صلى الله عليه وآله» : تصويب كون هذا جزءاً لللائمة، كصوابية كون ذاك جزءاً لها.

أما بالنسبة لرواية الكافي عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى، عن ابن مسakan، عن أبي بصير، عن أحدهما «عليهما السلام» قال: سأله عن قول الله عز وجل: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَ

عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَرْقَلَ أَوْحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ⁽¹⁾. قال نزلت في ابن أبي سرح الذي كان عثمان استعمله على مصر وهو من كان رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يوم فتح مكة هدر دمه وكان يكتب لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فإذا أُنْزِلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ. كتب: إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ، فيقول له رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: دعها فإنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ. وكان ابن أبي سرح يقول للمنافقين: إنِّي لأقول من نفسِي مثل ما يجيء به فما يغيّرُ عَلَيَّ، فأنزلَ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى فِيهِ الَّذِي أَنْزَلَ -فَإِنْ هَذِهِ الرِّوَايَةُ- لَا تَنَافِي مَا ذَكَرْنَا، فَإِنَّ الْمَقْصُودَ بِقُولِهِ دُعَاهَا: هُوَ أَنْ يَدْعُ الْآيَةَ الَّتِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ مَا هِيَ عَلَيْهِ مِنْ دُونِ تَغْيِيرٍ، فَالضَّمِيرُ فِي قُولِهِ دُعَاهَا يَعُودُ إِلَى الْآيَةِ الْأُولَى، أَيْ اتَرَكْهَا فِي مَكَانِهَا وَلَا تَغْيِيرُ فِيهَا، فَإِنَّا نَفَرَ أَنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ وَلَكِنْ لَيْسَ هَذَا مَوْقِعُ كَلْمَةِ عَلِيمٌ التِّي تَرِيدُ أَنْ تُسْتَبَدِّلَ بِهَا كَلْمَةً عَزِيزٍ.

أما إذا كان الضمير يرجع إلى الفقرة التي يريد ابن أبي سرح أن يكتبها، فالمعنى بقوله دعها: أي اتركها وأسقطها، فإن هذا الموقف ليس محلا لها، مع العلم أن الله عالم حكيم بلا ريب.

استأمن له، ثم أتي به:

وأما ما ذكره الحلبي: من أن عثمان استأمن لابن أبي سرح، ثم جاء به إلى النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فأعرض عنه، فهو:

أولاً: كلام متناقض. لأنَّه إذا كان مقصود عثمان بقوله: قد أمنتَه، أنه

ص: 64

1- الآية 146 من سورة الأعراف.

أخذ له الأمان من رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ، فلا- معنى لأن يعطيه النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» الأمان، ثم يعرض عنه مرة بعد أخرى.

ثم يقول: نعم، فيحيط يده فيباعه. ولا يصح أن يطلب عثمان من النبي «صلى الله عليه وآله» بعد ذلك، ويصر عليه فيه..

ثانياً: قد صرحت رواية الواقدي: بأن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إنما أعرض عنه «إرادة أن يقوم رجل فيضرب عنقه، لأنَّه لم يؤمن به».

أين كان علي عليه السلام؟ ! :

وقد يسائل سائل: لما ذال لم يقم علي بن أبي طالب «عليه السلام» ، فيقتل ابن أبي سرح، حين كان النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يعرض عنه مرة بعد أخرى؟! فإنه لا شك في أن عليا «عليه السلام» كان أعرف الناس بمرادات رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

ويمكن أن يجاب: بأنه لم يثبت أن علياً «عليه السلام» كان حاضراً في ذلك المجلس، ولكن عمر كان حاضراً جزماً، حتى زعموا: أنه كان- كأبياليسير، أو كعباد بن بشر- يتبع طرف النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في كل ناحية، رجاءً أن يشير إليه ليضرب عنقه..

كما أن عثمان الذي يصر على رسول الله «صلى الله عليه وآله» بأن يعطيه الأمان، ولا يبالي باعتراض النبي «صلى الله عليه وآله» عنه مرة بعد أخرى. كان ينبغي أن يبادر إلى تنفيذ أمر النبي «صلى الله عليه وآله» فيه، لأن يأتي شافعه إلى حد الإلحاد..

و ملامة النبي «صلى الله عليه و آله» لأصحابه على عدم مبادرتهم إلى

قتله تدل على أن لزوم قتله كان على درجة من البداهة والوضوح، بحيث صح للنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أن يرجو مبادرتهم إليه، ثم صح له أن يلومهم على عدم إقدامهم عليه.

الوسطاء لابن أبي سرح:

وذكر عكرمة والحسن البصري: أن الذين سعوا لدى النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ليؤمن ابن أبي سرح هم: أبو بكر، وعمر، وعثمان. وزعموا: أنه هو الذي نزل فيه قوله تعالى **ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتُنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ** (1). مع أنه هذه الآية قد نزلت في عمار (2)، أو في غيره من الذين فتوأ عن دينهم (3).

ص: 66

-
- 1- الآية 110 من سورة النمل. والرواية في الدر المنشور ج 4 ص 132 و 133 عن ابن جرير، عن عكرمة، والحسن البصري.. وأخرج ابن مروديه عن ابن عباس مثله، وراجع: جامع البيان ج 14 ص 240 و سنن النسائي ج 7 ص 107 و الجامع لأحكام القرآن ج 10 ص 192 وفتح القدير ج 3 ص 196 و 198.
 - 2- البرهان ج 2 ص 386 و تفسير القمي ج 1 ص 391 و معاني القرآن للنحاس ج 4 ص 107 و 108 و زاد المسير ج 6 ص 120 و تفسير القرآن العظيم ج 10 ص 192 و التسهيل لعلوم التنزيل ج 2 ص 162 و 163 تنوير المقاييس في تفسير ابن عباس للفيروزآبادي ص 231 وفتح القدير ج 4 ص 195 و تفسير الألوسي ج 14 ص 239 و موسوعة التاريخ الإسلامي ج 1 ص 621.
 - 3- راجع: الدر المنشور ج 4 ص 133 عن عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن مروديه، و البيهقي، و زاد المسير ج 4 ص 363 و تفسير الميزان ج 12 ص 359 و السنن الكبرى للبيهقي ج 9 ص 14.

علمًا بأن ابن أبي سرح لم يهاجر.

ولم يفتتن عن دينه كما جرى لعمار.

ولم يجاهد ولم يصبر.

و إنما افتتن و ارتد.

هذا كله، عدا عن أن هذا ينافي مع ما أسلفناه، من آدعائهم أن عمر كان يتبع طرف رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» عليه يشير إليه بقتله.

مات و هو ساجد:

ولَا ندرى ما ذا نقول في رجل يصفه هؤلاء: بأنه من النجباء، الكرماء، العقلاة في قريش. وكان المقدم في بنى عامر، وأنه حسن إسلامه، وأنه مات وهو ساجد في صلاة الصبح . . . الخ. . . ؟ مع أن حياته مليئة بما يدل دلالة واضحة على ضد ذلك، ويكتفى أن نشير إلى ما يلي:

إن عثمان ولاه مصر سنة خمس وعشرين، وأعطاه خمس جميع ما أفاءه الله على المسلمين في فتح إفريقيا [\(1\)](#)، والذي بلغ من كثرته أن قالوا: إن سهم الفارس في فتح إفريقيا بلغ ثلاثة آلاف مثقال ذهبا، وسهم الراجل

ص: 67

1- راجع: تاريخ مدينة دمشق ج 29 ص 26 و 39 و 313 و مناقب أهل البيت للشيرازي ص 362 و اللنص والإجتهداد ص 402 و الغدير ج 8 ص 259 و 279 و تاريخ الأمم والملوک ج 3 ص 312 و 384 و تاريخ الإسلام للذهبي ج 3 ص 319 و 437 و راجع: العبر وديوان المبتدأ والخبر ج 2 ق 2 ص 128 و 129 و الكامل في التاريخ ج 3 ص 88 و 91 و سير أعلام النبلاء ج 3 ص 34 و البداية و النهاية ج 7 ص 170 و فتوح مصر وأخبارها للقرشي المصري ص 299.

وقال ابن قتيبة: إن أهل مصر جاؤوا يشكون ابن أبي سرح، عاملهم.

فكتب إليه عثمان يتهدده، فلبي أن يقبل ما نهاه عنه عثمان، وضرب بعض من قبل عثمان من أهل مصر حتى قتلها، فخرج من أهل مصر سبع مائة إلى عثمان، ودخل معهم علي «عليه السلام»، فكان مما قاله «عليه السلام» لعثمان: إنما يسألونك رجالاً مكان رجال، وقد آذعوا قبله دماً، فاعزله عنهم، واقض بينهم (2).

عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر في قوله تعالى: إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ (3)، قال: ذلك عمار.

وفي قوله تعالى: وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفَّارِ صَدْرًا (4) قال: عبد الله بن

ص: 68

1-قاموس الرجال ج 5 ص 468 وعون المعبد ج 7 ص 245 وتحفة الأحوذى ج 4 ص 39 وتاريخ مدينة دمشق ج 29 ص 38-40 وأسد الغابة ج 3 ص 173 وسير أعلام النبلاء ج 3 ص 36 والإصابة ج 4 ص 95 وفتح مصر وأخبارها ص 313 وتاريخ الإسلام ج 3 ص 319 وال عبر وديوان المبتدأ والخبرج 2 ق 1 ص 129.

2-قاموس الرجال ج 5 ص 467 والإمامية والسياسة ج 1 ص 36 و39 ودلائل الصدق ج 3 ق 1 ص 148 عن العقد الفريد ج 3 ص 79 وتاريخ الإسلام ج 3 ص 458.

3- الآية 106 من سورة النحل.

4- الآية 106 من سورة النحل.

سعد بن أبي سرح [\(1\)](#).

5- عبد الله بن الزبوري:

وكان ابن الزبوري يهجو المسلمين، ويحرض عليهم كفار قريش وكان من شعراً العرب، وهو الذي تمثل يزيد «لعنه الله» بأبياته التي قالها في غزوة أحد. وذلك حين جاءه إليه برأس الإمام الحسين «عليه السلام» وبالأسرى، فصار ينكت ثانياً الإمام «عليه السلام» بقضيب كان في يده «لعنه الله».

وكان ابن الزبوري يهجو النبي «صلى الله عليه وآله» أيضاً، ويعظم القول فيه، وهو الذي ألقى الفرث والدم عليه الله «صلى الله عليه وآله» وهو يصلى، ثم جاء أبو طالب، وسل سيفه، فأمر ذلك الفرث على لحاظه وأسلبهم [\(2\)](#).

ص: 69

1-قاموس الرجال ج 5 ص 468 وأنساب الأشراف للبلذري ج 1 ص 106 والدر المنشور ج 4 ص 132 عن ابن سعد، والبرهان في تفسير القرآن ج 4 ص 386، وتفسير القمي ج 1 ص 390 وتفسير مجمع البيان ج 6 ص 203 والتفسير الأصفى ج 1 ص 664 والتفسير الصافي ج 3 ص 157 وتفسير نور الثقلين ج 3 ص 88 و 90 وتفسير مقاتل بن سليمان ج 2 ص 239 وتفسير السمرقندى ج 2 ص 293 والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ج 3 ص 425 وتفسير البحر المحيط ج 5 ص 522 وتفسير الشعالي ج 3 ص 444 وتاريخ مدينة دمشق ج 29 ص 36 وج 43 ص 231 و 374 وفتح القدير ج 3 ص 198 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 3 ص 250.

2-البحار ج 187، وراجع ج 35 ص 126 عن مناقب آل أبي طالب ج 1 ص 54 ونور البراهين ج 1 ص 404 وأبو طالب حامي الرسول وناصره ص 215 والغدير ج 7 ص 388 والدر النظيم ص 212 والكتني والألقاب ج 1 ص 293 وإيمان أبي طالب للأميني ص 80.

وكان أيضاً يهجو أصحاب النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ويحرض المشركين على قتالهم.

و يوم الفتح سمع أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أهدر دمه، فهرب إلى نجران وسكنها [\(1\)](#).

وقال أبو عمر بن عبد البر: إن حسان بن ثابت رماه وهو في نجران ببيت واحد، مما زاد عليه:

لا تعد من رجلاً أحلك بغضه نجران في عيش أحد لئيم

فلما بلغ ذلك ابن الزبوري قدم على رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فأسلم، وحسن إسلامه [\(2\)](#).

ص: 70

1- تاريخ الخميس ج 2 ص 94 و حلية الأبرار ج 1 ص 120 والإستيعاب ج 3 ص 902 والدرر ص 222 وكتاب التوابين ص 117 و شرح النهج للمعتزلي ج 10 ص 77 وج 18 ص 7 والإصابة ج 4 ص 76 والدرجات الرفيعة في طبقات الشيعة ص 412 وأسد الغابة ج 3 ص 159 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 397 وتاريخ الأمم والملوک ج 2 ص 339 والكامل في التاريخ ج 2 ص 250 والبداية والنهاية ج 4 ص 353 وأعيان الشيعة ج 4 ص 78 والسيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 875 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 585 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 250 و 295.

2- الإستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج 2 ص 309 و (ط دار الجيل) ج 3 ص 902 وأسد العابدة ج 3 ص 159 و 160 والإصابة ج 4 ص 76 والإعلام ج 4 ص 87 والبداية والنهاية ج 4 ص 353 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 397 والسيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 875 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 585 والبحار ج 21 ص 106 وراجع: تفسير مجمع البيان ج 10 ص 472.

وقال الصالحي الشامي وغيره:

فأرسل حسان بن ثابت أبياناً يريد بها ابن الزبوري:

لا تعد من رجال أحلك بغضه نجران في عيش أحد لئيم

بليت قناتك في الحروب فأفيت خواره خوفاء ذات وصوم

غضب الإله على الزبوري وابنه عذاب سوء في الحياة مقيم [\(1\)](#).

وذكر ابن إسحاق البيت الأول فقط.

فلما جاء ابن الزبوري شعر حسان، خرج إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وهو جالس في أصحابه، فلما نظر إليه رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قال: «هذا ابن الزبوري، و معه وجه فيه نور الإسلام» .

فلما وقف على رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قال: السلام عليك يا رسول الله، أشهد أن لا إله إلا الله، وأنك عبد الله ورسوله، الحمد لله الذي هداني للإسلام، لقد عادتك، وأجلبت عليك، وركبت الفرس والبعير، ومشيت على قدمي في عداوتك، ثم هربت منك إلى نجران، وأنا أريد أن لا أقر بالإسلام أبداً، ثم أرادي الله منه بخير، وألقاه في قلبي، وحبه إلى. وذكرت ما كنت فيه من الضلال، واتباع ما لا ينبغي، من حجر يذبح له

ص: 71

1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 250 و المغازي للواقدي ج 2 ص 847 و 848، والإصابة ج 2 ص 308 و كتاب التوابين ص 117 و تاريخ الطبرى ج 2 ص 339 و راجع: البداية والنهاية ج 4 ص 353 و إمتناع السماع ج 13 ص 387 و السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 875 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 585 و شرح النهج للمعتزلي ج 18 ص 7.

ويعبد، لا يدرى من عبده، ولا من لا يعبده.

قال رسول الله «صلى الله عليه و آله» : «الحمد لله الذي هداك للإسلام، إن الإسلام يحب ما كان قبله» [\(1\)](#).

وقال عبد الله حين أسلم:

يا رسول الملك إن لسانيراتق ما فنتقت إذ أنا بور

إذ أباري الشيطان في سنن الغيو من مال ميله مثير

آمن اللحم والعظام لريشم قلبي الشهيد أنت النذير

إنني عنك زاجر ثم حيامن لؤي وكلهم مغرور [\(2\)](#)

وقال عبد الله أيضا حين أسلم:

ص: 72

1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 251 و المغازى للواقدي ج 2 ص 848، و راجع: أنساب الأشراف ج 1 ص 362 و كتاب التوايني ص 118 و شرح النهج للمعتزلي ج 18 ص 8 و إمتناع الأسماع ج 13 ص 388.

2- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 250 و 251، و راجع: البحارج 21 ص 106، عن مجمع البيان ج 10 ص 557 و (ط مؤسسة الأعلمي) ص 734 وج 6 ص 76 و وج 7 ص 284 و وج 9 ص 190 و البداية والنهاية ج 4 ص 353 و السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 876 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 585 و مناقب آل أبي طالب ج 1 ص 144 و فتح الباري ج 8 ص 446 و التبيان للطوسي ج 8 ص 417 و نور الثقلين ج 5 ص 696 و جامع البيان ج 13 ص 287 و وج 18 ص 253 و تفسير القرطبي ج 13 ص 11 و تفسير القرآن العظيم ج 3 ص 208 و 324 و 367 و أسد الغابة ج 3 ص 360 و الإصابة ج 4 ص 76 و تاريخ الأمم والملوک ج 2 ص 339 و الكامل في التاريخ ج 2 ص 250.

منع الرقاد بلا بل و همومو الليل معتلج الرواق بهيم

مما أتاني أن أح مد لامني فيه فبت كأتنى محموم

يا خير من حملت على أوصالها غيرانة سرح اليدين غشوم

إني لمعتذر إليك من الذيأسديت إذ أنا في الصلال أهيم

أيام تأمرني بأغوى خطه سهم و تأمرني بها مخزوم

وأمد أسباب الردى و يقودني أمر الوشاة و أمرهم مشؤم

فالليوم آمن بالنبي محمدقلبي و مخطئ هذه محروم

مضت العداوة فانقضت أسبابها و دعت أواصر بيننا و حلوم

فاغفر فدى لك والداي كلاما زللي فإنك راحم مرحوم

وعليك من علم الملوك علام نور أغرا و خاتم مختوم

أعطيك بعد محبة برهانه شرفا و برهان الإله عظيم

ولقد شهدت بأن دينك صادق و أنك في العباد جسيم

والله يشهد أن أح مد مصطفى مستقبل في الصالحين كريم

قرم علا بناته من هاشم فرع تمكـن في الذرى وأروم [\(1\)](#)

ونقول:

إننا لا نناقش في أن يكون ابن الزبوري وسواء يمدحون رسول الله «صلى

ص: 73

1- سبل الهدى و الرشاد ج 5 ص 250-252 و كتاب التوابين ص 120 و تفسير القرطبي ج 6 ص 407 و البداية و النهاية ج 4 ص 354 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 586

الله عليه وآله» بمثل هذه المدائح، أو بما هو أجل وأعظم منها ولكننا نشك كثيرا في صحة ما يدعى: من أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أشار إلى وجود نور الإسلام في وجه هؤلاء الذين قضوا عمرهم في حرب هذا الدين، ولم يسلموا إلا بعد أن فقدوا كل أمل بالإنصار عليه، وبعد أن أهدر النبي «صلى الله عليه وآله» دمهم، ولم يعودوا يؤمنون على حياتهم، حتى من أقرب الناس إليهم.

فإن الاستسلام للأمر الواقع، أو التظاهر بالإسلام شيء، والإسلام الصادق وظهور نوره في الوجه شيء آخر.

6- الحويرث بن تقيدر:

اشارة

قالوا: كان الحويرث بن تقيدر يؤذى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقد نحس بزينب بنت رسول الله «صلى الله عليه وآله» لما هاجرت إلى المدينة، فأهدر النبي «صلى الله عليه وآله» دمه.

في بينما هو في منزله قد أغلق عليه بابه، سأله عنده على بن أبي طالب «عليه السلام» ، فقيل: هو بالبادية.

فأخبر الحويرث أنه يطلب، فتتحى على «عليه السلام» عن بابه، فخرج الحويرث يريد أن يهرب من بيت إلى آخر، فتقاه على «عليه السلام» ، فضرب عنهه [\(1\)](#).

ص: 74

1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 224 وراجع: السيرة الحلبية ج 3 ص 81 و 91 و (ط دار المعرفة) ص 38، والبحار ج 21 ص 131، والمغازي للواقدي ج 2 ص 857، وتاريخ الخميس ج 2 ص 92 و شرح النهج للمعترلي ج 18 ص 13 و إمتناع السماع ج 1 ص 399 و الإرشاد ج 1 ص 136 و المستجاد من الإرشاد ص 78 و فتوح البلدان ج 1 ص 46 و سنن الدارقطني ج 2 ص 263 و تاريخ مدينة دمشق ج 2 ص 32 و تهذيب الكمال ج 11 ص 114 و تاريخ الأمم والملوک ج 2 ص 336 و الكامل في التاريخ ج 2 ص 250 و عيون الأثر ج 2 ص 195 و البداية والنهاية ج 4 ص 341 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 564 و العبر وديوان المبتدا و الخبر ج 2 ق 2 ص 44 و كشف الغمة ج 1 ص 218 و نهج الحق و كشف الصدق ص 250.

وقالوا أيضاً: كان العباس بن عبد المطلب حمل فاطمة، وأم كلثوم بنتي رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من مكة يريد بهما المدينة، فنحس بهما الحويرث، فرمى بهما الأرض [\(1\)](#).

وكان (يؤذى) يعظم القول في رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ، وينشد الهجاء فيه، ويكثر أذاه وهو بمكة [\(2\)](#).

ص: 75

1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 225 عن ابن هشام، وراجع: السيرة الحلبية ج 3 ص 38 و (ط دار المعرفة) ص 91 و تاريخ الخميس ج 2 ص 92، عن الإكثناء، والسيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 868 و البداية والنهاية ج 4 ص 341 و السيرة لابن كثير ج 3 ص 564 و تخریج الأحادیث والآثار ج 3 ص 451.

2- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 225، عن البلاذري، والسيرة الحلبية ج 3 ص 91 و الكامل في التاريخ ج 2 ص 250 و تاريخ الإسلام ج 4 ص 184 والإرشاد ج 1 ص 136 و عيون الأثر ج 2 ص 195 و إحقاق الحق (الأصل) ص 206 و شرح إحقاق الحق ج 32 ص 306 و تخریج الأحادیث والآثار ج 3 ص 452 و الدرر لابن عبد البر ص 220 و شرح النهج للمعتزلي ج 18 ص 13 و العبر و دیوان المبتدأ والخبر ج 2 ق 44 و أعيان الشيعة ج 1 ص 409 و كشف الغمة ج 1 ص 218 و نهج الحق و كشف الصدق ص 250.

ونقول:

أولاً: إن العباس بن عبد المطلب لم يحمل فاطمة ولا سواها من بنات رسول الله «صلى الله عليه وآله» من مكة إلى المدينة، بل كان علي «عليه السلام» هو الحامل للفواطم من مكة يوم الهجرة.

ثانياً: إن أم كلثوم لم تكن بنتاً لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، بل كانت ربيبة زوجته من قبل اختها على ما يظهر.. فراجع كتابنا: «بنات النبي أم ربائب»، وكتابنا: «القول الصائب في إثبات الربائب».

ثالثاً: لعل الصحيح هو الرواية التي تقول: إن هذا الرجل كان هو وهب، وقد نخس ربيبة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فسقطت، وأسقطت، حسبما تقدم [\(1\)](#).

أسلوب استدراجي:

وقد لوحظ: أن الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام»، لم يهاجم ذلك الرجل في بيته. ولعل سبب ذلك:

أولاً: أنه لم يرد أن يفهم بعض قاصري النظر: أنه «عليه السلام» قد

ص: 76

1- تاريخ الخميس ج 2 ص 92، وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 224، والسيرة الحلية ج 3 ص 81 و 91، والمعازى للواقدي ج 2 ص 857، والبحار ج 21 ص 131 و نيل الأوطار ج 8 ص 75 وفتح الباري ج 6 ص 104 ونصب الراية ج 4 ص 263 والدرایة في تخريج أحاديث الهدایة ج 2 ص 120 و سير أعلام النبلاء ج 2 ص 247 و مقدمة فتح الباري ص 288 و تاريخ مدينة دمشق ج 40 ص 526 والإصابة ج 5 ص 51 والأنساب ج 4 ص 573 وإمتناع الأسماع ج 5 ص 347 و 348.

نقض قول رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» : من أغلق بابه فهو آمن، ثم أن يتخذ المغرضون ذلك ذريعة للتشنيع على الإسلام وأهله، واتهام علي «عليه السلام» بعدم احترام قرار النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ». ثم اتهام النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بأنه قد شارك في ذلك، من حيث إنه لم يعترض على علي «عليه السلام» فيما فعله، ولا اتخذ إجراء ضده.

مع أن من البديهي: أن النداء بالأمان لمن أغلق باب داره لا يشمل الذين أهدر النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» دمهم.

ثانياً: قد يكون «عليه السلام» أراد أن يتتجنب إلحاق أي أذى بالآخرين الذين قد يكونون في ذلك البيت، ولو بمقدار إثارة جو من الرهبة والخوف لديهم.

فاتجه صلوات الله وسلامه عليه إلى أسلوب استدراجي، أخرج ذلك المجرم إلى الشارع، وأجرى فيه أوامر رسول الله «صلى الله عليه وآله».. فقد سأله عنه بنحو أوصل إليه الخبر، بأن ثمة من يبحث عنه، إذ إن من الطبيعي أن يكون بيت الرجل أول هدف للبحث وهو المنطلق، فيفتح البيت أولًا ويسأله عنه ساكنيه، ثم يسأل عنه جيرانه، وربما بعض أهل عشيرته، وأصدقائه. ثم يواصل البحث وفق المعطيات التي تتوفر لديه، بسبب هذه الأسئلة الإستقصائية..

فإذا سأله عن علية السلام بادر المطلوب إلى الإبعاد عن هذه النقطة الحساسة، والمقصودة والمرصودة، ليكون أكثر أمناً. وأكثر قدرة على الحركة في الإتجاهات المختلفة فإن ابتعاده عن موطن الخطر يمكّنه من أن يتذرّع بأمره، وفق ما يتوفّر له من معطيات..

فكان على «عليه السلام» له بالمرصاد.. وأنزل فيه ما يستحقه من جزاء.

7- هبار بن الأسود:

إشارة

كان هبار بن الأسود شديد الأذى للمسلمين، وعرض لزينب بنت رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لما هاجرت فتخص بها، أو ضربها بالرمح، فسقطت عن راحتها، فأسقطت، ولم يزل ذلك المرض بها حتى ماتت [\(1\)](#)، فلما كان يوم الفتح، وبلغه أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أهدر دمه، أعلن بالإسلام، فقبله منه رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وعفا عنه [\(2\)](#).

وزعموا: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قال: «إن لقيتم هباراً هنالك حرقوه، ثم قال: إنما يعذب بالنار رب النار، إن ظفرتم به فاقطعوا يده ورجله، ثم اقتلواه. فلم يوجد يوم الفتح، ثم أسلم بعد ذلك وحسن إسلامه [\(3\)](#).

ص: 78

1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 225، وراجع: المغازي للواقدي ج 2 ص 857 ونصب الراية ج 4 ص 263 وسير أعلام النبلاء ج 2 ص 247 ومستدرك الحاكم ج 4 ص 44 والإستيعاب ج 4 ص 1854 وقاموس الرجال ج 12 ص 266 والمنتخب من ذيل المذيل ص 2 وأعيان الشيعة ج 7 ص 141 وموسوعة التاريخ الإسلامي ج 2 ص 194 وعيون أثر ج 2 ص 196 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 3 ص 38.

2- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 225، والسيرة الحلبية ج 3 ص 91 وفتح الباري ج 8 ص 9 وإمتاع الأسماع ج 2 ص 232.
3- السيرة الحلبية ج 3 ص 91 و 92 و (ط دار المعرفة) ص 39 وراجع: تاريخ الخميس ج 2 ص 93 والإستيعاب ج 4 ص 1536 و تحرير الأحاديث والآثار ج 3 ص 452 وأسد الغابة ج 5 ص 53 والوافي بالوفيات ج 27 ص 138 وعيون الأثر ج 2 ص 196.

ويذكر: أنه لما أسلم، وقدم المدينة مهاجراً جعلوا يسبونه، فذكر ذلك للنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ، فقال: «سَبْ مِنْ سَبِّكَ» فاتتهوا عنه.

وهذا السياق يدل على: أنه أسلم قبل أن يذهب إلى المدينة.

وفي لفظ: ولما رجع النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى المدينة جاء هبار رافعاً صوته، وقال: يا محمد، أنا جئت مقراً بالإسلام، وأناأشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبد الله، ورسوله. واعتذر إليه. أي قال له بعد أن وقف عليه: السلام عليك يا نبي الله، لقد هربت منك في البلاد، فأردت اللحوق بالآجاعم، ثم ذكرت عائذتك وفضلك في صفحك عن جهل عليك، وكنا يا نبي الله أهل شرك فهداانا الله بك، وأنقذنا بك من الهلكة، فاصفح عن جهلي، وعما كان مني، فإني مقر بسوء فعلي.

فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» : يا هبار، عفوت عنك، وقد أحسن الله إليك حيث هداك إلى الإسلام، والإسلام يجب ما قبله.

وقوله: «مهاجراً» فيه، إنه لا هجرة بعد فتح مكة.

إلا أن يقال: هي مجاز عن مجرد الانتقال عن محل إلى آخر [\(1\)](#).

غير أننا نقول:

قال الواقدي: بينما رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» جالس بالمدينة في أصحابه، إذ طلع هبار بن الأسود -وكان لستنا- فقال: يا محمد، سب من سبّك، إني جئت مقراً بالإسلام، وأناأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك

ص: 79

1- السيرة الحلبية ج 3 ص 92 و (ط دار المعرفة) ص 39 و القصة ذكرها الواقدي في مغازييه ج 2 ص 858 و 859 و راجع: تاريخ الخميس ج 2 ص 93.

له، وأن محمداً عبده ورسوله الخ.

فقبل منه رسول الله «صلى الله عليه وآله» .

فخرجت سلمي مولاًة النبي «صلى الله عليه وآله» ، فقالت: لا أنعم الله بك عيناً، أنت الذي فعلت وفعلت.

قال: إن الإسلام محا ذلك.

ونهى رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن سبه و التعرض له [\(1\)](#).

ثم ذكر الواقدي وغيره، عن جبير بن مطعم: إن هبّاراً أسلم بعد منصرف النبي «صلى الله عليه وآله» من الجعرانة، حين فرغ «صلى الله عليه وآله» من حنين حيث طلع عليه، وهو جالس في مسجده، فأراد بعضهم القيام إليه، فأشار إليه النبي «صلى الله عليه وآله» أن الجلوس، فأسلم هبّاراً واعتذر إلى النبي «صلى الله عليه وآله» ، فقبل منه.

وعن الزبير بن العوام: «ما رأيت رسول الله «صلى الله عليه وآله» ذكر هبّاراً قط إلا تغيب عنه، ولا رأيت رسول الله «صلى الله عليه وآله» بعث سرية قط إلا قال: إن ظفرتم بهبّاراً فاقطعوا يديه ورجليه، ثم اضربوا عنقه.

فوالله، لقد كنت أطلبه وأسائل عنه، والله يعلم لو ظفرت به قبل أن يأتي إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» لقتلته.

ثم طلع على رسول الله «صلى الله عليه وآله» وأنا عنده جالس، فجعل يعتذر إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» ، ويقول: سبّ يا محمد من سبّك

ص: 80

1- المغازى للواقدي ج 2 ص 857 وشرح النهج ج 14 ص 194 وج 18 ص 14 وقاموس الرجال ج 10 ص 498 وج 12 ص 287 و إمتناع الأسماع ج 2 ص 238.

وأوذى من آذاك، فقد كنت موضعاً في سبّك وأذاك، وقد نصرني الله وهداني إلى الإسلام.

قال الزبير: فجعلت أنظر إلى النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وإنَّه ليطأطئ رأسه استحياءً مما يعتذر هبار، فقال له: قد عفوت عنك، والإسلام يجب ما قبله.

وكان يسبّ حتى يبلغ منه فلا ينتصف من أحد.

فبلغ رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حلمه، وما يحمل عليه من الأذى، فقال: يا هبار سبّ من سبّك [\(1\)](#).

ونقول:

إن في النصوص المتقدمة مواضع للنظر والتأمل، نذكر منها ما يلي:

ذنب هبار:

لا يصح أن يدخل في وهم أحد: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كان يريد التشفي الشخصي بهبار، لأنَّه قد ارتكب جريمته ضد بعض من يخصّ رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وينتسب إليه، وهي زينب التي يدعى البعض: أنها ابنته على الحقيقة، أو بالتربيَة -كما هو الحق-

فإنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لا يمكن أن يتخد مواقفه من هذه المنطلقات، لأنَّه نبيٌّ معصوم. بل هو مسدد ومؤيد، وَمَا يُنْطَقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى [\(2\)](#).

ص: 81

1- المغازي للواقدي ج 2 ص 857 و 859 و كتاب التوابي ص 121 و المنتخب من ذيل المذيل ص 40 و إمتناع الأسماع ج 2 ص 239.

2- الآياتان 3 و 4 من سورة النجم.

كما أن مفعله هبار كان جرما عظيما، بجميع المعايير، فلاحظ ما يلي:

- 1- إن ما أقدم عليه تجاه زينب كان عملاً عدوانياً، يهدف إلى منع الناس من ممارسة حرياتهم في أمور تعود إليهم وتخصلهم.
- 2- إنه تعدّ على حدود الشرع والدين، وتحد للإرادة الإلهية، وسعى في إبطال الحق، ونصرة الباطل.
- 3- إنه عدوان على إنسان ضعيف، غير قادر على الدفاع عن نفسه، وهو أمر معيب حتى عند أهل الجاهلية، وعبدة الأصنام أنفسهم.

جرأتهم على رسول الله صلى الله عليه وآله:

وقد أدعوا: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كان كلما بعث سرية أمرها بهيار: إن أخذ أن يحرق بالنار، ثم قال: «إنما يعذب بالنار رب النار، اقطعوا يديه ورجليه، إن قدرتم عليه، ثم اقتلوه» [\(1\)](#).

ونقول:

أولاً: إن النبي الأعظم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لا يتزدّد في أحکامه، ولا يتراجع عنها، بل هو مسدّد ومؤيد بالوحى، ولا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى . فإنه حين أمر أن يحرق بالنار لم يقل ذلك من عند نفسه؟ !

ص: 82

1- المغازى للواقدي ج 2 ص 857 و 858 و 859 و راجع: تاريخ الخميس ج 2 ص 93، والسيرة الحلبية ج 3 ص 92 و (ط دار المعرفة) ص 39 و البحار ج 19 ص 352 و شرح النهج للمعتزلي ج 18 ص 14 و إمتناع الأسماع ج 2 ص 238 و راجع: مسنند أحمد ج 3 ص 494 و كنز العمال ج 5 ص 391 وأسد الغابة ج 2 ص 60 و المنتخب من ذيل المذيل ص 39 و إمتناع الأسماع ج 2 ص 238.

حاشاه! .. وإذا كان قد قاله بأمر من الله، فما معنى أن يتراجع عنه، ثم يستدل لصحة تراجعه بقاعدة عامة تقول: لا يعذب بالنار إلا رب النار؟!⁽¹⁾

ثانياً: إن أمير المؤمنين «عليه السلام» كما يقولون: قد أحرق عبد الله بن سبأ بالنار حين أدعى ربوبية الإمام «عليه السلام»⁽²⁾ ولا أحد مثل علي «عليه السلام» يتقييد بأحكام الله، ويلتزم بشرعه تبارك وتعالى.

رابعاً: قد أحرق أبو بكر الفجاءة السلمي، واسميه أبياس بن عبد الله بن عبد ياليل، وكان ذلك هو أحد الأمور الثلاثة التي ندم على فعلها، كما

ص: 83

-
- 1- الوسائل ج 18 باب 5 من أبواب اللواط حديث رقم 1 والباب رقم 3 من أبواب حد اللواط، الحديث رقم 9 و 5.
 - 2- رجال الكشي (ط كربلاء) ص 99 و 100، و خلاصة الرجال للعلامة ص و قاموس الرجال ج 5 ص 461 و الوسائل (ط دار الإسلامية) ج 18 ص 554 و مستدرك الوسائل ج 18 ص 169 و الهدایة الكبرى ص 151 و نوادر المعجزات ص 21 و مناقب آل أبي طالب ج 1 ص 227 و مدينة المعاجز ج 1 ص 226 و جامع أحاديث الشيعة ج 26 ص 67 و الغدير ج 3 ص 94 و تأويل مختلف الحديث ص 70 و اختيار معرفة الرجال ج 1 ص 323 و خلاصة القوال ص 371 و التحرير الطاوسی ص 345 و نقد الرجال ج 3 ص 109 و جامع الرواة ج 1 ص 485 و طرائف المقال ج 2 ص 96 و مستدرکات علم رجال الحديث ج 5 ص 21 و معجم رجال الحديث ج 11 ص 205 و ميزان الإعتدال ج 2 ص 426 و لسان الميزان ج 3 ص 289 و 290 و أعيان الشيعة ج 1 ص 31 و شرح إحقاق الحق ج 8 ص 646.

1- تاريخ العقوبي ج 2 ص 137 و تاريخ الإسلام للذهبي: ج 1 ص 117 و 118، وإثبات الهدأة ج 2 ص 359 و 367 و 368، والعقد الفريد ج 4 ص 268، والإيضاح لابن شاذان ص 161، والإمامية والسياسة ج 1 ص 18، و سير أعلام النبلاء، (سير الخلفاء الراشدين) ص 17، و مجموع الغرائب للكفعمي ص 288، و مروج الذهب ج 1 ص 414، وج 2 ص 301، و شرح نهج البلاغة للمعتزلي الشافعى ج 1 ص 130، وج 17 ص 168 و 164، وج 6 ص 51 و وج 2 ص 47 و 46، وج 20 ص 24 و 17، و ميزان الإعتدال ج 3 ص 109، وج 2 ص 215، والإمامية (مخطوط) توجد نسخة مصورة منه في مكتبة المركز الإسلامي للدراسات في بيروت ص 82. ولسان الميزان ج 4 ص 189، وتاريخ الأمم والملوك (ط دار المعارف) ج 3 ص 430 و كنز العمال ج 3 ص 125، وج 5 ص 631 و 632، والرسائل الإعتقادية (رسالة طريق الإرشاد) ص 470، و 471. و منتخب كنز العمال (مطبوع بهامش مسند أحمد) ج 2 ص 171. والمعجم الكبير للطبراني ج 1 ص 62 و ضياء العالمين (مخطوط) ج 2 ق 3 ص 90، و 108، عن العديد من المصادر. والنص والإجتهاد ص 91، و السبعة من السلف ص 16 و 17، و الغدير ج 7 ص 170، و معالم المدرستين ج 2 ص 79، وعن تاريخ ابن عساكر (ترجمة أبي بكر)، و مرآة الزمان. و راجع: زهر الربيع ج 2 ص 124، وأنوار الملكوت ص 227، و بحار الأنوار ج 30، ص 123 و 136 و 138 و 141 و 352، و نفحات اللاهوت ص 79، و حديقة الشيعة ج 2 ص 252، و تشيد المطاعن ج 1 ص 340، و دلائل الصدق ج 3 ق 1 ص 32. و الخصال ج 1 ص 171 و 173، و حياة الصحابة ج 2 ص 24، و الشافي للمرتضى ج 4 ص 137 و 138. والمغني لعبد الجبار ج 20 ق 1 ص 340 و 341. و نهج الحق ص 265، والأموال لأبي عبيد ص 194 (و إن لم يصرح بها). و مجمع الزوائد ج 5 ص 203، و تلخيص الشافعي ج 3 ص 170، و تجرید الإعتقاد لصير الدين الطوسي ص 402، و كشف المراد ص 403، و مفتاح الباب (أي الباب الحادي عشر) للعربيشاهي (تحقيق مهدي محقق)، ص 199، و تقريب المعرف ص 366 و 367، و اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية للمقداد ص 302، و مختصر تاريخ دمشق ج 13 ص 122، و منال الطالب ص 280، و راجع: الكامل لابن الأثير (حوادث سنة 11 هـ) ج 2 ص 146، والإصابة ج 2 ص 223 و البداية والنهاية ج 6 ص 319، و تاريخ الأمم والملوك ج 3 (حوادث سنة 11 هـ). و راجع المواقف للإيجي ص 403.

بل كان أبو بكر يأمر سراياه بإحراق المعارضين له فيما عرف بحروب الردة [\(1\)](#). مع أنها حروب اعترض على خلافته، لا أكثر.

زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله:

قد ذكرنا في أوائل هذا الكتاب، وفي كتاب: «بنات النبي أم ربائبه»، وكتاب: «القول الصائب في إثبات الربائب»: أن زينب، وأم كلثوم، ورقية، اللواتي كبرن وتزوجن لم تكن بنات لرسول الله «صلى الله عليه وآله» من خديجة.

ص: 85

1- مختصر السيرة ج 1 ص 269 والإكفاء ج 3 ص 29 وتفسير غريب ما في الصحيحين ج 1 ص 499 وج 10 ص 42 والنهاية في غريب الحديث ج 1 ص 371 والتمهيد لابن عبد البر ج 5 ص 316 وفيض القدير ج 6 ص 295 وراجع: الوافي بالوفيات ج 13 ص 162 والغدير ج 7 ص 155 و تاريخ مدينة دمشق ج 16 ص 240 و سير أعلام النبلاء ج 1 ص 372 و الرياض النصرة ج 2 ص 48 الشرح الكبير ج 10 ص 82 والمغني لابن قدامه ج 9 ص 18 و (ط دار الكتاب العربي) ص 78.

ولكن ذلك لا يمنع من القول: بأنه قد كان للنبي «صلى الله عليه وآله» بنات يحملن هذه الأسماء بالذات، ولكنهن متن في حال الصغر.

وإنما توصف هؤلاء بأنهن بنات رسول الله «صلى الله عليه وآله» بسبب أنهن قد عشن في بيته، وتربيهن عنده.. ويصبح أن يطلق على من تربى في بيته: أنها بنت ذلك الرجل.

أما من كان يصر على بنوتهن الحقيقة لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، وكذلك الذين ما زالوا يصررون على هذا الرأي، فذلك منهم إما لجهلهم بحقيقة الحال.. إما بسبب عدم تعرضهم للبحث المعمق في هذه المسألة، وإما لأنهم ممن يريدون التقليل من شأن فاطمة الزهراء «عليها السلام»، بإيجاد منافسات لها حسب زعمهم (1). ومنح شرف المصاورة لرسول الله «صلى الله عليه وآله» لأناس آخرين غير علي «عليه السلام»، فلعل هذا- بزعمه الفاسد، ورأيه الكاذب- يقلل من شأن علي «عليه السلام» ويحط من مقامه ولو شيئاً ما! ..

موقف الرسول صلی الله عليه وآلہ من هبار:

ولكن مهما قيل في تعظيم هؤلاء البنات، فإن الزهراء «عليها السلام» تبقى تحلق في عالياتها، ولا تدانيها أية امرأة خلقها الله تعالى، بل هي أفضل الخلق كلهم، باستثناء النبي «صلى الله عليه وآله» وعلي «عليه السلام» بمقتضى

ص: 86

1- إذ لا- شك في خطئهم في زعمهم هذا، بل يكون وجود بنات تميزت هي عليهن من شأنه أن يظهر فضلها، ومكانتها- لو صحة وجود بنات له «صلى الله عليه وآله» غيرها، وحقيقة هي تعذر إثبات ذلك بصورة علمية و مقبولة.

1- كشف الغمة للأربلي ج 2 ص 100 عن صاحب كتاب الفردوس، و اللمعة البيضاء للتبريزى الأنصارى ص 96، و بيت الأحزان للشيخ عباس القمي ص 24، و حياة أمير المؤمنين لمحمديان ج 1 ص 107، و مجمع النورين للمرندى ص 27 و 43، و تفسير القمي لعلي بن إبراهيم ج 2 ص 338، و الصحيح من السيرة (الطبعة الرابعة) ج 5 ص 273 عن حياة الإمام الحسن للقرشى ج 1 ص 15 و ص 321 عن تلخيص الشافى ج 2 ص 277، و الأنوار القدسية للشيخ محمد حسين الأصفهانى ص 36 عن المحجة البيضاء ج 4 ص 200، و شرح أصول الكافي للمازندرانى ج 7 ص 222، و وسائل الشيعة للحر العاملى ج 20 ص 74 و ج 14 ص 49، و دلائل الإمامة لمحمد بن جریر الطبرى ص 80، و عمل الشرائع ج 2 ص 178، و أمالى الصدوق ص 474، و نوادر المعجزات ج 6 ص 84، و تفضيل أمير المؤمنين «عليه السلام» للشيخ المفيد ص 32، و مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج 2 ص 290، و الفصول المهمة للحر العاملى ج 1 ص 408 و ج 3 ص 411، و بحار الأنوار ج 8 ص 6 و ج 43 ص 10 و 107، و شهادة النبي «صلى الله عليه و آله» للشيخ محمود شريفى ص 140، و إعلام الورى ج 1 ص 290، و تسلية المجالس وزينة المجالس ج 1 ص 547، و مناظرات في العقائد للشيخ عبد الله محسن ص 268، و الأسرار الفاطمية للشيخ محمد فاضل المسعودى ص 83، و نور البراهين للسيد نعمة الله الجزائري ج 1 ص 315، و مستدرک سفينة البحار للشيخ علي النمازى ج 9 ص 126 و 288، و الإمام علي «عليه السلام» لأحمد الرحمنى الهمدانى ص 126 و 334، و مستدرک الإمام الرضا للعطاردي ج 1 ص 241، و الحدائق الناصرة للمحقق البحارنى ج 23 ص 108، و التهذيب ج 7 ص 470 ح 90 و ص 475 ح 116، و من لا يحضره الفقيه للصدوق ج 3 ص 393، و الكافي للكليني ج 1 ص 461، و عيون أخبار الرضا ج 2 ص 203 و (ط أخرى) ج 1 ص 225، و الخصال ص 414، و المختصر ص 133 و 136، و بشارة المصطفى ص 328، و إحقاق الحق (قسم الملحقات) ج 7 ص 1 و 2 و ج 17 ص 35 و ج 19 ص 117 عن عدد من المصادر التالية: مودة القربي للهمدانى (ط لاهور) ص 18 و 57، و أهل البيت «عليهم السلام» لتوفيق أبي علم ص 139، و مقتل الحسين للخوارزمي (ط الغري) ص 95، و (ط أخرى) ج 1 ص 66، و الفردوس ج 3 ص 373 و 513، و السيدة الزهراء «عليها السلام» لل الحاج حسين الشاكرى ص 23، و المناقب المرتضوية لمحمد صالح الترمذى، و كنوز الحقائق للمناوي (ط بولاق- مصر) ص 133، و ينابيع المودة لذوى القربي للقندوزي الحنفى ج 2 ص 80 و 244 و 286. لكن أكثر مصادر أهل السنة قد اقتصرت على عبارة لو لا علي لم يكن لفاطمة كفؤ. . و لم تذكر كلمة، آدم فمن دونه.

إنه إذا كان «صلى الله عليه وآلـه» قد أهدر دم هبار بن الأسود، والحويرث بن تقيدر، لأنهما روعا زينب، أو لأن الحويرث نحس بها الجمل، فوّقعت على الأرض، فماذا سيكون موقفه «صلى الله عليه وآلـه» ممن ضرب فاطمة «عليها السلام»، وأسقط جنينها، وكسـر ضلعها، وتسـبـب لها بعلـلـتها التي ماتـتـ منهاـ، فـكـانـتـ صـدـيقـةـ شـهـيـدةـ كـمـاـ روـيـ؟ـ![\(1\)](#)

فهل سوف يكون «صلى الله عليه وآلـه» راضـياـ عـمـنـ فعلـبـهاـ ذـلـكـ؟ـ!!ـ أمـ أنهـ سـيـعـاقـبـهـ،ـ بماـ يـسـتـحـقـهـ؟ـ!

ص: 88

1- الكافي ج 1 ص 458 و جامع أحاديث الشيعة ج 2 ص 473 و منتقى الجمان ج 1 ص 224 و مشرق الشمسين ص 324 و الصراط النجاة ج 3 ص 441 و مسائل علي بن جعفر ص 325 و الحدائـقـ النـاصـرـةـ ج 3 هـامـشـ ص 296.

وهل العقوبة هي مجرد إهدار الدم؟ والأمر بالإحرق بالنار، بعد قطع اليد والرجل-كما زعموا-ثم العفوه عنه؟ !! أم أن الأمر أعظم، والموقف سيكون أشد وأقسى؟ !

سبّ من سبّك:

ولَا نريد أن نبحث كثيراً لاستكشاف قائل الكلمة: «سبّ من سبّك»، هل هو رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، لتكون الكلمة: «سبّ» فعل أمر؟!

أم هو هبار، وتكون الكلمة «سبّ» فعل ماضٍ مبنيٍ للجهول؟ !

ولكننا نريد أن نقول:

إن الأمر بالسبّ لا يصدر من النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وهو الذي يقول-حسبما روي عنه-: لا تسأب أحداً. وإن أمر سبّك بأمر لا يعلمه فيك، فلا تسأبه بأمر تعلمته، فيكون لك الأجر، وعليه الوزر [\(1\)](#).

وعن الإمام الباقر «عليه السلام» : قولوا للناس أحسن ما تحبون أن يقال لكم، فإن الله يبغض اللعن، السبّاب، الطعن على المؤمنين، الفاحش

ص: 89

1- البحار ج 73 ص 355 عن كنز الفوائد للكراجكي ص 95 ومسند أحمد ج 5 ص 64 وسنن أبي داود ج 2 ص 266 والسنن الكبرى للبيهقي ج 10 ص 236 والآحاد والمثاني ج 2 ص 393 وال السنن الكبرى للنسائي ج 5 ص 487 والمعجم الكبير ج 7 ص 65 وكتاب الدعاء ص 570 ورياض الصالحين ص 384 والعهود المحمدية ص 846 وكنز العمال ج 15 ص 881 وتقسيير القرآن العظيم ج 3 ص 382 والمنتخب من ذيل المذيل ص 65.

وعن الإمام الكاظم «عليه السلام» : ما تسبّب اثنان إلا انحط الأعلى إلى مرتبة الأسفل (2).

تقوى هبار؟ !:

ثم إن ما تضمنته الروايات المتقدمة: من إشارات إلى تحول هبار من إنسان ساقط في حمأة الجهالات والضلالات، إلى إنسان فاضل، و منضبط، و صابر و متسامح. . حتى لو فرضنا صحته، فليس ثمة ما يوجب الوثوق بكونه يعبر عن تحول حقيقي في شخصية هبار، فإن من القريب جداً أن يكون ذلك سياسة منه، تهدف إلى أن يجد موقعاً مناسباً في هذا المجتمع الجديد، الذي أصبح مقهوراً على الإسلام له، و العيش فيه.

ص: 90

1- البحار ج 65 ص 152 وج 75 ص 181 عن تحف العقول، وأمالى الصدقوج 326 و تحف العقول ص 300 و روضة الوعاظين ص 370 و مستدرک الوسائل ج 12 ص 82 و مشكاة الأنوار ص 334 و جامع أحاديث الشيعة ج 13 ص 431 و تفسير العياشي ج 1 ص 48 و تفسير مجمع البيان ج 1 ص 286 و تفسير الصافي ج 1 ص 152 و تفسير كنز الدقائق ج 1 ص 287 و تفسير الميزان ج 1 ص 220 وأعيان الشيعة ج 1 ص 658.

2- البحار ج 75 ص 333 عن الدرة الباهرة، والدرة الباهرة في الأصداف الطاهرة للشهيد الأول ص 7 وأعلام الدين في صفات المؤمنين للدليمي ص 305 و مستدرک سفينۃ البحار ج 4 ص 427 و نزهة الناظر و تنبیه الخاطر للحلواني ص 125 و شرح إحقاق الحق ج 19 ص 552.

سبّ المسلمين لهبار موضع ريب:

إننا نظن ظناً قوياً: أن يكون ما يزعم من سب المسلمين لهبار أسطورة، نسجها خيال الرواة الذين يريدون التسويق لهبار، وإنما من البعيد جداً أن يتجلّ المسلمين بسب الناس، بعد أن نهاهم النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عن السب..

على أنه لو صرّح بذلك، فإن ما توقعه من رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» هو: أن يجدد نهيه لهم عن السبّ، وأن يعلن لزوم ارتداعهم عن المنكر، لا أن يأمر بمواجهة المنكر بمثله:

وَمَنْ أَهْدَرَ النَّبِيَّ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» دَمَهُمْ

8-الحارث بن هشام:

أخو أبي جهل لأبويه. وقد أسلم بعد ذلك [\(1\)](#).

9-زهير بن أمية:

وكان قد استجار بأم هاني، وأراد علي «عليه السلام» قتله، فأمضى

ص: 91

1- السيرة الحلبية ج 3 ص 81 و 93 و راجع: تویر الحوالك ص 213 و تحفة الأحوذی ج 8 ص 283 وج 10 ص 250 و عمدة القاري ج 20 ص 212 و عون المعبود ج 6 ص 56 و تنزيل الآيات على الشواهد من الآيات ص 360 و 361 و تفسير الشعلبي ج 7 ص 273 والإكمال في أسماء الرجال ص 54 و الثقات ج 3 ص 72 و تاريخ مدیمة دمشق ج 11 ص 471 و 497 و 498 و تهذیب التهذیب ج 2 ص 140 والواfi بالوفیات ج 11 ص 192 و البداية و النهاية ج 7 ص 107 و إمتاع الأسماء ج 2 ص 374.

النبي «صلى الله عليه وآله» جوارها، وأسلم زهير بعد ذلك [\(1\)](#).

10- عبد الله بن ربيعة:

ذكره الأزرقي بدل زهير بن أمية [\(2\)](#).

11- زهير بن أبي سلمى [\(3\)](#):

11- زهير بن أبي سلمى [\(3\)](#):

12- مقيس بن صبابة [\(4\)](#):

12- مقيس بن صبابة [\(4\)](#):

ص: 92

1- السيرة الحلبية ج 3 ص 81 و 93 و (ط المعرفة) ص 41 و نيل الأوطار ج 8 ص 167 و فتح الباري ج 1 ص 397.

2- السيرة الحلبية ج 3 ص 93 و نيل الأوطار ج 8 ص 167 و المستدرک للحاکم ج 3 ص 277 و فتح الباري ج 1 ص 297 و شرح النهج للمعترلي ج 17 ص 277 و نصب الراية ج 4 ص 247 و تاريخ مدينة دمشق ج 11 ص 495 و تهذيب الكمال ج 5 ص 298 و تاريخ العقوبي ج 2 ص 59 و إمتناع الأسماع ج 1 ص 388 و سبل الهدى و الرشاد ج 5 ص 249.

3- السيرة الحلبية ج 3 ص 82.

4- راجع: قرب الإسناد ص 61 و (ط مؤسسة أهل البيت) ص 130 و الإرشاد ج 1 ص 136 و المستجاد من الإرشاد (المجموعة) ص 77 و البحار ج 21 ص 105 و 111 و سبل الهدى و الرشاد ج 5 ص 225 و مکاتیب الرسول ج 3 ص 651 و سنن النسائي ج 7 ص 106 و السنن الكبرى للبيهقي ج 8 ص 205 و مجمع الزوائد ج 6 ص 169 و 173 و فتح الباري ج 8 ص 9 و الإستذكار ج 4 ص 404 و الدرر ص 191 و شرح النهج للمعترلي ج 18 ص 15 و كنز العمال ج 10 ص 517 و 528 و 535 و تفسیر نور الثقلین ج 5 ص 695 و تفسیر البغوي ج 1 ص 464 و زاد المسیر ج 2 ص 173 و تفسیر العز بن عبد السلام ص 344 و التسهیل لعلوم التنزیل ج 1 ص 153 و تفسیر البحر المحيط ج 3 ص 338 و لباب النقول ص 77 و أضواء البيان ج 2 ص 72 و قاموس الرجال ج 10 ص 404 و تاريخ مدينة دمشق ج 29 ص 33 و 41 ص 58 و 59 ص 168 و أسد الغابة ج 4 ص 5 و 42 و 62 و تهذيب الكمال ج 11 ص 114 و الإصابة ج 2 ص 373 و الأعلام ج 7 ص 283 و تاريخ الأمم و الملوك ج 2 ص 336 و تاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 553 و البداية والنهاية ج 4 ص 179 و العبر و دیوان المبدأ و الخبر ج 2 ق 2 ص 44 و إمتناع الأسماع ج 1 ص 204 و چ 13 ص 110 و موسوعة التاريخ الإسلامي ج 2 ص 583 و السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 868 و إعلام الورى ج 1 ص 223 و عيون الأثر ج 2 ص 196 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 298.

كان أسلم، ثم أتى على رجل من الأنصار قتله، وكان الأنصاري قتل أخيه هشاما خطأ في غزوة ذي قرد، ظنه من العدو، فجاء مقيس، فأخذ الدية، ثم قتل الأنصاري، ثم ارتد، فقتله نميلة بن عبد الله يوم الفتح [\(1\)](#).

وقد قتله بعد أن أخبروه: بأنه مع جماعة يشربون الخمر، فذهب إليه، فقتله بردمبني جمع، وقيل: قتل وهو متعلق بأستار الكعبة [\(2\)](#).

ويقال: خرج وهو ثمل فيما بين الصفا والمروءة، فرأه المسلمون، فضربوه بأسيافهم حتى قتلوه [\(3\)](#).

ص: 93

1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 225، والسيره الحلبيه ج 3 ص 81 و 91، و تاريخ الخميس ج 2 ص 93 و راجع مصادر الهاشم السابق.

2- السيره الحلبيه ج 3 ص 91 و (ط دار المعرفة) ص 38، و تاريخ الخميس ج 2 ص 93.

3- المغازى ج 2 ص 861 والأعلام للزركلي ج 7 ص 283 و إمتناع الأسماع ج 1 ص 400.

13-الحويرث بن الطلاطل الخزاعي:

كان يؤذى النبي «صلى الله عليه وآلها» ، قتله علي «عليه السلام» ذكره أبو معشر [\(1\)](#).

14-كعب بن زهير:

و هو الشاعر الذي كان يهجو رسول الله «صلى الله عليه وآلها» ، وجاء بعد ذلك فأسلم، و مدحه بقصيدة بانت سعاد. ذكره الحاكم [\(2\)](#).

15-وحشى بن حرب:

و تقدم شأنه: في غزوة أحد، وفي فتح مكة. هرب إلى الطائف، فلما أسلم أهلها جاء مع وفدتهم فأسلم [\(3\)](#).

ص: 94

1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 225، و تاريخ الخميس ج 2 ص 94 و راجع: نيل الأوطار ج 8 ص 172 و ج 12 ص 70 و فتح الباري ج 8 ص 10.

2- راجع: السيرة الحلية ج 3 ص 82 و 94 و سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 225، و تاريخ الخميس ج 2 ص 94 و نيل الأوطار ج 8 ص 172 و فتح الباري ج 8 ص 10 و البداية والنهاية ج 4 ص 424 و 428 و المستدرك للحاكم ج 3 ص 579 و الآحاد والمثانى ج 5 ص 168 و أسد الغابة ج 4 ص 240 و الدرجات الرفيعة في طبقات الشيعة ص 538 و الإصابة ج 5 ص 443 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 705.

3- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 225، و السيرة الحلية ج 3 ص 94، و المغازي للواقدي ج 2 ص 863، و تاريخ الخميس ج 2 ص 94 و الكامل في التاريخ ج 2 ص 250 و راجع: مجمع الزوائد ج 7 ص 101 و المعجم الكبير ج 22 ص 136 و تفسير الميزان ج 4 ص 381 و زاد المسير ج 6 ص 24 و قاموس الرجال ج 10 ص 226 و تاريخ مدينة دمشق ج 62 ص 405 و الوافي بالوفيات ج 27 ص 253 و إمداد الأسماع ج 1 ص 400.

فقال له «صلى الله عليه وآلـه» : غيب عنـي وجـهك [\(1\)](#).

16- هـبـرـة بـن أـبـي وـهـبـ:

زوج أم هاني يقال: إن النبي «صلى الله عليه وآلـه» أهـدر أيضـا دـمه [\(2\)](#).

17- سـارـة:

مـوـلـاـة عـمـرـو بـن هـاشـمـ بـن عـبـدـ الـمـطـلـبـ بـن عـبـدـ مـنـافـ، وـكـانـتـ مـغـنـيـةـ

صـ: 95

-
- 1- المـعـازـيـ لـلـوـاقـدـيـ جـ 2ـ صـ 863ـ، وـتـارـيـخـ الـخـمـيـسـ جـ 2ـ صـ 94ـ وـشـرـحـ الـأـخـبـارـ جـ 1ـ صـ 10ـ وـجـ 269ـ وـشـرـحـ الـسـنـنـ الـكـبـرـىـ جـ 111ـ وـالـسـنـنـ الـكـبـرـىـ
 - للـبـيـهـقـيـ جـ 9ـ صـ 98ـ وـمـسـنـدـ أـبـيـ دـاـوـدـ الطـيـالـسـيـ صـ 186ـ وـالـأـحـادـ وـالـمـثـانـيـ جـ 1ـ صـ 362ـ وـالـمـعـجمـ الـكـبـيرـ جـ 3ـ صـ 148ـ وـالـدـرـجـاتـ
 - الـرـفـعـةـ صـ 68ـ وـقـامـوسـ الرـجـالـ جـ 10ـ صـ 426ـ وـالـكـامـلـ جـ 6ـ صـ 112ـ وـتـارـيـخـ مـديـنـةـ دـمـشـقـ جـ 62ـ صـ 405ـ وـ407ـ وـ409ـ وـ411ـ وـ
 - سـيـرـ أـعـلـامـ النـبـلـاءـ جـ 1ـ صـ 176ـ وـالـأـعـلـامـ جـ 8ـ صـ 111ـ وـالـبـداـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ جـ 4ـ صـ 21ـ وـإـمـتـاعـ الـأـسـمـاعـ جـ 1ـ صـ 400ـ وـمـوـسـوعـةـ التـارـيـخـ
 - الـإـسـلـامـيـ جـ 2ـ صـ 312ـ وـالـسـيـرـةـ النـبـوـيـةـ لـابـنـ هـشـامـ جـ 3ـ صـ 592ـ وـالـسـيـرـةـ النـبـوـيـةـ لـابـنـ كـثـيرـ جـ 3ـ صـ 37ـ وـسـبـلـ الـهـدـىـ وـالـرـشـادـ جـ 4ـ صـ
 - .416ـ وـالـسـيـرـةـ الـحـلـيـةـ (ـطـ دـارـ الـمـعـرـفـةـ)ـ جـ 2ـ صـ 538ـ وـشـرـحـ إـحـقـاقـ الـحـقـ جـ 7ـ صـ 217ـ
 - 2- شـرـحـ معـانـيـ الـآـثـارـ جـ 3ـ صـ 331ـ وـشـرـحـ النـهـجـ لـلـمـعـتـزـلـيـ جـ 10ـ صـ 78ـ وـشـجـرـةـ طـوـبـيـ جـ 2ـ صـ 305ـ.

نواحٍ بمكة (1)، وكانت قدّمت على رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قبل الفتح، وطلبت منه الصلة وشكت الحاجة، فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: «ما كان فيك غنائم ما يغريك؟»

فقالت: إن قريشاً منذ قتل من قتل منهم بيد ركوا الغناء، فوصلها رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وأوغر لها بعيراً طعاماً، فرجعت إلى قريش.

وكان ابن خطل يلقى عليها هجاء رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فغنى به. وهي التي وجد معها كتاب حاطب ابن أبي بلتعة.

وقالوا: استؤمن لها رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فأمنها، فأسلمت وعاشت إلى خلافة عمر بن الخطاب، أو إلى خلافة أبي بكر (2).

وقال الواقدي: «أمر بها رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يوم الفتح أن

ص: 96

1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 225 وقرب الإسناد ص 61 والإصابة ج 8 ص 398 والبحار ج 21 ص 111 وفيه: قرساً وأم سارة، وكانتا قينتين تزنيان وتغنيان بهجاء النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وتحضضان يوم أحد على رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

2- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 225، والسيرة الحلبية ج 3 ص 75 و 81 و 93، و (ط دار المعرفة) ص 22 وراجع: البحار ج 21 ص 93 و 94 و 111 عن مجمع البيان ج 9 ص 269 و 270، والمغاربي للواقدي ج 2 ص 860، وتاريخ الخميس ج 2 ص 94 و 78 وأعيان الشيعة ج 1 ص 276 وفتح الباري ج 8 ص 10 وعمدة القاري ج 17 ص 274 والدرر الص 220 و تخريج الأحاديث والأثار ج 3 ص 453 و تفسير البغوي ج 4 ص 540 و تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 336 و عيون الأثر ج 2 ص 196.

تقتل، فقتلت يومئذ» [\(1\)](#).

18-أرب مولاة ابن خطل.

19-فرتى:

أو قرينا.

20-قريبة:

ضد بعيدة. ويقال: هي أرب السابقة.

وهما قيتان لابن خطل، كانتا تغنيان بهجاء النبي «صلى الله عليه وآله» ، فاستؤمن لإحدهما-فأسلمت-وقتلت الأخرى، قتلها على [«عليه السلام»](#) [\(2\)](#).

وذكر عن ابن إسحاق: أن فرتى هي التي أسلمت، وأن قريبة قتلت [\(3\)](#).

21-أم سعد:

قتلت فيما ذكره ابن إسحاق.

ص: 97

1- المغازى للواقدي ج 2 ص 860 وشرح النهج للمعتزلي ج 18 ص 16.

2- البحارج 21 ص 131، والإرشاد ج 1 ص 136 والمستجاد من الإرشاد ص 77 وتاريخ مدينة دمشق ج 29 ص 32 و تاريخ الخميس ج 2 ص 94: أما قريبة فقتلت مصلوبة.

3- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 225 و السيرة الحلبية ج 3 ص 94 و راجع: المغازى للواقدي ج 2 ص 860 وفتح الباري ج 8 ص 10 والإصابة ج 8 ص 279 و البداية والنهاية ج 4 ص 340 و إمتناع الأسماع ج 1 ص 400.

ويحتمل-كما قال الحافظ- أن تكون أرنب، وأم سعد القينتين. وخالف في اسمهما باعتبار الكنية واللقب [\(1\)](#).

22- هند بنت عتبة:

اشارة

وهي التي شقت عن كبد حمزة بن عبد المطلب، عم رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ، ولاكت قلبها [\(2\)](#).

ص: 98

-
- 1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 226 وراجع: تاريخ الخميس ج 2 ص 95 وفتح الباري ج 8 ص 10.
 - 2- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 225 والسيرة الحلبية ج 3 ص 94 وتاريخ الخميس ج 2 ص 94 وفتح الحاج ج 1 ص 265 وسيرة ابن إسحاق ج 3 ص 312 والبحار ج 20 ص 55 وشجرة طوبى ج 2 ص 283 ونهج السعادة ج 3 ص 161 والسيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 607 وفتح الباري ج 7 ص 272 وعمدة القاري ج 17 ص 143 والبداية والنهاية ج 4 ص 42 وشرح النهج للمعترلي ج 15 ص 12 وتقسيير القمي ج 1 ص 117 وعيون الأثر ج 1 ص 224 وتقسيير مجمع البيان ج 2 ص 378 والتفسير الصافي ج 1 ص 376 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 407 والنزاع والتخالص ص 38 وتقسيير نور الثقلين ج 1 ص 386 وتقسيير كنز الدقائق ج 2 ص 214 وتقسيير الشعلبي ج 3 ص 146 وتقسيير القرطبي ج 4 ص 187 وإمتناع الأسماع ج 1 ص 166 والنصائح الكافية ص 112 ونقوية الإيمان ص 69 والأنوار العلوية ص 185 وإحقاق الحق (الأصل) ص 266 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 204 والدرجات الرفيعة ص 67 وقاموس الرجال ج 12 ص 349 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 3 ص 12 والثقة ج 1 ص 230 وسير أعلام النبلاء ج 3 ص 141 وشيخ المضييرة أبو هريرة ص 160 والكامن في التاريخ ج 2 ص 159 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 215.

عن هند بنت عتبة، وهي تذكر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فتقول: أنا عاديتها كل العداوة، وفعلت يوم أحد ما فعلت من المثلة بعمه وأصحابه، وكلما سيررت قريش مسيرة فأنا معها بنفسي أو معينة لقريش، حتى إن كنت لأعين كل من غزا إلى محمد، حتى تجردت من ثيابي، فرأيت في النوم ثلاثة ليالٍ ولاة بعد فتح مكة:

رأيت كأني في ظلمة لا أبصر سهلاً ولا جبلاً، وأرى تلك الظلمة انفرجت علي بضوء كأنه الشمس، وإذا رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يدعوني.

ثم رأيت في الليلة الثانية: كأني على طريق يدعوني، وإذا هبل عن يميني يدعوني، وإذا إسفاف عن شمالي يدعوني، وإذا برسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بين يدي يقول: «هلمي إلى الطريق».

ثم رأيت في الليلة الثالثة: كأني واقفة على شفير جهنم، يريدون أن يدفعوني فيها، وإذا بهبل يقول: أدخلوها. فالتفت، فأنظر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من ورائي آخذ بشيابي، فتباعدت من شفير النار، فلا أرى النار، ففزعـت [\(1\)](#).

فقلت: ما هذا؟ وقد تبين لي، فغدوت من ساعتي إلى صنم في بيت كنا

ص: 99

1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 254 و 255 عن الواقدي، وراجع: المغازى للواقدي ج 2 ص 871 و مسنن عمر بن عبد العزيز ص 180 وتاريخ مدينة دمشق ج 70 ص 177.

نجعل عليه منديلا، فأخذت قدوما، فجعلت أفلذه وأقول: طالما كنا منك في غرور، وأسلمت [\(1\)](#).

وعن عبد الله بن الزبير: أن هندا أتت رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهو بالأبشع، فأسلمت، وقالت: الحمد لله الذي أظهر الدين الذي اختاره لنفسه، لتمسني رحمتك يا محمد، إني امرأة مؤمنة بالله، مصدقة به.

ثم كشفت عن نقابها، فقالت: أنا هند بنت عتبة.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله» : «مرحبا بك» .

فقالت: يا رسول الله، والله، ما كان على وجه الأرض من أهل خباء أحب إلي من أن يذلوا من خيالك، ولقد أصبحت وما على الأرض أهل خباء أحب إلي أن يعزوا من خيالك [\(2\)](#).

ص: 100

1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 255، والسيرة الحلية ج 3 ص 303 و (ط دار المعرفة) ص 57 و تاريخ الخميس ج 2 ص 89 و مسند عمر بن عبد العزيز ص 180 و الطبقات الكبرى لابن سعد ج 8 ص 237 و تاريخ مدينة دمشق ج 70 ص 184 والأعلام ج 8 ص 98 و إمتناع الأسماع ج 2 ص 6.

2- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 255 و السيرة الحلية ج 3 ص 96. و راجع ص 94، والمغاربي للواقدي ج 2 ص 850 و راجع: دلائل النبوة للبيهقي ج 5 ص 100 و عن البخاري ج 7 ص 175 (3825) و (ط دار الفكر) ج 7 ص 220 وج 8 ص 109 و صحيح مسلم ج 5 ص 130 و راجع: السنن الكبرى للبيهقي ج 7 ص 66 وج 10 ص 270 و شرح مسلم للنووي ج 12 ص 9 وفتح الباري ج 9 ص 444 و عمدة القاري ج 23 ص 173 وج 24 ص 235 و مسند الشاميين ج 4 ص 191 و كتاب التوainin ص 123 و تغليق التعليق ج 4 ص 81 و الطبقات الكبرى ج 2 ص 237 و تاريخ مدينة دمشق ج 70 ص 179 و 183 و تاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 506 و البداية والنهاية ج 4 ص 365 وج 7 ص 60 و ج 8 ص 137 و إمتناع الأسماع ج 13 ص 163 و 389 و 390 و السيرة النبوة لابن كثير ج 3 ص 604.

وعن أبي حصين الهمذلي قال: لما أسلمت هند بنت عتبة، أرسلت إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» بهدية وهو بالأبسط -مع مولاها لها بجديين مرضوفين وقد [\(1\)](#)، فانتهت الجارية إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» - فدخلت عليه وهو «صلى الله عليه وآله» بين نسائه، أم سلمة وميمونة، ونساء من بنى عبد المطلب - فقالت: إن مولاتي أرسلت إليك هذه الهداية، وهي تعذر إليك، ونقول: إن غنمنا اليوم قليلة الوالدة.

قال رسول الله «صلى الله عليه وآله» : «بارك الله لكم في غنمكم، وأكثر والدتها» .

و كانت المولا تقول: لقد رأينا من كثرة غنمنا والدتها ما لم نكن نرى قبل ولا قريبا، فتقول هند: هذا بداعه رسول الله «صلى الله عليه وآله» وبركته.

ثم تقول: لقد كنت أرى في النوم: أني في الشمس أبدا قائمة، والظل مني قريب لا أقدر عليه، فلما دنا رسول الله «صلى الله عليه وآله» رأيت [\(2\)](#) كأنني دخلت الظل.

ص: 101

1- المرضوف: الذي يشوى على الرضف، وهو الحجارة المحممة بالنار. والقد: جلد السخلة.

2- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 255، والمغازي للواقدي ج 2 ص 868 و 869، وراجع: السيرة الحلبية ج 3 ص 97 و تاريخ مدينة دمشق ج 70 ص 184 وإمتناع الأسماع ج 5 ص 283.

ونحسب: أن من غير الضروري لفت نظر القارئ إلى هذه التلمقات الباردة، والخيالات الركبة التي أتحفتنا بها هند بنت عتبة، سعيا منها للسخرية بعقول الناس، وإقناعهم عن طريق بهرجة الكلام تارة، والإستناد إلى أضغاث الأحلام، وما تنسجه الأوهام، بزعم: أنه منام أخرى، لإقناعهم بأنها: قد أخلصت الولاء لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأنها صادقة فيما تنمّقه من ثناء عليه، و ما تزوجه من تزلفات له.

واللافت هنا: أن رواة هذه الأخبار عنها هم: الأمويون تارة. والزبيريون أخرى. ومن يحب هؤلاء ويواليهم، ثلاثة.

فأقرأ وأعجب، فما عشت أراك الدهر عجبا.

و حسب هند: أنها حين بايع النبي «صلى الله عليه و آله» النساء كانت لا تزال تخشى من أن يعرفها النبي «صلى الله عليه و آله» ، فيطالعها، أو يؤاخذها بما فعلته بحمزة..

وقد أطلقت في تلك البيعة تعريضات قارصة، وعبارات جارحة، تتضمن الاتهام له، بل والسخرية به «صلى الله عليه و آله» ، حسبما أشرنا إليه في ذلك المورد، وقد تغاضى رسول الله «صلى الله عليه و آله» عن ذلك كله، رغم أنه كان قد اهدر دمها، ثم عفا عنها.

هند. . وأموال زوجها البخيل:

عن عائشة: أن هندا بنت عتبة يوم الفتح، قالت: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل مسيك، فهل علي من حرج أن أطعم من الذي له عيالنا؟

قال لها: «لا حرج عليك أن تطعميهما بالمعروف» [\(1\)](#).

وفي نص آخر: إن أبا سفيان رجل شحيح، وليس يعطيه ما يكفيه ولدي، إلا ما أخذت من ماله وهو لا يعلم.

قال: «خذ ما يكفيك ولدك بالمعروف» [\(2\)](#).

ص: 103

1- سبل الهدى والرشاد ج 10 ص 431 وج 5 ص 258 عن البخاري، ومسلم. وأشار في هامشه إلى: البخاري ج 9 ص 507 ح 364 و مسلم ج 3 ص 1338 وج 7 ص 1714، وراجع: السيرة الحلبية ج 3 ص 97 و (ط دار المعرفة) ص 47 و سبل السلام ج 3 ص 219 و صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج 3 ص 102 وج 8 ص 109 والسنن الكبرى للبيهقي ج 7 ص 67 وفتح الباري ج 9 ص 445 و عمدة القاري ج 13 ص 7 وج 24 ص 235 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 561 و مسند الشاميين ج 4 ص 191 وإمتناع الأسماع للمقرئي ج 13 ص 136 و 390.

2- السيرة الحلبية ج 3 ص 97 و (ط دار المعرفة) ص 47 والخلاف الشيخ الطوسي ج 4 ص 160 وج 6 ص 355 و المبسوط للشيخ الطوسي ج 6 ص 3 و جامع الخلاف والوفاق ص 381 و رسائل الشهيد الثاني (طق) ص 300 وكفاية الأحكام للسبزواري ج 1 ص 437 كشف اللثام (طق) ج 7 ص 593 و كشف اللثام (طق) ج 10 ص 586 و (طق) ج 2 ص 114 و 422 و الحدائق الناضرة ج 18 ص 161 و رياض المسائل ج 13 ص 166 و 181 و جواهر الكلام ج 31 ص 302 وج 41 ص 492 و بلغة الفقيه للسيد محمد بحر العلوم ج 3 ص 283 و العروة الوثقى للسيد اليزدي ج 6 ص 478 و كتاب الأم للشافعي ج 5 ص 93 و 94 و 108 و 114 و مختصر المزن尼 ص 230 و المجموع للنبووي ج 18 ص 294 و 300 وج 20 ص 204 و المبسوط للسرخسي ج 17 ص 39 و حاشية رد المحتار لابن عابدين ج 6 ص 730 و المغني لابن قدامة ج 9 ص 229 و 239 وج 11 ص 400 و 485 و الشرح الكبير لابن قدامة ج 9 ص 229 و 270 وج 11 ص 424 و 456 و 463 و 464 و كشف النقانع للبهوتى ص 563 وج 6 ص 449 و المحلى لابن حزم ج 10 ص 92 وج 11 ص 349 و جواهر العقود للأسيوطى ج 2 ص 170 و نيل الأوطار للشوكانى ج 7 ص 131 و فقه السنة ج 2 ص 170 و 174 و 412 و القواعد الفقهية للجنوردى ج 3 ص 95 و البحار الأنوار ج 72 ص 232 و كتاب المسند للشافعى ص 266 و 288 و مسند أحمد ج 6 ص 39 و 50 و سenn الدارمى ج 2 ص 159 و صحيح البخارى (ط دار الفكر) ج 6 ص 193 وج 8 ص 116 و سenn ابن ماجة ج 2 ص 769 و سenn النسائي ج 8 ص 247 و السنن الكبرى للبيهقي ج 7 ص 466 و 477 وج 10 ص 270 وفتح الباري ج 9 ص 445 و 446 و عمدة القاري العيني ج 21 ص 21 وج 24 ص 255 و مسند الحميدى ج 1 ص 118 و المصنف لابن أبي شيبة ج 5 ص 244 و مسند ابن راهويه ج 2 ص 224 و السنن الكبرى النسائي ج 5 ص 378 و مسند أبي يعلى ج 8 ص 98 و المنتقى من السنن المسندة ص 256 و صحيح ابن حبان ج 10 ص 68 و معرفة السنن والأثار للبيهقي ج 6 ص 101 و 116 وج 7 ص 369 و 482 و رياض الصالحين للنبووي ص 603 و تقييم التحقيق في أحاديث التعليق للذهبى ج 2 ص 225 و نصب الراية للزيلعى ج 3 ص 556 و أحكام القرآن لابن العربي ج 3 ص 71 و تفسير القرطبي ج 3 ص 163 و التسهيل لعلوم التزييل للغرناتي الكلبي ج 4 ص 116 و الطبقات الكبرى لابن سعد ج 8 ص 237 و تاريخ مدينة دمشق ج 23 ص 166 و تاريخ الإسلام للذهبى ج 3 ص 298 وأعيان الشيعة ج 1 ص 277 و جامع السعادات للترافقى ج 2 ص 239.

ونقول:

ص: 104

لأندرى إن كانت هند التي تضرب أبا سفيان برجلها، حين عاد من المدينة، وتطلب من قريش: أن تتخذ منه موقفاً سلبياً، و تستخد
عبارات قاسية في حديثها عنه، و تحرىضها عليه! .

نعم. . لا ندرى إن كانت تهتم لمعرفة مشروعيةأخذها من ماله، ما يسد خلتها هي والعيا. . أم أنها تعث، و تتماجن، و تسخر! .

فإن من الواضح: أن الإجابة على السؤال الذي طرحته بديهية لدى أجهل الناس، وأشدّهم سذاجة، إذ أي إنسان يجهل: أنه يجوز للمرأة أن
تأخذ من مال زوجها البخيل لتطعم أولادها، مع العلم: بأن مسؤولية أطفالهم تقع على عاتق نفس ذلك الزوج البخيل!! .

ص: 105

اشارة

عن سهيل بن عمرو قال: لما دخل رسول الله «صلى الله عليه و آله» مكة و ظهر، اقتحمت بيتي، وأغلقت بابي عليّ، وأرسلت إلى ابني عبد الله: أن اطلب لي جوارا من محمد، فإني لا آمن أن أقتل.

(ثم صار يتذكر أفعاله السيئة تجاه رسول الله «صلى الله عليه و آله» : في بدر و أحد و الحديبية).

فذهب عبد الله إلى رسول الله «صلى الله عليه و آله» ، فقال: يا رسول الله! أبى تؤمنه؟

قال: «نعم، هو آمن بأمان الله فليظهره» .

ثم قال رسول الله «صلى الله عليه و آله» لمن حوله: «من لقي سهيل بن عمرو فلا يحد إليه النظر، فلعمري إن سهيلا له عقل و شرف، وما مثل سهيل جهل الإسلام، ولقد رأى ما كان يوضع فيه أنه لم يكن بنافع له» .

فخرج ابنه عبد الله إلى أبيه، فأخبره بما قاله رسول الله «صلى الله عليه و آله» ، فقال سهيل: كان والله برا صغيرا، برا كبيرا.

فكان سهيل يقبل و يلبر آمنا. و خرج إلى حنين مع رسول الله «صلى الله

عليه و آله» و هو على شركه حتى أسلم بالجعرانة (١).

و نقول:

إن علينا أن نأخذ بنظر الاعتبار أمرين، هما:

1- سب تعظيم سهيل بن عمر! ! :

لأنهم قد عظموه سهيل بن عمرو ما ليس فيه، وأطروه بما لا يستحقه، ولعل سبب هذا الكرم منهم عليه هو أنه حين ندم الأنصار على بيعتهم لأبي بكر، هتفوا باسم علي «عليه السلام»، فقام سهيل بن عمرو، فقال:

«يا معاشر قريش، إن هؤلاء القوم قد سماهم الله الأنصار، وأثني عليهم في القرآن، فلهم بذلك حظ عظيم، و شأن غالب، وقد دعوا إلى أنفسهم وإلى علي بن أبي طالب، وعلى في بيته لو شاء لردهم، فادعوهم إلى صاحبكم وإلى تجديد بيته، فإن أجبابكم وإلا قاتلواهم، فهو الله إني لأرجو الله أن ينصركم عليهم، كما نصرتم بهم».

وقد رد عليهم الأنصار على لسان ثابت بن قيس، حيث قال: «يا معاشر الأنصار، إنما يكبر عليكم هذا القول لو قاله أهل الدين من قريش، فاما إذا كان من أهل الدنيا، لاسيما من أقوام كلهم موتوّر، فلا يكبرن عليكم، إنما

ص 110:

1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 249 و 250 عن الواقدي، والسيرة الحلبية ج 3 ص 102 و (ط دار المعرفة) ص 65 والمغازي للواقدي ج 2 ص 847 و 848 والمستدرك للحاكم ج 3 ص 281 و شرح البلاغة للمعترلي ج 17 ص 284 و كنز العمال ج 10 ص 503 و الطبقات الكبرى ج 7 ص 404 و تهذيب الأحكام ج 4 ص 233 والوافي بالوفيات ج 16 ص 18 و إمتناع الأسماع ج 13 ص 387.

الرأي والقول مع الآخيار المهاجرين، فإن تكلمت رجال قريش، (و) الذين هم أهل الآخرة مثل كلام هؤلاء، فعند ذلك قولوا ما أحببتم، و إلا فأمسكوا» [\(1\)](#).

2- ليس هذا مدحًا لسهيل بن عمرو:

وأما نهي النبي الكريم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لأصحابه: عن أن يحدّوا النظر لسهيل بن عمرو، فهو وإن كان هناك من يريد أن يعتبره مدحًا لهذا الرجل. ولكن اعتباره قدحًا لعله هو الأقرب والأصوب. . إذا لوحظ فيه أمران:

أحدهما: أن هذا الرجل وإن كان ذا عقل وشرف، ولكنه لا ينقاد لعقله، ولا يختار ما يحفظ له شرفه ومكانته، بل هو يختار ما يتوافق مع نزواته وأهوائه، وحميته الجاهلية، فإذا وجد الناس يحدّون النظر إليه، فإنه قد ينكص على عقبيه، ويتخذ سبيلاً المكابرة، والتحدي والجحود. .

ثانيهما: إن من يكون ذا عقل راجح، وذا شرف، فإنه يستخدم عقله لحفظ شرفه، فإذا استخدم عقله لإذهاب هذا الشرف، فمعنى ذلك: أنه يفقد عنصراً ثالثاً كان بحاجة إليه، ألا وهو عنصر الأخلاق الإنسانية الفاضلة، التي تبعده عن الإستكبار وعن الجحود، وعن العصبيات القبلية والجاهلية. . وأن يكون حكيمًا، ومنصفاً، ومتواضعاً. فإن ذلك يسهل عليه قبول الحق، ورفض الباطل. . ويدعوه إلى أن لا يتأنّ في الدخول إلى

ص: 111

1- شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 6 ص 23 و 24 و مواقف الشيعة ج 3 ص 162.

الإسلام. ولكن سهلاً بسبب فقده لهذا العنصر الهام قد كابر، و جحد، و تعامل عن الآيات والمعجزات طيلة هذه السنين، بل إنه حتى حين أظهر الإسلام، فإنما انصاع إلى ذلك بداعي الخوف، وليس استجابة لما يحكم به عقله، و تفضي به فطرته..

ولأجل ذلك كان رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يتألفه على الإسلام كغيره من المؤلفة قلوبهم، ليقنعه: بأن الإسلام لا يريد له ضرا، ولا يبغي له شرا، بل هو يريد: أن يسوق إليه المنافع، و يحفظ له مصالحه في دائرة الحق، و الصدق، و الإستقامة، و العدل..

و من الواضح: أن نبذ أحكام العقل، و الإنقياد لسلطان الهاوى و الإصرار على الجحود بسبب فقد الخلق الإنساني لا يمكن أن يعد فضيلة للإنسان العادى، فكيف بمن كان ذا عقل و شرف؟!

كما أن من يكابر و يعاند الحق، فإنما يعاند عقله، و يتناقض مع ذاته..

والنتيجة التي تنتهي إليها هي: أن العقل و الشرف لا يفيدان، إذا لم يملك الإنسان خلقا إنسانيا رفيعا يدعوه للالتزام بأحكام عقله، و بمقتضيات فطرته..

وابليس لم يكن ينقصه عقل، و لا معرفة، و لا مكانة، فهو يعبد الله بين الملائكة، ولكنه كان ينقصه الخلق الرفيع، فإن رذالة أخلاقه هي التي جعلته في حظيرته الإبليسية الشيطانية، لأنها عطلت عقله، و حجبته عن ممارسة دوره.

عن ابن عباس، عن أبيه قال: لما قدم رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مكة في الفتح، قال لبي: «أين أباً أخيك عتبة و معتب أبناً أبي لهب. لا أرها»؟

قلت: تحيياً فيمن تتحى من مشركي قريش.

قال: «ائتنى بهما».

فركبتهما بعرنة، فأتيت بهما، فدعاهما إلى الإسلام، فأسلموا و بايعا.

ثم قام رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فأخذ بأيديهما، و انطلق بهما حتى أتى الملتم، فدعا ساعة ثم انصرف، و السرور يرى في وجهه.

فقلت: يا رسول الله، سرك الله، إني أرى السرور في وجهك، فقال: «إني استوهدت أبني عمي هذين من ربي فوهبهم لي» [\(1\)](#).

ونقول:

أولاً: قال العسقلاني عن إسناد هذا الحديث: إنه ضعيف.

ثانياً: إن عتبة بن أبي لهب قد افترسه الأسد قبل الهجرة، بسبب دعاء النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» [\(2\)](#).

ص: 113

1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 250، عن ابن سعد، والسيرة الحلبية ج 3 ص 97 و (ط دار المعرفة) ص 48 والإصابة ج 2 ص 455 و 456 وج 3 ص 443 و (ط دار الكتب العلمية) ج 4 ص 365 وج 6 ص 138 و كنز العمال ج 11 ص 737 و الطبقات الكبرى ج 4 ص 60 وج 22 ص 202 وج 62 ص 81 و 259 و المنتخب من ذيل المذيل ص 32.

2- البحار ج 16 ص 309 وج 17 ص 412 و ج 18 ص 57 و 58 و 241 وج 62 ص 81 و الغدير ج 1 ص 261 و تخريج الأدلة و الآثار ج 1 ص 378 وج 3 ص 377 و الكشاف للزمخشري ج 4 ص 22 و شرح شواهد الكشاف ص 453 و سفينة البحار ج 6 ص 136 و مناقب آل أبي طالب ج 1 ص 71 و تفسير مقاتل بن سليمان ج 3 ص 533 و تفسير القرآن العظيم ج 4 ص 269 و الدر المنشور ج 6 ص 121 و الإصابة ج 6 ص 413 و الدرجات الرفيعة ص 192 و المعرفة ص 125 و الإستغاثة ج 1 ص 65 و عيون الأثر ج 2 ص 373 و مستند الشيعة ج 15 ص 304 و سبل الهدى والرشاد ج 10 ص 216 و مواهب الجليل ج 1 ص 258 و سبل السلام ج 2 ص 195 و نيل الأوطار ج 5 ص 98 و ذخائر العقبى ص 164 و السنن الكبرى للبيهقي ج 5 ص 211 و فتح الباري ج 4 ص 34 و عمدة القاري ج 10 ص 81 و الذريعة الطاهر النبوية ص 85 و الخرائج و الجرائح ج 1 ص 56 و 57 وج 2 ص 521 و 526 و تصحيفات المحدثين ج 2 ص 708 و الاستذكار ج 4 ص 152 و كنز العمال ج 12 ص 439 و الفايق في غريب الحديث ج 2 ص 285 وج 3 ص 30 و الفتح السماوي ج 2 ص 548 و فيض القدير ج 3 ص 604 و 607 و تفسير مجمع البيان ج 9 ص 287 و نور الثقلين ج 5 ص 146 و تفسير السمعاني ج 6 ص 158 و تفسير النسفي ج 1 ص 270 و تفسير الرازى ج 11 ص 143 وج 32 ص 167 و تفسير البحر المحيط ج 3 ص 444 و تفسير ابن السعود ج 3 ص 8 و 9 ص 210 و تفسير الألوسي ج 6 ص 63 وج 15 ص 225 وج 30 ص 262 و أضواء البيان

ج 1 ص 436 وأسد الغابة ج 4 ص 363 و موسوعة التاريخ الإسلامي ج 1 ص 481 وإعلام الورى ج 1 ص 276 والسيرة الحلبيه (ط دار المعرفة) ج 1 ص 468 والخصائص الفاطمية ج 1 ص 457 ومعجم ما استعجم ج 2 ص 696 وشرح المقاصد في علم الكلام ج 2 ص 188 ودلائل النبوة ج 2 ص 338 و 339 بثلاثة طرق، وراجع: إثبات الهدأة ج 2 ص 122.

ثالثاً: رواوا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» دخل يوم الفتح بين عتبة

ص: 114

و معتب ابني أبي لهب، يقول للناس: هذان أخواي، و ابنا عمي - فرحا ياسلامهما - استوتهما من الله، فهو بهما لي [\(1\)](#).

قال العسقلاني: ويجمع: بأنه دخل المسجد بينهما، بعد أن أحضرهما العباس [\(2\)](#).

غير أن ما قاله العسقلاني لا يحل مشكلة التناقض بين حديث دخوله «صلى الله عليه و آله» المسجد، و حديث مجئه «صلى الله عليه و آله» للملتزم، وبين الحديث المقدم، لأن حديث المجيء للملتزم يدل على: أن استيهابهما من الله قد حصل بعد دخوله المسجد، و بما معه..

وهذا الحديث الأخير يدل على: أن استيهابهما من الله قد حصل قبل دخوله المسجد.

على أن ثمة أسئلة أخرى تبقى بحاجة إلى جواب، مثل السؤال عن السبب في هذا الإهتمام بهذين الرجلين دون سواهما، حيث لم يذهب «صلى الله عليه و آله» بأحد إلى الملزتم ليستوهبه من ربه؟!

وسؤال آخر، وهو: ما معنى هذا الإستيهاب؟!

فإن كان بمعنى: أن يخرجهما الله من الشرك إلى الإسلام، وغفران ذنوبهما التي ارتكباها في زمان شركهما، فيرد عليه:

أن المفروض هو: أنهما قد أسلمَا قبل هذا الإستيهاب.. حسب نص الرواية عن العباس.

ص: 115

1- الإصابة ج 3 ص 443 عن الطبراني.

2- الإصابة ج 3 ص 443.

لو لا هذا الإستيهاب.. فيرد عليه:
و إن كان بمعنى: أن يغفر الله تعالى لهما ذنوبها التي يرتكبانها بعد إسلامهما أيضاً، ثم يدخلهما الله تعالى الجنة.. وإن كانوا من أهل النار،

أن هذا غير مقبول ولا معقول؛ إذ لما ذا لا يستو هب غيرهما من سائر أهل النار أيضاً؟

كما أن ذلك يدخل في دائرة الإغراء بالمعاصي، أو على الأقل يدعو إلى عدم الاهتمام بتجنبها!

وفي جميع الأحوال، لا بد من وجود أمر، أو ميزة في هذين الرجلين، يستحقان هذا العطاء العظيم لأجلها..

ولا بد أن تكون خصوصية غير عادية، وأن تكون ظاهرة فيهما بحيث يعرفها فيهما كل أحد، وأن يدرك الناس كلهم أنها توجب هذا التكريم والتعظيم.

و بدون ذلك يكون النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد عرّض الناس لخطر الكفر والخروج من الدين، فيما لو ظنوا فيه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أنه لا يقيم العدل، ولا يلتزم بمقتضيات الفطرة، وأحكام العقل.

ونحن لا نعرف، وكذلك لا نظن: أن أحداً من البشر يعرف في أبناء أبي لهب أية خصوصية تستحق الذكر، فضلاً عن أن تكون من موجبات هذا العطاء الهائل، الذي لم يفز به غيرهما، رغم أنهما بقيا على عنادهما وعلى جحودهما وعلى حربيهما له ولدينه كل تلك السنين..

السائب شريك الرسول صلى الله عليه و آله في التجارة:

عن مجاهد عن السائب: أنه كان شارك رسول الله «صلى الله عليه و آله» قبل الإسلام في التجارة، فلما كان يوم الفتح أتاهم، فقال:

«مرحباً أخي و شريكي، كان لا يداري ولا يماري، يا سائب! قد كنت تعمل أعمالاً في الجاهلية لا تتقبل منك و هي اليوم تتقبل منك» و
كان ذا سلف و خلة [\(1\)](#).

و عن السائب بن عبد الله، قال: جيء به إلى رسول الله «صلى الله عليه و آله» يوم فتح مكة، فجعل عثمان و غيره يثنون على، فقال رسول
الله: «لا تعلمنوني به، كان صاحبي» [\(2\)](#).

ص: 117

1- سبل الهدى و الرشاد ج 5 ص 249 و ج 9 ص 16 عن أحمد، و ابن أبي شيبة، و السيرة الحلبية ج 3 ص 102 و (ط دار المعرفة) ص
55 و ج 1 ص 236 و ج 2 ص 451 و الإستيعاب ج 3 ص 1288 و راجع: الإصابة ج 2 ص 10 عن أبي داود، و النسائي، عن مجاهد،
عن قائد السائب. و راجع: تلخيص الحبير ج 10 ص 404 و مسنن أحمد ج 3 ص 425 و المستدرك للحاكم ج 2 ص 61 و مجمع الزوائد
ج 1 ص 94 و المصنف لابن أبي شيبة ج 8 ص 542 و السنن الكبرى للنسائي ج 6 ص 86 و المعجم الأوسط ج 2 ص 145 و المعجم
الكبير ج 7 ص 139 و تخريج الأحاديث الآثار ج 3 ص 29 و نصب الراية ج 4 ص 389 و الوفي بالوفيات ج 24 ص 211 و إمداد
الأسماع ج 1 ص 16.

2- سبل الهدى و الرشاد ج 4 ص 77 و ج 5 ص 249 عن أحمد، و السيرة الحلبية ج 3 ص 102 و (ط دار المعرفة) ص 55 و الإصابة ج
2 ص 10 و (ط دار الكتب العلمية) ج 3 ص 19 و مسنن أحمد ج 3 ص 425 و مجمع الزوائد ج 8 ص 190 و أسد الغابة ج 2 ص 254.

ونقول:

1- قد اختلفوا في اسم المقصود هنا، هل هو:

السائب بن عبد الله.

أو عبد الله بن السائب.

أو السائب بن عويم.

أو قيس بن السائب بن عويم، حسبما روي عنه؟⁽¹⁾.

وقول أبو عمر: وهذا أصح ما قيل⁽²⁾، يحتاج إلى ما يعضد صحته، وهو غير موجود.

بل الموجود هو: روایات ضعيفة لا تقوم بها حجة، ولا يثبت بها شيء، فإن ما يرويه السائب لنفسه، يبقى موضع التهمة: بأنه يجر النار إلى قرصه، وما يرويه مجاهد: هو رواية من لم يشهد تلك الأحوال، ولم يكن قد ولد ولا وجد إلا في عالم الخيال.

2- ما معنى قول رسول الله «صلى الله عليه وآله» لرجل لم يسلم بعد: مرحبا أخي؟ لمجرد أنه كان قد شاركه في شراء سلعة أو بيعها؟!

ص: 118

1- الإصابة ج 3 ص 248 عن البغوي، والحسن بن سفيان، وأبي بشير الدولابي، لكنه قال: أبو قيس. والإستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج 3 ص 220 و (ط دار الجيل) ص 1288 و الأقوال المشار إليها في السيرة الحلبية ج 3 ص 102 و (ط دار المعرفة) ص 55.

2- السيرة الحلبية ج 3 ص 102 و (ط دار المعرفة) ص 55 و راجع: الإصابة ج 3 ص 248 و (ط دار الكتب العلمية) ج 7 ص 148 و الإستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج 3 ص 221 و (ط دار الجيل) ص 1289.

3- إن أبا عمر قد روى الرواية عن قيس بن السائب هكذا: روي عنه أنه قال: «كان رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» شريكـي في الجاهلـية، فكان خـير شـريكـي، لا يـدارـي، ولا يـمارـي. ويرـوـي: لا يـشارـي، ولا يـمارـي» [\(1\)](#).

وهـذا معـناهـ: أنـ المـدـحـ متـوجـهـ منـ قـيـسـ بنـ السـائـبـ لـرسـولـ اللـهـ «صلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»، لاـ أنـ رـسـولـ اللـهـ «صلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» هوـ الذـيـ مدـحـ شـريـكـهـ.

4- عن عـيـدـ اللـهـ بنـ السـائـبـ، قالـ: أـتـيـتـ رسـولـ اللـهـ «صلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» بـمـكـةـ لـأـبـيـعـهـ، فـقـلـتـ: أـتـعـرـفـنـيـ؟

قالـ: «ـنـعـمـ، أـلـمـ تـكـنـ شـريـكـاـلـيـ مـرـةـ» [\(2\)](#).

فـلـوـصـحـ هـذـهـ الرـوـاـيـةـ، فـهـيـ تـدـلـ عـلـىـ: أـنـ الشـرـاكـةـ قـدـ حـدـثـتـ مـرـةـ فـيـ ذـلـكـ العـمـرـ الطـوـيلـ، كـمـاـ لـوـ أـنـهـمـاـ اـشـتـرـيـاـ جـمـلاـ أـوـ شـاةـ بـمـالـ لـهـمـاـ مـعـاـ، ثـمـ باـعـاهـ، ثـمـ اـقـتـسـمـاـ ثـمـنـهـ. وـهـذـاـ لـاـ يـعـطـيـ أـيـ اـمـتـيـازـ يـسـتـحـقـ التـنـوـيـهـ بـهـ، سـوـىـ أـنـ الشـرـيكـ قـدـ مـلـكـ بـعـضـ الـمـالـ، وـاسـتـطـاعـ أـنـ يـتـوـافـقـ مـعـ شـخـصـ آـخـرـ عـلـىـ مـعـاـمـلـةـ لـهـمـاـ فـيـ السـوقـ..

5- لـوـصـحـ أـنـ كـانـ لـلـنـبـيـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ أـخـوـةـ وـصـحبـةـ وـشـراكـةـ

صـ: 119

1- الإـسـتـيـعـابـ (مـطـبـوعـ بـهـامـشـ الإـصـابـةـ) جـ 3 صـ 220 وـ 221 وـ الإـصـابـةـ جـ 3 صـ 248 وـ النـهـاـيـةـ فـيـ غـرـيـبـ الـحـدـيـثـ جـ 2 صـ 468 وـ لـسانـ الـعـربـ جـ 14 صـ 429 وـ جـ 15 صـ 278 وـ تـاجـ الـعـروـسـ جـ 1 صـ 152 وـ جـ 19 صـ 571 وـ السـيـرـةـ الـحلـيـةـ (طـ دـارـ الـمـعـرـفـةـ) جـ 1 صـ 222 وـ أـسـدـ الـغـابـةـ جـ 2 صـ 253 وـ التـارـيـخـ الـكـبـيرـ جـ 5 صـ 9 وـ تـقـسـيـرـ الرـازـيـ جـ 24 صـ 242.

2- الإـصـابـةـ جـ 2 صـ 314 عنـ الـبـغـوـيـ وـ (طـ دـارـ الـكـتـبـ الـعـلـمـيـةـ) جـ 4 صـ 90.

مع أحد لظهر ذلك للناس، ولكان قد شاع وذاع، فلما ذا لا نجد أية إشارة لهذه الأخوة، والشراكة في أي مناسبة أخرى، سوى هذه المناسبة؟

ولما ذا عرف عثمان وسواء هذا الرجل، وحسبوا أن النبي «صلى الله عليه وآله» لا يعرفه، حتى احتاجوا إلى مدحه و الثناء عليه عنده، فإن الصحبة والشراكة من شأنها أن تظهر؟!

لأنه إنما يشاركه في المعاملات الظاهرة مع الناس، وفي سوقهم، وكما أن صحبته إنما تعني: أن يكونوا معاً في كثير من الأوقات، فلما ذا ظن الناس: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لا يعرفه؟!

ألم يكن النبي «صلى الله عليه وآله» مكياً مثلهم، يعرف ما و من يعرفون، وينكر ما و من ينكرون؟!

وإذا صاحب أحدا وآخاه وشاركه، فإن الناس سوف يرون ذلك، ويطلعون عليه؟!

الخطبة الثانية للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي مَكَّةِ

قالوا: خرج غزي من هذيل في الجاهلية، وفيهم جنيدب بن الأدلع الهذلي، يريدون حي «أحمر بأسا» من أسلم. وكان «أحمر بأسا» رجلاً من أسلم شجاعاً لا يرام، وكان لا ينام في حيّه، بل ينام خارجاً من حاضره.

وكان إذا نام غط غطيطاً منكراً لا يخفى مكانه، وكان الحاضر إذا أتاهم فرع، صرخوا: يا «أحمر بأسا».

فيثور مثل الأسد، فلما جاءهم ذلك الغزي من هذيل، قال لهم جنيدب بن الأدلع: إن كان أحمر بأسا قد قيل في الحاضر فليس إليهم سبيل، وإن له

غطيطا لا يخفى، فدعونى أسمع، فتسمع الحس فسمعه، فأثار حتى وجده نائما، فقتله، وضع السيف على صدره، ثم اتكأ عليه فقتله.

ثم حملوا على الحمى، فصاح الحمى: يا أحمر بأسا، فلا شيء للأحمر بأسا، قد قتل.

فناوا من الحي حاجتهم، ثم انصرفوا، وتشاغل الناس بالإسلام.

فَلِمَا كَانَ بَعْدَ فَتْحِ يَوْمِ دُخُولِ جَنِيدَبَ بْنِ الْأَدْلَعِ الْهَذَلِيِّ مَكَةَ يُرْتَادُ وَيُنْظَرُ، وَالنَّاسُ آمِنُونَ، فَرَآهُ جَنِيدَبُ بْنُ الْأَعْجَمِ الْأَسْلَمِيُّ، فَقَالَ: جَنِيدَبُ
بْنُ الْأَدْلَعَ: قَاتِلُ «أَحْمَرَ بَاسَا»؟

قال: نعم. . فمه؟

فخر ج حند ستحسّن عليه حيّه، فكان أول من لقي خراش بين أممية الكعب، فأخربه.

فاستحمل خراش على السيف، ثم أقبل إليه الناس حوله، وهو يحذّهم عن قتل «أحمر باسا»، في بينما هم مجتمعون عليه، إذ أقبل خراش بن أمية، فقال: هكذا عن الرجل.

فو الله ما ظن الناس إلا أنه يفرج الناس عنه لينصرفوا، فانفرجوا، فحمل عليه خراش بن أمية بالسيف فطعنه به في بطنه، وابن الأدمع مستند إلى جدار من جدر مكة، فجعلت حشوته تسيل من بطنه، وإن عينيه لتزقنان في رأسه، وهو يقول: فعلتموها يا عشر خراءة؟

فانجعف، فوقع فمات (و هو مشرك).

فسمع رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بذلك، فقال: «يا معاشر خزاعة»، ارفعوا أيديكم عن القتل، فقد كثر القتل، لقد قتلتكم قتيلاً لأدینه، إن خراشا

لقتّال-يعييه بذلك-لو كنت قاتلا مؤمنا بكافر لقتلت خراشا⁽¹⁾.

وعند الواقدي: ثم أمر «صلى الله عليه و آله» خزاعة يخرجون ديته، فكانت خزاعة أخرجت ديته.

قال عمران بن الحصين: فكأنني أنظر إلى غنم عفر جاءت بها بنو مدلج في العقل⁽²⁾.

و عن ابن المسيب: أمر رسول الله «صلى الله عليه و آله»بني كعب فأعطوا القتيل ماءة من الأبل⁽³⁾.

ص: 122

1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 255 و 256 و 257 عن الواقدي، و ابن أبي شيبة، و في هامشه عن: معاني الآثار ج 3 ص 327، وعن فتح الباري ج 12 ص 181 و البداية و النهاية ج 4 ص 350 و المغازى للواقدي ج 2 ص 843 و 844 و 845 و تاريخ الخميس ج 3 ص 89 و 90 و راجع: السيرة الحلبية ج 3 ص 103 و (ط دار المعرفة) ص 57 و نصب الراية ج 6 ص 322 و الدرایة في تحرير أحاديث الهدایة ج 2 ص 263 و إمتناع الأسماع ج 1 ص 396 و مسند أحمد ج 4 ص 32 و المعجم الكبير ج 22 ص 186 و كنز العمال ج 10 ص 500 و تاريخ مدينة دمشق ج 46 ص 38 و السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 872 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 579 .
2- المغازى للواقدي ج 2 ص 845.

3- المغازى للواقدي ج 2 ص 846 و مسند أحمد ج 4 ص 32 وفتح الباري ج 4 ص 36 و شرح معاني الآثار ج 3 ص 327 و المعجم الكبير ج 22 ص 350 و الثقات ج 2 ص 58 و تاريخ مدينة دمشق ج 46 ص 38 و البداية و النهاية ج 4 ص 350 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 579 و عيون الأثر ج 2 ص 200 و السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 872.

و عن ابن شريح، خويلد بن عمرو العدوبي، عن ابن عباس، و ابن أبي منيع، و ابن عمر، و عن أبي هريرة، وعن الزهري، وغيرهم، قالوا: لما كان الغد من يوم الفتح عدت خزاعة على رجل من هذيل فقتلوه - وهو مشرك - فقام رسول الله «صلى الله عليه و آله» خطيباً بعد الظهر، وأسند ظهره إلى الكعبة [\(1\)](#).

و عن أبي هريرة: أنه «صلى الله عليه و آله» ركب راحلته، فحمد الله وأثنى عليه، وقال:

«أيها الناس إن الله تعالى حرم مكة يوم خلق السماوات والأرض، ويوم خلق الشمس والقمر، وضع هذين الجبلين، ولم يحرمها الناس، فهي حرام إلى يوم القيمة، فلا يحل لأمرئ يؤمن بالله واليوم الآخر: أن يسفك فيها دما، ولا يعتصد فيها شجراً، لم تحل لأحد كان قبله، ولم تحل لأحد يكون بعده، ولم تحل لي إلا هذه الساعة، غضباً على أهلها. ألا قد رجعت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس، فليبلغ الشاهد منكم الغائب، فمن قال لكم: إن رسول الله «صلى الله عليه و آله» قد قاتل فيها، فقولوا له: إن الله تعالى قد أحلها لرسول الله «صلى الله عليه و آله» ولم يحلها لكم.

أيها الناس، إن أعدى الناس على الله من قتل في الحرم، أو قتل غير قاتله، أو قتل بدخول الجاهلية، «لا يحل أن يحمل السلاح بمكة» .

ص: 123

1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 256، عن البخاري، و مسلم، وأحمد، والبيهقي، و ابن أبي شيبة، و ابن إسحاق، و الواقدي، و السيرة الحلبية ج 3 ص 102 و 103 و (ط دار المعرفة) ص 56.

يا عشر خزاعة، ارفعوا أيديكم عن القتل، فقد والله كثر إن نفع، فقد قتلتكم قتيلاً لأدینه، فمن قتل بعد مقامي هذا فأهلة بخير النظرین: إن شاؤوا فديته كاملة، وإن شاؤوا فقتله.

ثم ودى رسول الله «صلى الله عليه وآلہ» ذلك الرجل الذي قتله خزاعة. قال ابن هشام: مائة ناقۃ.

قال ابن هشام: وبلغني أنه أول قتيل وداء رسول الله «صلى الله عليه وآلہ» .

وقالوا: إن الرجل الذي قتله خزاعة هو الأقرع الهذيلي من بنی بكر [\(1\)](#).

ونقول: إننا نسجل هنا ما يلي:

أحلت لي ساعة من ذهار:

وقد زعموا-كما تقدم- أن «الساعة التي أحل للنبي «صلى الله عليه وآلہ» القتل فيها بمكة، هي: «من صبيحة يوم الفتح إلى العصر» [\(2\)](#).

ص: 124

-
- 1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 255 و 256 و 257، عن ابن أبي شيبة، والمغازي للواقدي ج 2 ص 844 و السيرة الحلبية ج 3 ص 103 و تاريخ الخميس ج 2 ص 90 عن الإكتفاء، و المawahب اللدنية، و راجع: فتح الباري ج 12 ص 181 و تاريخ الأمم و الملوك ج 2 ص 338 و البداية و النهاية ج 4 ص 349 و السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 871 و 872 و الإصابة ج 1 ص 611.
 - 2- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 268، عن أحمد، و البيهقي، وعن عبد الله بن عمرو بن العاص و السيرة الحلبية ج 3 ص 103 و (ط دار المعرفة) ص 56 و سبل السلام ج 4 ص 54 و نيل الأوطار ج 8 ص 175 و فتح الباري ج 8 ص 13 و عمدة القاري ج 17 ص 282.

وقد أشرنا إلى بعض الكلام حول هذا الأمر فلا داعي للإعادة.

دية القتيل المشرك:

و تقدم: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وَدِي قَتِيلٍ خَرَّاعَةً - وَلَمْ يَكُنْ مُسْلِمًا - بِمَاءَةِ نَاقَةٍ.

و أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد حكم: أن من قتل قتيلاً فعليه مئة كاملة، وإن شاؤوا فقتله.

و ظاهر الكلام: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يتحدث حتى عما لو كان المقتول غير مسلم.

مع أن الصحيح الثابت هو: أن المسلم لا يقتل بغير المسلم. . بل يعطى: نصف الديمة، ولا يعطى الديمة كاملة.

ولعل الأقرب إلى الصحة والإعتبار هو ما ذكروه: من أن خطبة النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يوم الفتح كانت بسبب القتيل الذي قتله خرّاعَة، و كان له عهد، فخطب النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ، فقال: «لو قتلت مسلماً بكافر لقتلته به» [\(1\)](#).

وقال: «لا يقتل مؤمن بكافر» [\(2\)](#).

ص: 125

1- المجموع للنووي ج 18 ص 356 و نيل الأوطار ج 7 ص 153 والغدير ج 8 ص 172 وفتح الباري ج 12 ص 232 والمعجم الكبير للطبراني ج 18 ص 110.

2- الخلاف الشیخ الطوسي ج 5 ص 147 و تحریر الأحكام ج 5 ص 456 و البیانیۃ الفقهیۃ ج 40 ق 1 ص 123 و ق 2 ص 6 و کتاب الأم للشافعی ج 6 ص 26 و 40 و 40 و 113 وج 7 ص 187 و 275 و 338 و 339 و 340 و مختصر المزنی ص 237 والمجموع للنووی ج 18 ص 356 و المبسوط للسرخسی ج 26 ص 131 و 134 و بدایع الصنائع ج 7 ص 237 و الجوهر النقی ج 8 ص 34 و تکملة حاشیة رد المحتار لابن عابدین ج 1 ص 99 و الشرح الكبير لابن قدامة ج 9 ص 361 و المحلی لابن حزم ج 10 ص 349 و 353 و 354 و 355 و المحلی لابن حزم ج 11 ص 39 و 338 و 339 و بدایع المجتهد و نهاية المقتضى لابن رشد الحفید ج 2 ص 325 و 326 و نيل الأوطار للشوکانی ج 7 ص 150 و 151 و 152 و 153 و فقه السنة ج 2 ص 528 و مستدرک الوسائل ج 18 ص 248 والأمالي للشیخ الطوسي ص 263 و عوالي اللائی ج 1 ص 235 وج 3 ص 588 و البحارج 93 ص 81 وج 97 ص 32 و جامع أحادیث الشیعة ج 26 ص 207 و الغدیر ج 8 ص 168 و 170 و 172 و مکاتیب الرسول ج 2 ص 122 و 123 و 125 و 127 و اختلاف الحديث للشافعی ص 565 و 566 و مسنند احمد ج 1 ص 119 و 122 وج 2 ص 180 و 194 و 191 و سنن ابن ماجة ج 2 ص 888 و سنن أبي داود ج 1 ص 625 وج 2 ص 368 و 375 و سنن الترمذی الترمذی ج 2 ص 433 و سنن النسائي ج 8 ص 20 و 24 و المستدرک للحاکم ج 2 ص 141 و السنن الكبیر للبيهقي ج 8 ص 29 و 30 و 31 و 100 و 194 و مجمع الزوائد ج 6 ص 292 و فتح الباري ج 4 ص 73 وج 12 ص 180 و 231 و 232 و عمدة القاری ج 2 ص 161 و 162 و عمدة القاری ج 10 ص 233 وج 24 ص 66 و تحفة الأحوذی ج 4 ص 557 و عون المعبد ج 7 ص 303 وج 12 ص 145 و 168 و 169 و المصنف ابن أبي شيبة الكوفي ج 6 ص 364 و السنن الكبیر للنسائي ج 4 ص 217 و 218 و 220 و السنن الكبیر النسائي ج 5 ص 208 و 209 و مسنند أبي يعلى ج 1 ص 424 و 462 و المتنقی من السنن المسندة ص 269 و صحيح ابن خزيمة ج 4 ص 26 و شرح معانی الآثار ج 3 ص 192 و 193 و

194 والمعجم الكبير ج 20 ص 206 وسنن الدارقطني ج 3 ص 100 ومعرفة علوم الحديث ص 139 ومعرفة السنن والآثار للبيهقي ج 6 ص 149 و 155 و 232 و 236 و 266 و 267 و 268 و 269 والإستذكار لابن عبد البر ج 5 ص 36 وج 8 ص 121 و 122 و 123 و 124 و 177 والتمهيد لابن عبد البر ج 24 ص 234 والكافي لابن عبد البر ص 587 وتنقية التحقيق في أحاديث التعليق للذهبي ج 2 ص 227 و تخریج الأحادیث والآثار للزبیلی ج 1 ص 108 وج 2 ص 337 و نصب الرایة للزبیلی ج 4 ص 246 وج 6 ص 329 و 330 و الدرایة في تخریج أحادیث الهدایة لابن حجر ج 2 ص 262 و کنز العمال ج 1 ص 92 و 93 وج 4 ص 435 وج 11 ص 327 و 336 و ج 14 ص 130 وج 15 ص 6 و 96 وج 16 ص 709 وأحكام القرآن لمحمد بن إدريس الشافعی ج 1 ص 275 و 284 و أحكام القرآن للجصاص ج 1 ص 173 و 174 و 175 ومفردات غریب القرآن للراغب الأصفهانی ص 350 و تفسیر الرازی ج 19 ص 146 و التسهیل لعلوم التنزیل ج 1 ص 178 و تفسیر الآلوسی ج 6 ص 148 وأنصوات البيان للشنبیطي ج 4 ص 208 و عدة الأصول (ط ج) ج 2 ص 445 و (طق) ج 3 ص 11 و معارج الأصول ص 100 و المستصنف للغزالی ص 256 و 325 و المحصول للرازی ج 3 ص 136 و 138 و ضعفاء العقیلی ج 2 ص 98 و الكامل لابن عدی ج 5 ص 332 و الكامل لابن عدی ج 7 ص 191 و تهذیب الكمال للمزمی ج 26 ص 28 و تاریخ الإسلام الذهبي ج 2 ص 557 و إمتعان الأسماع للمقریزی ج 14 ص 484 و سبل الهدی و الرشاد ج 12 ص 310 و غریب الحديث لابن سلام ج 2 ص 104 و النهاية في غریب الحديث لابن الأثیر ج 3 ص 325 و لسان العرب ج 3 ص 312 و مجمع البحرين الشیخ ج 3 ص 267 و تاج العروس ج 5 ص 145 و نهج الحق و كشف الصدق ص 542 و 543 و تدوین السنة الشریفة للجلالی ص 54.

ولم يقل: إن أهل القتيل إن رضوا بالدية فبها، وإن لم يرضوا بها فلهم

ص: 127

أن يقتلوه. كما ترجم بعض الروايات.

ونوضح ذلك فيما يلي: 1- إن النصوص الكثيرة صرحت: بأنه لا يقتل مسلم (أو مؤمن) بكافر (١). ويشهد لهذا: نفس خطبة النبي «صلى الله عليه وآله» التي نحن

ص: 128

1- راجع: سنن ابن ماجة ج 2 ص 887 و 888 و الجامع الصحيح للترمذى ج 4 ص 7 و 18 و مسند أحمد ج 1 ص 79 و 119 و 122 وج 2 ص 211، و كتاب الأم ج 6 ص 33 و 92 وج 7 ص 255 و سنن النسائي ج 8 ص 23 و السنن الكبرى للبيهقي ج 8 ص 28 و 29 و 30 و 194 و عن صحيح البخاري ج 6 ص 2534 ح 6517 و أحكام القرآن للجصاص ج 1 ص 65 و 165 و 169 و الإعتبار للحازمي ص 190 و 189 و تفسير القرآن العظيم لابن كثير ج 1 ص 210 و سنن أبي داود ج 4 ص 180 و 181 و نيل الأوطار ج 7 ص 10 و 150 و 152 و الديات لأبي عاصم ص 27 و 51 و مغني المحتاج ج 4 ص 16 و حواشى الشيروانى ج 8 ص 400 و إعانة الطالبىين ج 4 ص 134 و المغني ج 9 ص 341 و 342 وج 10 ص 307 و الشرح الكبير ج 9 ص 360 و 361 وج 10 ص 306 و كشف القناع ج 5 ص 616 و المحلى ج 10 ص 353 و نيل الأوطار ج 7 ص 150 و 152 و 153 و عوالى الالائى ج 2 ص 158 و الغدير ج 8 ص 168 و 171 و 172 و مکاتیب الرسول ج 2 ص 114 و 122 و 125 و كتاب المسند ص 344 و مسند أحمد ج 2 ص 178 و 180 و 192 و سنن الدارمى ج 2 ص 190 و صحيح البخارى ج 1 ص 36 وج 4 ص 30 و 8 ص 45 و سنن ابن ماجة ج 2 ص 887 و سنن الترمذى ج 2 ص 432 و سنن النسائي ج 8 ص 24 و السنن الكبرى للبيهقي ج 8 ص 28 و 29 و 30 و 33 و 34 و مجمع الزوائد ج 6 ص 293 و فتح البارى ج 4 ص 73 وج 12 ص 232 و عمدة القارى ج 2 ص 161 و 162 و تحفة الأحوذى ج 4 ص 557 و المصنف للصناعى ج 9 ص 404 وج 10 ص 99 و المصنف لابن أبي شيبة ج 6 ص 363 ج 6 ص 364 و السنن الكبرى للنسائي ج 4 ص 220 و مسند ابى يعلى ج 1 ص 351 وج 8 ص 197 و المنتقى من السنن المستندة ص 201 و شرح معانى الآثار ج 3 ص 192 و 196 و الأحاديث الطوال ص 150 و المعجم الأوسط ج 3 ص 81 و سنن الدارقطنى ج 3 ص 99 و معرفة السنن والآثار ج 6 ص 151 و 7 ص 38 و الفائق في غريب الحديث ج 3 ص 158 و شرح النهج للمعتزلي ج 17 ص 281 و نصب الراية ج 4 ص 246 وج 6 ص 529 و الجامع الصغير ج 2 ص 758 و كنز العمال ج 1 ص 98 و 99 و 375 وج 5 ص 847 و 15 ص 6 و فيض القدير ج 6 ص 58 و أحكام القرآن للجصاص ج 1 ص 173 و تفسير الثعلبى ج 2 ص 54 و أحكام القرآن لابن عربى ج 2 ص 129 و الجامع لأحكام القرآن ج 2 ص 247 وج 6 ص 191 وج 7 ص 134 و تفسير القرآن العظيم ج 1 ص 215 وج 2 ص 59 و تفسير الآلوسي ج 6 ص 191 و الأحكام لابن حزم ج 5 ص 641 و الأحكام للأمدى ج 2 ص 258 و الطبقات الكبرى ج 1 ص 486 و سير أعلام النبلاء ج 8 ص 41 و ميزان الإعتدال ج 3 ص 148 و تاريخ الإسلام ج 9 ص 390 و البداية والنهاية ج 7 ص 297 و 298 و إمتناع الأسماع ج 1 ص 393 و سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 243 وج 9 ص 212 و السيرة الحلبية ج 3 ص 49 و غريب الحديث ج 2 ص 102 و 106 و 107 و النهاية في غريب الحديث ج 3 ص 325 و لسان العرب ج 3 ص 312.

بصدق الحديث عنها، فراجعها فيما تقدم.

2- قد صرحت النصوص الكثيرة أيضاً: بأن دية الكافر هي نصف دية المسلم [\(1\)](#).

ص: 129

1- الديات لأبي عاصم ص 51 وسنن النسائي ج 8 ص 45 والجامع الصحيح للترمذى ج 4 ص 18 وأمالى الطوسي ص 263 والبحار ج 93 ص 81 وج 97 ص 32 و السنن الكبرى للبيهقي ج 8 ص 29 والمصنف لابن أبي شيبة ج 6 ص 361 والمنتقى من السنن المسندة ص 264 و صحيح ابن خزيمة ج 4 ص 26 والاستذكار ج 8 ص 117 وراجع: المجموع للنووى ج 19 ص 52 والدرایة في تخريج أحاديث الرواية ج 2 ص 274 و نيل الأوطار ج 7 ص 221 و 222 و مسند أحمد ج 2 ص 180 و سنن الترمذى ج 2 ص 433 و تحفة الأحوذى ج 4 ص 558 و سنن الدارقطنى ج 3 ص 102 و التمهيد ج 17 ص 360 و تنقیح التحقیق فی أحادیث التعلیق ج 2 ص 246 و نصب الرایة ج 6 ص 385 و الجامع الصغیر ج 1 ص 652 و کنز العمال ج 16 ص 709 و أحكام القرآن للجصاص ج 2 ص 300 و تاريخ الإسلام ج 2 ص 557 و تفسير القرآن العظيم لابن كثير ج 1 ص 548.

وفي بعض النصوص عبر: بالمعاهد (1).

وفي بعضها عبر: بأهل الكتاب (2).

ص: 130

-
- 1- سنن ابن ماجة ج 2 ص 386 والمعنى ج 9 ص 528 والشرح الكبير ج 9 ص 522 وسبل السلام ج 3 ص 251 ونيل الأوطار ج 7 ص 224 والغدير ج 8 ص 172 وسنن أبي داود ج 2 ص 386 ومجموع الزوائد ج 6 ص 299 وعون المعبود ج 12 ص 210 والمعجم الأوسط ج 7 ص 309 والتمهيد ج 17 ص 360 ونصب الراية ج 6 ص 386 والدرایة في تحرير أحاديث الرواية ج 2 ص 274 والجامع الصغير ج 1 ص 652 وكنز العمال ج 15 ص 54 وشرح مستند أبي حنيفة ص 2080 وأضواء البيان ج 3 ص 115.
 - 2- سنن ابن ماجة ج 2 ص 883 وسنن النسائي ج 8 ص 45 وسنن أبي داود ج 4 ص 184 و 194 وراجع: كتاب الأم ج 7 ص 291 وفقه السنة ج 2 ص 564 وسن الدارقطني ج 3 ص 120.

ولا يعقل أن تكون دية المشرك أكثر من دية الكتابي، فضلاً عن أن تصل إلى مستوى دية المسلم المؤمن!

3- على أن نفس تناقض النصوص يشير إلى عدم إمكان الإعتماد على ما زعموه في أمر قاتل «أحمر بأسا»، فهل أعطي الديمة مائة من الإبل؟ أم أعطاهم غنماً؟ وهل خطب وهو مسند ظهره إلى الكعبة؟ أم خطب وهو على ظهر راحلته؟

4- قوله «صلى الله عليه وآله» في الخطبة عن مكة: «ولم تحل لي إلا هذه الساعة» يتناقض مع النصوص الأخرى.

لأن المفروض: أنها إنما أحلت له ساعة من نهار في أول يوم من أيام الفتح.

والخطبة المتقدمة تصرح: بأن قتل الهذلي كان في اليوم التالي.

ثم إن الحكم في قتيل المشركين هو: تخير أهله بين أن يقتلوا القاتل، وبين أن يأخذوا الديمة. فلما ذا فرض عليهم الديمة، ثم حكم بهذا التخير على من يأتي بعد ذلك؟

ولكن أبي حنيفة خالف في ذلك، فقال: إن دية غير المسلم كدية المسلم [\(1\)](#).

ص: 131

1- راجع: الغدير ج 8 ص 172 عن شرح سنن ابن ماجة في ذيل الحديث المشار إليه، وراجع: الخلاف للطوسى ج 5 ص 265 و جامع الخلاف والوفاق ص 563 و اليقىن الفقهية ج 40 ق 2 ص 72 و مغني المحتاج ج 4 ص 57 و حواشى الشروانى ج 8 ص 456 و نيل الأوطار ج 7 ص 222 و فقه السنة ج 2 ص 566 و تقييظ التحقيق في أحاديث التعليق للذهبى ج 2 ص 245 و نصب الراية ج 6 ص 390 و الدرایة في تخریج أحادیث الہدایة ج 2 ص 276 و کنز العمال ج 15 ص 140 و شرح مسند أبي حنيفة ص 209 و تفسیر الرازی ج 10 ص 236.

وقد يحق للبعض: أن يحتمل، أو يظن: بأن سبب هذا الخلاف هو السعي إلى تزويه رأي بعض الخلفاء عن الزلل والخطل، أو لأجل اعتبار كلامهم تشريعاً وسنة، يمكن الأخذ بها حتى حينما تخالف شرع الله وسنة رسوله.. وخصوصاً إذا كان ذلك الخليفة هو عمر بن الخطاب، فقد قالوا:

إن عمر بن الخطاب قدم الشام، فوجد رجلاً من المسلمين قتل رجلاً من أهل الذمة، فهمّ أن يقيده، فقال له زيد بن ثابت: أتقييد عبدك من أخيك؟

فجعله عمر دية [\(1\)](#).

وفي نص آخر: أن أبي عبيدة اعترض على عمر في قصة مشابهة، فعدل إلى الديمة [\(2\)](#).

ولعلهما قصة واحدة، ويكون أبو عبيدة وزيد قد اعترضاً معاً على عمر. إلا إذا ثبت: أن أحدهما لم يكن مع عمر في سفره إلى الشام. وفي حادثة أخرى: ضرب عبادة بن الصامت ذمياً (نبطياً)، فشجبه، لأنَّه أبى أن يمسك له دابته، فأراد عمر أن يقتضي له منه، فقال زيد بن ثابت:

ص: 132

-
- 1- راجع: المصنف للصنعاني ج 10 ص 100 والغدير ج 6 ص 133 عن كنز العمال ج 15 ص 94 و 97 عن عبد الرزاق، وابن جرير، والسنن الكبرى للبيهقي ج 8 ص 32 وراجع: المصنف لابن أبي شيبة ج 6 ص 419 و معرفة السنن والآثار ج 6 ص 154 و تاريخ مدينة دمشق ج 19 ص 297 وتذكرة الحفاظ ج 1 ص 31.
 - 2- السنن الكبرى للبيهقي ج 8 ص 32 وكنز العمال ج 15 ص 94 و 97 والغدير ج 6 ص 133.

أنقيد عبده من أخيك، فترك القود، وقضى عليه بالدية [\(1\)](#).

وفي عهد عثمان: تتكرر الحوادث بنفس الطريقة، وتكون لها نفس النتائج، فراجع المصادر [\(2\)](#).

ولعل هذا هو الذي دعا أبا حنيفة للحكم بلزوم كامل الديمة في غير المسلمين. .

أول قتيل وداء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:

وقد تقدم: أن ابن هشام زعم: أن هذا القتيل الذي قتله خزاعة، هو أول قتيل وداء رسول الله «صلى الله عليه وآله» !!

لكن هذا غير مسلم، فقد تقدم أنهم يقولون: إنه «صلى الله عليه وآله» كان قد ودى قتيلاً هو في خير [\(3\)](#) فراجع.

لعلها خطبة أخرى في مكة:

روي في الكافي، عن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن حنان، عن أبيه، عن

ص: 133

1- السنن الكبرى للبيهقي ج 8 ص 32 وكتنز العمال ج 15 ص 94 و معرفة السنن والآثار للبيهقي ج 6 ص 154 و تاريخ مدينة دمشق ج

19 ص 297 و تذكرة الحفاظ للذهبي ج 1 ص 31 والغدیر ج 6 ص 133 و سير أعلام النبلاء ج 2 ص 440.

2- راجع: كتاب الأم ج 7 ص 338 و 339 والسنن الكبرى للبيهقي ج 8 ص 33 و 76 و الجوهر النقي ج 8 ص 33 و الغدیر ج 8 ص

167 و كتاب المسند ص 344 و معرفة السنن والآثار ج 6 ص 150.

3- السيرة الحلبية ج 3 ص 103 و راجع: عون المعبود ج 12 ص 188 والجامع لأحكام القرآن ج 5 ص 317 و حاشية السندي على

النسائي ج 8 ص 44.

أبي جعفر «عليه السلام». ونقله المجلسي عن كتاب المؤمن، عن علي بن محبوب، عن علي بن رئاب، عن أبي عبيدة الحذاء، عن أبي جعفر «عليه السلام» ، قال:

«لما كان يوم فتح مكة، قام رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في الناس خطيباً، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أيها الناس، ليبلغ الشاهد الغائب، إن الله تبارك وتعالى قد أذهب عنكم نعورة الجاهلية، والتفاخر بآبائهما وعشائرها.

أيها الناس إنكم من آدم، وآدم من طين.

ألا وإن خيركم عند الله وأكرمكم عليه أتقاكم وأطوعكم له.

ألا وإن العربية ليست بأبٍ والد، ولكنها لسان ناطق، فمن طعن بينكم، وعلم أنه يبلغه رضوان الله حسنه.

ألا وإن كل دم مظلمة، أو إحنة، كانت في الجاهلية، فهي مطل تحت قدمي إلى يوم القيمة»[\(1\)](#).

وروى عدة من أصحابنا، عن أحمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن

ص: 134

1- البخاري ج 21 ص 137 و ج 138 و ج 64 ص 175 و ج 70 ص 293 عن الكافي ج 8 ص 246 وعن ج 1 ص 403 و 404 عن كتاب المؤمن، و دعائم الإسلام ج 2 ص 199 و معاني الأخبار ص 207 و شرح أصول الكافي ج 12 ص 339 و مستدرك الوسائل ج 12 ص 89 و ج 14 ص 184 و كتاب الزهد ص 56 و جامع أحاديث الشيعة ج 14 ص 75 و ج 20 ص 76 و درر الأخبار ص 498 و راجع: تاريخ اليعقوبي ج 2 ص 60 و لسان العرب ج 15 ص 324 و موسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» ج 11 ص 286.

أبي نصر، عن أبي بن عثمان، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» : أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» خطب الناس في مسجد الخيف، فقال:

نَضَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَرَعَاهَا، وَحَفَظَهَا، وَبَلَغَهَا مَنْ لَمْ يَسْمَعَهَا، فَرَبِّ حَامِلِ فَقَهَ غَيْرُ فَقِيهِ، وَرَبِّ حَامِلِ فَقَهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفَقَهَ مِنْهُ، ثَلَاثٌ
لَا يَغْلِبُ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ امْرَئٍ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَالنَّصْحَةُ لِأَئْمَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَاللَّزُومُ لِجَمَاعَتِهِمْ، فَإِنْ دَعَوْتَهُمْ مَحِيطَةً مِنْ وَرَائِهِمْ،
الْمُسْلِمُونَ إِخْوَةٌ تَكَافَأُ دَمَاؤُهُمْ، وَيَسْعَى بِذَمَّتِهِمْ أَدَنَاهُمْ [\(1\)](#).

ونقول:

قد صرحت الرواية المتقدمة عن الإمام أبي جعفر «عليه السلام» : بأنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد خطب الناس بمكة يوم الفتح .

أما الرواية الثانية عن الإمام الصادق «عليه السلام» فليس فيها ما يدل على: أن ذلك كان في يوم الفتح، فلعل ذلك كان في حجة الوداع.

ص: 135

1- راجع: شرح أصول الكافي ج 7 ص 14 والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج 9 ص 525 وج 29 ص 75 و 76 و (ط دار الإسلامية) ج 6 ص 366 وج 19 ص 55 و 56 والبحار ج 27 ص 68 و 69 وج 37 ص 114 و 146 ص 130 وج 74 ص 242 و 43 و ج 97 ص 46 و جامع أحاديث الشيعة ج 1 ص 230 و مكيال المكارم ج 2 ص 235 وأمالي الصدق ص 432 و تحف العقول ص 43 و الغارات ج 2 ص 828 و مستدرك سفينة البحار ج 3 ص 83 وج 9 ص 126 و موسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» ج 1 ص 128 و تفسير القمي ج 1 ص 173.

كما أن من القريب جداً: أن يكون «صلى الله عليه وآله»، قد خطب الناس في فتح مكة مرات عديدة، حيث إن إقامته فيها قد امتدت أياماً كثيرة، كما تقدم في أوائل الحديث عن فتح مكة.

فللعل ما روي عن الإمام أبي جعفر «عليه السلام» يراد به إحدى تلك الخطب.

ومن جهة أخرى، فإن التأمل في هذه الخطبة يعطي: أن ثمة أموراً كثيرة كان «صلى الله عليه وآله» يتصدى لمعالجتها.

وقد ركزت هذه الخطبة على العصبية العربية، ونخوة الجاهلية، والتفاخر بالآباء، والعشائر.

وبعد أن قدم الدليل العقلي على عدم صحة ذلك، باعتبار: أن الجميع من آدم، وآدم من طين. ولا معنى للتفريق، ولا موجب لتمييز هذا على ذاك، ولا العكس.

وحيث إن التنازل، والولادة من هذا الأب أو من ذاك، في المكان والزمان المحدد ليست من الأمور الاختيارية للإنسان، فقد أعطى ضابطة تخضع للإختيار، ويقدر عليها البشر كلهم، وهي: التقوى والعمل الصالح، والطاعة لله سبحانه تعالى، لا للطاغيت، ولا للأهواء.

وأما اللغة فإنها هي الأخرى لا تعطي امتيازاً، لأنها مجرد وسيلة تعبير، ولسان ناطق، فلا معنى للتعصب لها. حتى لو قلنا: بأن الأبوبة والوالدية تبرر التعصب.

ثم إنه «صلى الله عليه وآله» أعلن بطلان كل مظلمة، أو إحتنة كانت في الجاهلية. وأعلن أنها تحت قدميه إلى يوم القيمة.

وبذلك يكون قد أعطى الضابطة، ورسم المنطلق الصحيح لعلاقات الناس ببعضهم البعض. وأعلن موقعه من منطق الجاهلية، وغسل بذلك أدراها، وخلص الناس من تبعاتها.

تجديد أنصاب الحرم:

قالوا: أول من نصب أنصاب الحرم إبراهيم «عليه السلام» ، كان جبريل «عليه السلام» يدله على مواضعها. فلم تتحرك حتى كان إسماعيل «عليه السلام» فجدها، ثم لم تتحرك حتى كان قصي بن كلاب فجدها، ثم لم تتحرك حتى كان يوم الفتح، فبعث رسول الله «صلى الله عليه وآله» تميم بن أسد الخزاعي، فجدد أنصاب الحرم [\(1\)](#).

ونقول:

إن هذا التسلسل الذي ذكروه فيمن تصدى لتجديد أنصاب الحرم يشير إلى أن هناك أنسانا اختارهم الله تعالى لهذا الأمر.

ولعلنا نستطيع أن نفهم من اختيار هؤلاء الأشخاص لذلك أمرين:

أحدهما: أن قصي بن كلاب، وهو أحد آباء رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يكن إنسانا عاديا، بل لعله كان من الأنبياء، بل من ذوي المراتب

ص: 137

1- سبل الهدى والرشاد ج 1 ص 203 وج 5 ص 249 عن الواقدي، والأزرقي، والمغازي للواقدي ج 2 ص 842 وفقه السنة ج 1 ص 689 وكنز العمال ج 14 ص 113 والدر المنشور ج 1 ص 122 و 123 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 137 وج 4 ص 295 وأسد الغابة ج 1 ص 214 والإصابة ج 1 ص 487 وإمتناع الأسماع ج 1 ص 395 وعيون الأثر ج 2 ص 202.

العليا فيهم. وقد تقدم في بعض الموارد من هذا الكتاب: أن الحديث الذي يقول: ما زال الله ينسلني من صلب نبي إلى صلب نبي، حتى آخر جنبي من صلب أبي عبد الله [\(1\)](#) يدل على أن قصيا كان من الأنبياء أيضا.

الثاني: إن الذين تصدوا لوضع أنصاب الحرم، وتجديدها هم رسول الله «صلى الله عليه وآله» وآباؤه الطاهرون. وليس فيهم أي نبي من غير آبائه «صلى الله عليه وآله» ..

وفي هذا إشارة ظاهرة إلى موقع رسول الله «صلى الله عليه وآله» من هذا البيت، وهذا البلد، واحتياط إبراهيم، وإسماعيل، وذرته به. كما أن اقتران اسم قصي باسم هؤلاء الأنبياء العظام يدل على مقامه، وعلو درجته أيضا.

النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقْرَضُ أَمْوَالًا وَيَقْسِمُهَا:

عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن أبي ربيعة المخزومي قال: أرسل رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم الفتح، فاستسلف من عبد الله بن أبي ربيعة بن المغيرة أربعين ألف درهم، فأعطاه، فلما فتح الله تعالى هوازن، وغنمته أموالها رد لها، وقال: «إنما جزاء السلف الحمد والأداء» .

ص: 138

1- سبل الهدى والرشاد ج 1 ص 235، وراجع: مجمع الزوائد ج 7 ص 86 وتقسيير السمعاني ج 4 ص 71 وتقسيير القرآن العظيم ج 3 ص 365 وإختيار معرفة الرجال ج 2 ص 448 و معجم رجال الحديث ج 18 ص 132 و إمتاع الأسماع ج 3 ص 190 والبحار ج 15 ص 37 ص 375 وتقسيير فرات ص 505.

وقال له: «بارك الله لك في مالك و ولدك» [\(1\)](#).

وعن أبي حصين الهدلي، قال: استقرض رسول الله «صلى الله عليه و آله» من ثلاثة نفر من قريش، من صفوان بن أمية خمسين ألف درهم فأقرضه. و من عبد الله بن أبي ربيعة أربعين ألف درهم. و من حويطب بن عبد العزى أربعين ألف درهم، فكانت ثلاثين و مائة ألف درهم، فقسمها رسول الله «صلى الله عليه و آله» بين أصحابه من أهل الضعف.

قال أبو حصين: فأخبرني رجال منبني كانوا مع رسول الله «صلى الله عليه و آله» في الفتح: أنه قسم فيهم دراهم، فيصيب الرجل خمسين درهما، أو أقل، أو أكثر من ذلك [\(2\)](#).

زاد الواقدي قوله: و من ذلك المال بعث إلىبني جذيمة [\(3\)](#).

ص: 139

-
- 1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 257 عن الواقدي ونقله في هامشه عن: المغازى الواقدي ج 2 ص 863 و النساءى في البيوع باب 97، و البىهقى في السنن ج 5 ص 355 و أبي نعيم في الحلية ج 7 ص 111 و البخاري في التاريخ ج 5 ص 10 و ابن السنى ص 272، و مسند أحمد ج 4 ص 36 و ابن ماجة (2424) وراجع: السنن الكبرى للنسائي ج 4 ص 57 وج 6 ص 101 والأذكار النبوية ص 310 وسنن النساءى ج 7 ص 314 و السيرة الحلية ج 3 ص 104 و (ط دار المعرفة) ص 58 والإصابة ج 4 ص 70 و إمتناع الأسماع ج 1 ص 400.
 - 2- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 258 و المغازى للواقدي ج 2 ص 863 و 864 و السيرة الحلية ج 3 ص 104 و إمتناع الأسماع ج 1 ص 400.
 - 3- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 258 و المغازى للواقدي ج 2 ص 864 و إمتناع الأسماع ج 1 ص 400.

فالنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لا يعد الفقراء من أصحابه بالمال، ولا يمنيهم به، كما أنه لا ينتظر إلى حين حصول المال عنده ليفرقه عليهم، بل هو حين يرى حاجة أصحابه، يبادر إلى الاستدابة، لسد عوز أهل الحاجة منهم.

وحيث أنَّ خالد بن الوليد بنبني جذيمة بغير حق، بادر النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى إصلاح الخلل، ورتك الفتق من هذا المال الذي افترضه. وأصبح هو المسؤول عن أدائه كشخص.

فهو «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حين أخذ المال للفقراء من أصحابه، ثم للمظلومين بسبب عدوان خالد لم يجعل أداء المال المقترض بعهدة بيت المال. ولم يشرك معه أحداً في تحمل مسؤولية الأداء، ولا طالب خالداً و من معه بشيء مما أخذوه، أو أتلفوه، أو تسببوا بنشوء حق فيه، بل تحمل هو نفسه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كامل المسؤولية عن الأداء.

على أن ثمة أمراً آخر تحسن الإشارة إليه، وهو أن افتراض النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ثم أداؤه لما افترضه، يعطي دروساً للناس في ذلك المحيط الجديد، مفادها:

1- أنه رغم كل هذا الاتساع في النفوذ، وكل هذه النجاحات التي حققها «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لم يكن يهدف إلى الإحتفاظ بالمال ليكون ذا قوة إقتصادية هائلة.

2- إنه برغم انتصاره العظيم الذي لم تمض بضعة أيام على حصوله لا يأخذ شيئاً من أموال هؤلاء الذين حاربوه طيلة كل تلك السنين، وقد هيمن الآن على بلادهم بقوة السلاح، رغم أن له الحق في أخذ تلك الأموال، كما كان له الحق في استرقة محاربيه منهم، ولكنه لم يفعل ذلك، بل أطلقهم، ولم

يتعرض لأموالهم. رغم حاجة و فقر أصحابه الذين تحملوا المشقات، و عانوا الكثير معه، لكسر شوكة هؤلاء الطغاة و الظالمين و الجبارين.

3- إنه لم يستعمل نفوذه، و لا استفاد من هيبة النصر، و من إطلاق سراح أرقائه لاستدرج هؤلاء الذين ينعمون بعفوه، و يسرحون و يمرحون مستفیدین من حلمه و كرمه-استدرجهم-إلى تقديم هدايا الشكر، و التعبير عن الإمتنان مما لا قوه لديه من عفو و كرم و سماح!

4- و حين أدى إليهم ما اقترضه كان الشعار الذي رفعه هو أن «جزاء السلف الحمد، والأداء»، ليكون بذلك قد أعطاهم الأمثلة في أداء الأقواء، وأنه لا بد أن يكون أداء مع عرفان الجميل، و مع حمد و ثناء.

5- إن هذا الأداء مع الحمد لا بد أن يقنعهم بأنه لا مطبع له بأموالهم، و أنه لا يريد قهرهم و التعامل معهم بجبارية و استكبار.

6- و آخر كلمة تقولها هي: إنه «صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يعطيهم درساً عن كيفية تعامل القائد و الرئيس مع مرؤوسيه، وعن أنه لا بد أن يشعر بالآلام، و يعيش مشاكلهم، و أن يعمل على حلها، مهما كلفه ذلك من تضحيات.

ضفائر أربع ! أم وفرة ؟ :

عن أم سلمة قالت: ضفرت رأس النبي «صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بذى الحليفة أربع ضفائر، فلم يحله حتى فتح مكة، و مقامه بمكة حتى حين أراد أن يخرج إلى حنين حلّه، و غسلت رأسه بسدر [\(1\)](#).

ص: 141

و عن أم هانئ قالت: قدم النبي «صلى الله عليه و آله» مكة و له أربع غدائر تعني ضفائر [\(1\)](#).

ونقول:

إن ما نعرفه عن شعر رسول الله «صلى الله عليه و آله» هو أنه وفرة لم يبلغ الفرق، فكان إذا طال لم يتجاوز شحمة أذنه [\(2\)](#).

فمن وصف شعره «صلى الله عليه و آله» بأنه جمّة، و هو الشعر الذي ينزل على المنكبين، أو لمة، و هو الشعر الذي يتجاوز شحمة الأذنين، فلعله أخذه من الحديث الذي ذكرناه آنفاً، من أنه قد ضفر شعره يوم الفتح أربع ضفائر.

ص: 142

1- وراجع: المصنف لابن أبي شيبة ج 6 ص 57 وج 8 ص 536 وكنز العمال ج 7 ص 162 والبداية والنهاية ج 6 ص 23 ومسند أحمد ج 6 ص 425 وسنن أبي داود ج 2 ص 288 وسنن الترمذى ج 3 ص 156 وفتح الباري ج 6 ص 416 وج 10 ص 304 وتحفة الأحوذى ج 5 ص 389 و390 وعون المعبدوج 11 ص 163 ومسند ابن راهويه ج 5 ص 23 والشمائل المحمدية للترمذى ص 31 ومعجم الكبير ج 24 ص 429 والطبقات لابن سعد ج 1 ص 429 والسيرة الحلبية ج 3 ص 333 وتاريخ مدينة دمشق ج 4 ص 160 وسنن ابن ماجة ج 2 ص 1199 وتاريخ بغداد ج 10 ص 438.

2- مكارم الأخلاق ص 70 وسبل الهدى والرشاد ج 2 ص 17 عن ابن عساكر، والجامع للشرايع ص 29 والحدائق الناضرة ج 5 ص 556 والينابيع الفقهية ج 2 ص 614 و من لا يحضره الفقيه ج 1 ص 129 والوسائل (ط دار الإسلام) ج 1 ص 417 ومناقب الإمام أمير المؤمنين ج 1 ص 18 والبحار ج 73 ص 83 وجامع أحاديث الشيعة ج 16 ص 603 وفتح الباري ج 6 ص 416 ومجمع البحرين ج 4 ص 526.

ونظن أن بعض من يريد هؤلاء الرواية تقديم خدمات لهم من الأمويين، أو الزبيرين، أو من غيرهم كانوا يطيلون شعرهم، ويجعلونه ضفائر، فأرادوا أن لا يعب ذلك عليهم، فجعلو للنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في هذا نصيباً، إذ من أجل عين ألف عين تكرم.

رفع شعر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:

وروي: أنه كان «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يتمشط ويرجل رأسه بالمدرى، وترجله نساوته، وتفقد نساوته تسريره، إذا سرح رأسه ولحيته، فياخذن المشاطة، فيقال: إن الشعر الذي في أيدي الناس من تلك المشاطات، فأما ما حلق في عمرته وحاجته فإن جبريل «عليه السلام» كان ينزل فياخذه فيخرج به إلى السماء، ولربما سرح لحيته في اليوم مرتين [\(1\)](#).

ومن المعلوم: أن الروايات قد صرحت: بأن جسد النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد رفع إلى السماء بعد استشهاده «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بثلاثة أيام [\(2\)](#).

ص: 143

1- مكارم الأخلاق ص 33 و البحار ج 16 ص 248 وج 73 ص 116 و مستدرك سفينۃ البحار ج 5 ص 11 وراجع: مستدرك الوسائل ج 1 ص 443 و جامع أحاديث الشيعة ج 16 ص 617 و موسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» ج 1 ص 155.

2- راجع: الرسائل العشر ص 316 والكافی ج 4 ص 567 و من لا يحضره الفقيه ج 2 ص 577 و شرح أصول الكافی ج 12 ص 173 و الوسائل (ط آل البيت) ج 14 ص 323 و (ط دار الإسلام) ج 10 ص 254 و مستدرك الوسائل ج 10 ص 188 و 189 والمزار للمفيد ص 221 و عوالي اللاکي ج 4 ص 84 و البحار ج 11 ص 67 وج 22 ص 550 وج 27 ص 299 وج 97 ص 130 و تفسیر نور الثقلین ج 5 ص 119 و منتظر الجنان ج 1 ص 318 و مجمع البحرين ج 1 ص 231 وراجع: بصائر الدرجات ص 465 و تهذيب الأحكام ج 6 ص 106 و جامع أحاديث الشيعة ج 12 ص 259 و الذريعة ج 13 ص 206 و الدر النظيم ص 422.

وإذا كان دفن الشعر، وقلامة الأظفار يستحب دفنهما، وإذا كان جسد رسول الله «صلى الله عليه وآله» سوف يرفع إلى السماء، فمن الطبيعي أن يتولى جبرئيل رفع هذه الأمور التي تعود إلى جسده الشريف بنحو أو باخر إلى السماء، لتكون في نفس الموضع الذي يكون فيه جسده الشريف، تكريما له «صلى الله عليه وآله» ورفعه شأن.

شعارات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَا تُحْرَقُ:

ومن الواضح: أن لكل شيء من جسده «صلى الله عليه وآله» كرامة ومقاما، وأن له شأنًا يختلف فيه عن غيره.

وقد روي: أن رجلاً من ولد الأنصار أتى إلى الإمام الرضا «عليه السلام» بحقيبة فضة مغلٌ عليها، وقال: لم يتحفك أحد بمثلها.

فتتحها وأخرج منها سبع شعارات، وقال: هذا شعر النبي «صلى الله عليه وآله».

فميّز الرضا «عليه السلام» أربع طاقات منها، وقال: هذا شعره، فقبل في ظاهره دون باطنه.

ثم إن الرضا «عليه السلام» أخرجه من الشبهة بأن وضع الثلاثة على النار فاحترق ثم وضع الأربعه فصارت كالذهب [\(1\)](#).

ص: 144

1- مناقب آل أبي طالب ج 3 ص 458 و مدينة المعاجز ج 7 ص 235 و 236 والبحار ج 49 ص 59 و 60 و مسند الإمام الرضا للعطاريدي ج 1 ص 250 وج 2 ص 482.

وروي عن عيسى بن موسى العماني، قال: دخل الرضا «عليه السلام» على المأمون فوجد فيه هما.

قال: «إنى أرى فيك هما»؟

قال (المأمون): نعم بالباب بدوى، وإنه قد دفع سبع شعرات يرعم أنها من لحية رسول الله «صلى الله عليه وآله» ، وقد طلب الجائزة، فإن كان صادقاً و منعت الجائزة فقد بخست شرفى، وإن كان كاذباً وأعطيته الجائزة فقد سخر بي، وما أدرى ما أعمل به؟

فقال الرضا «عليه السلام» : علي بالشعر، فلما رأه سمه، وقال: «هذه أربعة من لحية رسول الله «صلى الله عليه وآله» ، والباقي ليس من لحيته» .

قال المأمون: من أين قلت هذا؟

قال: علي بالنار (والشعر).

فألقى الشعر في النار، فاحتارت ثلاثة شعرات، وبقيت الأربع التي أخرجها الرضا «عليه السلام» لم يكن للنار عليها سبيل.

قال المأمون: علي بالبدوى.

فأدخل، فلما مثل بين يديه أمر بضرب رقبته . فقال البدوى: ما ذنبي؟

قال: تصدق عن الشعر.

فقال: أربع من لحية رسول الله «صلى الله عليه وآله» ، وثلاث من لحيتي، فتمكن الحسد في قلب المأمون [\(1\)](#).

ص: 145

1- الثاقب في المناقب لابن حمزة الطوسي ص 497 و مدينة المعاجز ج 7 ص 235 و فرائد السقطين ج 2 ص 208 ح 487 و راجع: مستدرك سفينة البحار ج 5 ص 421 و البحار ج 49 ص 59 و إثبات الهداة ج 6 ص 154 و شرح إحقاق الحق ج 33 ص 844.

جبر: الغلام المعدب:

وقالوا: إن غلاماً اسمه «جبر» كان قد أسلم على يد رسول الله «صلى الله عليه وآله» ، وكتم ذلك عن أهله فلا يدركون به، فلما ارتدى ابن أبي سرح إلى مكة أخبرهم بإسلام ذلك الغلام، فعذبوه أشد العذاب، حتى قال لهم الذي يريدون.

فلما فتح النبي «صلى الله عليه وآله» مكة جاء الغلام فشكى إليه ما لقى بسبب ابن أبي سرح.

قال: فأعطيه رسول الله «صلى الله عليه وآله» ثمنه، فاشترى نفسه فعتق، واستغنى، ونکح امرأة لها شرف [\(1\)](#).

ونقول:

إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد حل مشكلة ذلك الغلام، بصورة أساسية من ثلاث جهات:

1- أعطاه ما اشتري به نفسه من جلاديه، الذين عذبوه أشد العذاب، وحصل على نعمة الحرية، وهي من أغلى الأمانيات عنده.

2- أعطاه ما أغناه..

3- تزوج امرأة لها شرف.

ص: 146

1- المغازي للواقدي ج 2 ص 865 و 866 والإصابة ج 4 ص 225 وإمتناع الأسماع ج 2 ص 5.

ولنا أن نشير أيضاً إلى ما يلي: 1-إنه «صلى الله عليه وآله» لم يشتري ذلك الغلام من صاحبه، بل أعطاه المال، وكان هو اشتري نفسه منه، فعنت ب بصورة تلقائية، لأن الإنسان لا يملك نفسه.

ولو أن أحداً كان قد اشتراه، فسيبقى بانتظار إنشاء صيغة العتق من قبل ذلك المشتري.

2-إنه «صلى الله عليه وآله» لم يأخذ ذلك الغلام من صاحبه قهراً.

3-إننا لم نستطع أن نعرف من الذي قام بتعذيب ذلك الغلام. هل هو مالكه نفسه؟ أم آخرون من سائر أهله، أم من غيرهم من فراعنة قريش؟

!

مظاهر تقوى ابن عبادة:

لما فتح «صلى الله عليه وآله» مكة جلس عبد الرحمن بن عوف في مجلس جماعة، منهم سعد بن عبادة، فمرّ نسوة من قريش، فقال سعد: قد كان يذكر لنا من نساء قريش حسن وجمال، ما رأينا هن كذلك.

فغضب ابن عوف، وجبه سعداً، فشكاه إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فغضب «صلى الله عليه وآله» حتى كان وجهه ليتوقد، ثم قال:

«رأيتهن وقد أصبن بآبائهن، وأبنائهن، وأزواجهن، وإخوانهن، خير نساء ركب الإبل نساء قريش، أحناه على ولد، وأبذل له لزوج ما ملكت يد»
[.\(1\)](#)

ص: 147

1- المغازي للواقدي ج 2 ص 867

ونقول:

إن هذه القضية إن دلت على شيء، فإنها تدل على الأمور التالية:

1- إن سعد بن عبادة الذي رشح نفسه لخلافة رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ، ولم يوكل الأمر إلى من عينه الله ورسوله، فيكون معه، ورهن إشارته، وطوع أمره.

نعم، إن سعداً هذا لا يفكر في مستقبل الإسلام في مكة، وفي المنطقة بأسرها.. وفي كيفية حمايته، وتقويته، ونشره، ولكنه يفكر في أمور تدعوه إليها شهوتها، ويزينها له هواه، وتعثّب به من خلالها شياطين الغواية والإضلal..

ثم لم يرده شرفه، و موقعه، ولا - منعه دينه و تقواه، من أن يتصفح وجوه النساء حتى لو كان ممحضنات، ليتبين معالم الجمال في تلك الوجوه، ثم يقارن بين ما يراه و ما سمعه..

2- ثم يغضب عبد الرحمن بن عوف، ويجبه سعداً، ولا ندري إن كان قد غضب لله، أو أنه غضب لانتهاص سعد من جمال نساء قريش، حمية للعشيرة، وانسياقاً مع العصبية.

3- وإذا أردنا أن نصدق أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد قال كلمته المتقدمة في هذه المناسبة بالذات، ونحن نشك في ذلك - كما سنرى - فإننا نقول:

إن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يغضب من منطق سعد.. وينتصر لنساء قريش. ولكنه انتصار الأتقياء الأبرار، والأصفياء الأخير، حين يحول مسار المقارنة، من مقارنة بين أمور مبتذلة و ساقطة، وشكليّة، وشهوانية، لتصبح مقارنة بين واقع راهن. حين يقرن إلى معان سامية، وقيم إنسانية نبيلة.

إنه «صلى الله عليه وآله» لم يقم وزنا لجمال الصورة، و مثار الشهوات.

بل تحدث عن كمال نساء قريش في إنسانيتهن، من حيث أنهن قد بلغن الغاية في الحنان، ولكن على أولادهن، حيث يحتاج أولادهن إلى هذا الحنان الذي يعني أرواحهم، بالعاطفة، وبالرحمة، لا بالقسوة الكاسرة والشريرة .

كما أنهن يمثلن القمة في العطاء، ولكنها ليس عطاء عشوائياً يحمل في طياته تبذير المال، و تمزيق ثروة الزوج، بل العطاء للزوج . الذي يبني الأسرة ويقويها، و يجعل المال متتركاً في الموقع القادر على تحريكه، بحكمة، وروية، وبصورة مؤثرة ومنتجة للمزيد من الرخاء، وراحة من التعب والعناء..

لعل ذمة تزويرا:

والذي نراه: أن هذا الجواب النبوي ربما يكون قد حور و زور ليصبح في غير الاتجاه الذي انطلق فيه. .

إذ إن الصحيح هو: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد خطب أم هانى أخت علي «عليه السلام» ، فاعتذر لها بأنها مصابها فتركها، وقال «صلى الله عليه وآله» : خير نساء ركب الإبل، نساء قريش، أخاهن على ولد في صغره، وأرعاهن على زوج في ذات يده (1).

ص: 149

1- مسند أحمد ج 2 ص 269 و 275 و 449 و 502 و سبل الهدى و الرشاد ج 1 ص 225 وج 11 ص 232 و 236 و صحيح مسلم ج 7 ص 182 و الطبقات الكبرى ج 8 ص 152 و المعجم الأوسط ج 4 ص 283 و 295 وج 5 ص 380 و المعجم الكبير ج 24 ص 436 و 437 و تاريخ مدينة دمشق ج 3 ص 243 وج 41 ص 341 وج 70 ص 115 و شرح مسلم للنووي ج 15 ص 92 وج 16 ص 80 و مجمع الزوائد ج 4 ص 271 و صحيفة همام بن منبه ص 43 و المصنف للصناعي ج 11 ص 303 و مسند الحميدي ج 2 ص 452 و المصنف لابن أبي شيبة ج 7 ص 547 و الآحاد والمثنائي ج 5 ص 459 و كتاب السنة لابن أبي عاصم ص 625 و 626 و السنن الكبرى للنسائي ج 5 ص 353 و 354 و مسند أبي يعلى ج 12 ص 25 و صحيح ابن حبان ج 14 ص 163 و 164 و 165 و مسند الشاميين ج 2 ص 128 ج 3 ص 24 وج 4 ص 166 و 275 و الجامع الصغير ج 1 ص 629 و كنز العمال ج 12 ص 145 و 146 و تفسير القرآن للصناعي ج 1 ص 121 و جامع البيان ج 3 ص 357 و 358 و تفسير القرآن العظيم ج 1 ص 370 و الدر المثور ج 2 ص 23 والإصابة ج 8 ص 197 و 485 و الم منتخب من ذيل المذيل ص 110 و البداية و النهاية ج 2 ص 71 وج 5 ص 322 و قصص الأنبياء لابن كثير ج 2 ص 376 و السيرة النبوية لابن كثير ج 4 ص 596 و لسان العرب ج 14 ص 203 و فقه السنة ج 2 ص 21 و عيون أخبار الرضا ج 1 ص 67 و النوادر للراوندي ص 177 و جامع أحاديث الشيعة ج 20 ص 48 و صحيح البخاري ج 4 ص 139 وج 6 ص 120 و 193 و السنن الكبرى للبيهقي ج 7 ص 293 و عمدة القاري ج 16 ص 26 وج 20 ص 78 و 21 ص 22 و الدبياج على مسلم ج 5 ص 331 و صحيفه همام بن منبه ص 43 و تغليق التعليق ج 4 ص 35 و 482 و فيض القدير ج 3 ص 656 و تفسير ابن أبي حاتم ج 2 ص 647 و المحرر الوجيز في تفسير القرآن العزيز ج 1 ص 433 و تفسير الآلوسي ج 3 ص 155 و إمتناع السماع ج 6 ص 102 و قصص الأنبياء لابن كثير ج 2 ص 376.

عن عائشة قالت: كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد أن يقبض عبد الرحمن ابن وليدة زمعة، وقال عتبة: إنه ابني.

فلما قدم رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مكثة في الفتح رأى سعد الغلام فعرفه بالشبه، فاحتضنته إليه وقال: ابن أخي ورب الكعبة.

فأقبل به إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وأقبل معه عبد بن زمعة، فقال سعد بن أبي وقاص: هذا ابن أخي عهد إلي أنه ابني.

فقال عبد بن زمعة: يا رسول الله، هذا أخي، هذا ابن زمعة ولد على فراشه، فنظر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى ابن وليدة زمعة، فإذا هو أشبه الناس بعتبة بن أبي وقاص، فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: «هو»، أي الولد «لك، هو أخوك يا عبد بن زمعة، من أجل أنه ولد على فراشه، الولد للفراش، وللعاهر الحجر، واحتتجبي منه يا سودة، لما رأى من شبه عتبة بن أبي وقاص بالولد» [\(1\)](#).

ص: 153

1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 258 و 259 عن البخاري، وفي هامشه عن: البخاري ج 5 ص 371 (2745) و صحيح مسلم ج 2 ص 36 (1457/1080) و راجع: السيرة الحلبية ج 3 ص 104 و (ط دار المعرفة) ص 59 و سنن الدارمي ج 2 ص 153 و سبل السلام ج 3 ص 211 و مسنند أحمد (ط دار صادر) ج 6 ص 129 و صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج 3 ص 39 وج 5 ص 96 وج 8 ص 12 و صحيح مسلم (ط دار الفكر) ج 4 ص 171 و سنن النسائي ج 6 ص 180 و السنن الكبرى للبيهقي ج 6 ص 86 وج 87 ج 10 ص 150 و 266 و عمدة القاري للعیني ج 11 ص 167 و 168 وج 12 ص 32 وج 17 ص 290 و فتح الباري ج 8 ص 19 وج 12 ص 27 و مسنند الشاميين ج 4 ص 192 و معرفة السنن والآثار ج 4 ص 479 و البداية والنهاية ج 4 ص 363 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 600 و مسنند أبي داود الطيالسي ص 204 و السنن الكبرى للنسائي ج 3 ص 378 و كنز العمال ج 6 ص 200.

فلم يرها حتى لقي الله.

وفي بعض الروايات: احتجبي منه يا سودة، فليس لك بأخ [\(1\)](#).

ونقول:

أولاً: إن مجرد وجود شبه بين طفل وبين شخص، لا يعني أن يكون لذلك الشخص شأن وعلاقة مباضعة توجب انتساب ذلك الطفل إليه. فقد يكون للشبه بعض الأسباب الوراثية، أو التخييلية في حالات معينة، التي ليس منها العلاقة الجنسية بالأم.

ثانياً: إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لا ينفوه بما يعده الشارع قذفاً،

ص: 154

1- راجع: السيرة الحلبية ج 3 ص 104 و (ط دار المعرفة) ص 59 و 378 و سنن النسائي ج 6 ص 181 وفتح الباري ج 12 ص 31 و شرح سنن النسائي للسيوطني ج 6 ص 181 و حاشية السندي ج 6 ص 180 و 181 والسنن الكبرى للنسائي ج 3 ص 379 و سنن الدارقطني ج 4 ص 156 و مسنن أحمد ج 4 ص 5 والمصنف للصناعي ج 7 ص 443 وكنز العمال ج 11 ص 8 و 85.

ولا سيما بعد أن حكم بأن الولد للفراش، وللعاهر الحجر، فالنبي «صلى الله عليه وآله» لا يحكم على خلاف ما حكم به الشارع، فما معنى أن ينسب إليه «صلى الله عليه وآله» أنه قال لسودة: «فليس لك بأخ»؟!

الصلاحة في مكة، و الصلاة في بيت المقدس:

عن جابر: أن رجلا قال للنبي «صلى الله عليه وآله» يوم الفتح: إني نذرت إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله» : «صل ههنا» .

فسألها، فقال: «صل ههنا» .

فسألها، فقال: شأنك إذن [\(1\)](#).

ص: 155

1- راجع: سبل الهدى والرشاد الصالحي الشامي ج 5 ص 259 والمجموع للنبووي ج 8 ص 473 والمغني لابن قدامة ج 11 ص 352 والشرح الكبير لابن قدامة ج 11 ص 365 وكشاف القناع للبهوتى ج 2 ص 410 والمحلى لابن حزم ج 8 ص 19 و 20 وسبل السلام ج 4 ص 114 و نيل الأوطار للشوكتاني ج 9 ص 152 و مسند أاحمد ج 3 ص 363 و سنن الدارمي ج 2 ص 184 و سنن أبي داود ج 2 ص 702 و المستدرك للحاكم ج 4 ص 304 و السنن الكبرى للبيهقي ج 10 ص 82 وفتح الباري ج 3 ص 53 و عمدة القاري ج 7 ص 253 و منتخب مسند عبد بن حميد ص 310 و مسند أبي يعلى ج 4 ص 88 و شرح معاني الآثار ج 3 ص 125 و معرفة السنن و الآثار للبيهقي وج 7 ص 348 والإستذكار لابن عبد البر ج 5 ص 170 وأضواء البيان للشنقطي ج 5 ص 253 و الكامل لابن عدي ج 2 ص 45 و ميزان الاعتدال للذهبي ج 1 ص 342 و لسان الميزان لابن حجر ج 2 ص 45.

وفي رواية عن بعض الصحابة، فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» : «وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّداً بِالْحَقِّ، لَوْصَلِيَتْ هَهُنَا لِقَضَى عَنْكَ ذَلِكَ كُلُّ صَلَاةٍ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ» [\(1\)](#).

وفي رواية عن الأرقم: أنه جاء إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فسلم عليه، فقال: أين تريد؟

قال: أردت يا رسول الله ههنا وأشار بيده إلى حد المقدس.

قال: ما يخرجك إليه، أتجارة؟ !

قال: قلت: لا، ولكن أردت الصلاة فيه.

قال: فالصلاحة ههنا، وأوْمَأْ بيده إلى مكة، خير من ألف صلاة، وأوْمَأْ بيده إلى الشام [\(2\)](#).

ص: 156

1- سبل الهدى والرشاد وج 9 ص 103 وج 5 ص 259 عن أبي داود، والحاكم، وأشار في هامشه إلى: مسنند أحمد ج 3 ص 363 و أبي داود (3305) ، والبيهقي ج 10 ص 82 والدارمي ج 2 ص 185 والطحاوي في المعاني ج 3 ص 115 والبخاري في التاريخ ج 6 ص 170 والحاكم ج 4 ص 304. وراجع: المغازي للواقدي ج 2 ص 866 وتذكرة الفقهاء (طق) ج 1 ص 288 والشرح الكبير لابن قدامة ج 3 ص 129 وج 11 ص 366 وسنن أبي داود ج 2 ص 102 وأضواء البيان ج 5 ص 253 ونيل الأوطار ج 9 ص 153 ومسند أحمد ج 5 ص 373 وكتنز العمال ج 12 ص 211 و 257 وج 14 ص 116 والمغني ج 11 ص 352.

2- راجع: مجمع الزوائد ج 4 ص 5 واللمع في أسباب ورود الحديث للسيوطى ص 54 وسبل الهدى والرشاد ج 9 ص 268 نيل الأوطار ج 9 ص 154 والمستدرک للحاكم ج 3 ص 504 وسير أعلام النبلاء ج 2 ص 479 والمعجم الكبير ج 1 ص 307 وكتنز العمال ج 14 ص 138 وأسد الغابة ج 1 ص 60 والسيرة ج 2 ص 21 وعمدة القاري ج 7 ص 255 والبداية والنهاية ج 5 ص 363 و السيرة النبوية لابن كثير ج 4 ص 672.

وقالت ميمونة، زوج النبي «صلى الله عليه وآله» : يا رسول الله، إني جعلت على نفسي، إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس.

فقال «صلى الله عليه وآله» : لا تقدرين على ذلك، يحول بينك وبينه الروم.

فقالت: آتي بخفير، يقبل ويدبر.

فقال: لا تقدرين على ذلك، ولكن ابعثي بزيت يستصبح لك به فيه، فكأنك أتيته.

فكان ميمونة تبعث إلى بيت المقدس كل سنة بمال يشتري به زيت، يستصبح به في بيت المقدس، حتى ماتت فأوصت بذلك [\(1\)](#).

ونقول:

1- إننا لا ننكر أن لبيت المقدس فضلاً وقيمة، فإن فيه محاريب الأنبياء، وباب حطة، وغير ذلك، والصلاحة فيه تعدل ألف صلاة [\(2\)](#). وهو من

ص: 157

1- المغازي للواقدي ج 2 ص 866 وإمتناع الأسماع ج 2 ص 4.

2- من لا يحضره الفقيه ج 1 ص 152 وراجع ص 148 وثواب الأعمال ص 128 والمحاسن ج 1 ص 55 والبحار ج 99 ص 270 عنهما، وعن تهذيب الأحكام ج 3 ص 53 والجامع للشرايع ص 103 ومتهى المطلب (طـق) ج 1 ص 386 ونهاية الحكماء ج 1 ص 353 وكشف اللثام (طـق) ج 3 ص 320 والينابيع الفقهية ج 4 ص 888 والمبسوط للسرخي ج 3 ص 132 وسبل السلام ج 2 ص 216 ونيل الأوطار ج 9 ص 154 والمحاسن ج 1 ص 55 ودعائم الإسلام ج 1 ص 148 ومستدرك الوسائل ج 3 ص 430 والبحار ج 80 ص 380 وجامع أحاديث الشيعة ج 4 ص 561 ومعجم البلدان ج 5 ص 166 وسبل الهدى والرشاد ج 3 ص 108.

غير أننا نقول:

لما ذا ينذر هؤلاء بيت المقدس، ولا ينذرون للكعبة المشرفة، فإنها أشرف وأفضل من بيت المقدس؟!

2-لما ذا لا يقبل ذلك الرجل ما يأمره به رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من الإستعاضة عن الصلاة في بيت المقدس بالصلاحة في مكة المكرمة، والكعبة الشريفة؟!

بل إن ميمونة، وهي زوجة رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» تناقش هي الأخرى في صدقية ما أخبرها به النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وتلتزم المخارج والسبيل للتغلب على ما وضعته أمامها من موانع، ولو بأن تأتي بخفيه، يقبله ويدبره، ويستطيع أن يوفر لها القدرة على إسقاط ممانعة الروم لها من الوصول إلى بيت المقدس، كما أخبرها به رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

ثم هي لا يقر لها قرار حتى اقترح عليها البديل، الذي يكون لبيت المقدس فيه نصيب وموقع، وهو أن ترسل بزينة يصبح به في بيت

ص: 158

1-البحار ج 96 ص 240 وج 380 وج 99 ص 270 عن الإمامي للشيخ الطوسي ج 1 ص 379 والوسائل (ط دار الإسلامية) ج 3 ص 545 والإمامي للطوسي ص 369 وجامع أحاديث الشيعة ج 4 ص 510 و 561 و تاريخ الكوفة للبراقي ص 67.

المقدس، فهذات ورثت.

3- إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لم يقل لم يمونة: إن نذرها باطل، ولا قال لها: إني أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فأنا أمنعك من السفر إلى بيت المقدس من هذا المنطلق.

كما أنه لم يقل لها: إنني زوجك، وأنا أنهاك عن هذا السفر. وبذلك ينحل نذرك.

ولم يقل لها: إن ثمة أحطازا جساما تواجهك في سفرك، فهو سفر غير راجح، ولا مرضي، ولا مستساغ.

بل هو قد ذكر لها: أن هناك مانعا لها من الوفاء بنذرها، وهو حيلولة الروم بينها وبين الوصول إلى بيت المقدس.

وهذا أمر لا يقبل التأويل، ولا يسوغ لها، ولا لغيرها أن تذهب بها الأوهام والظنون في مذاهب مختلفة، التي قد يوجب بعضها الإخلال بالواجب الديني، أو الإعتقادي.

ضرب شارب خمر:

وعن عبد الرحمن بن الأزهر قال: رأيت رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» -عام الفتح- وأنا غلام شاب، ينزل عند منزل خالد بن الوليد، وآتي بشارب فأمرهم، فضربوه بما في أيديهم، فمنهم من ضرب بالسوط، وبالنعل، وبالعصا. وحثا رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» (عليه) التراب [\(1\)](#).

ص: 159

1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 258 عن ابن أبي شيبة، ودلائل النبوة للبيهقي ج 8 ص 319 ومسند أحمد ج 4 ص 88 و 350 و تاريخ مدينة دمشق ج 34 ص 184 و تهذيب الكمال ج 16 ص 515 و سunan أبي داود ج 2 ص 362 و السنن الكبرى للبيهقي ج 8 ص 320 و كنز العمال ج 5 ص 492 و تاريخ المدينة ج 2 ص 731.

وَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَ سَرَقَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ، قَالُوا: مَنْ يَكْلُمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»؟

فَقَبِيلٌ: وَمَنْ يَجْتَرِي عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامِةُ بْنُ زَيْدٍ، حَبَّ رَسُولَ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»؟

فَفَزَعَ قَوْمُهَا إِلَى أَسَامِةَ بْنَ زَيْدٍ يَسْتَشْفِعُونَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فَلَمَّا كَلَمَهُ أَسَامِةً فِيهَا تَلَوْنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، قَالَ: «أَتَكَلَّمُنِي»؟

وَفِي لَفْظٍ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍ مِنْ حَدُودِ اللَّهِ»؟!

قَالَ أَسَامِةً: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرُ لِي.

فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيِّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» خَطِيبًا فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّمَا أَهْلُكَ النَّاسَ».

وَفِي لَفْظٍ: «هَلَكَ بْنُو إِسْرَائِيلَ».

وَفِي لَفْظٍ: «الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ»: أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقُوا فِيهِمُ الْشَّرِيفَ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقُوا فِيهِمُ الْمُضَعِّفَ.

وَفِي لَفْظٍ: «الْوَضِيعُ قَطَعُوهُ».

وَفِي لَفْظٍ: «أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ»، وَالَّذِي نَفْسِي بِيدهِ، لَوْ أَنْ فَاطِمَةَ بْنَتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعَتْ يَدَهَا».

ثم أمر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ (فَقَطَعَتْ).

وفي رواية النسائي: «قَمْ يَا بَلَالَ، فَخُذْ بِيْدَهَا فَاقْطَعْهَا».

فحسنت توبتها بعد ذلك، وتزوجت رجلاً من بنى سليم.

قالت عائشة: فكانت تأتيني بعد ذلك، فأرفع حاجتها إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» (1).

ص: 161

1- سبل الهدى والرشاد ج 9 ص 196 وج 5 ص 259 عن أحمد، والبخاري، ومسلم، والنمساني، والبيهقي، وأشار في هامشه إلى: البخاري ج 6 ص 513(3475) و مسلم ج 3 ص 1315(8/1688) وأحمد ج 3 ص 363. وراجع: المحتوى ج 10 ص 496 وج 11 ص 359 و صحيح البخاري ج 4 ص 151 وج 5 ص 97 و سنن النمساني ج 8 ص 73 و 75 و السنن الكبرى للبيهقي ج 8 ص 254 و 267 و 280 و 332 و عمدة القاري ج 17 ص 291 و السنن الكبرى للنسائي ج 4 ص 334 و البداية والنهاية ج 2 ص 172 وج 4 ص 364 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 601 و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 3 ص 59 و نيل الأوطار ج 7 ص 311 و سنن الدارمي ج 2 ص 173 و صحيح مسلم ج 5 ص 114 و سنن ابن ماجة ج 2 ص 851 و تحفة الأحوذى ج 4 ص 581 و سنن ابن داود ج 2 ص 332 و سنن الترمذى ج 2 ص 442 و عمدة القاري ج 16 ص 60 وج 17 ص 291 وج 23 ص 276 و مجمع الزوائد ج 6 ص 259 و عون المعبدوج 12 ص 21 و شرح معانى الآثار ج 3 ص 171 و صحيح ابن حبان ج 10 ص 248 و المعجم الأوسط ج 7 ص 272 و معرفة السنن والآثار ج 6 ص 474 و الإستذكار ج 7 ص 570 و رياض الصالحين ص 331 و 332 و 681 و تخرير الأحاديث والآثار ج 2 ص 414 و تفسير القرآن العظيم ج 2 ص 59 و تفسير الألوسي ج 18 ص 83 و الطبقات الكبرى لابن سعد ج 4 ص 710 و إمتناع الأسماع ج 10 ص 26.

وقال الحلببي: «وفي كلام بعضهم: كانت العرب في الجاهلية يقطعون يد السارق اليمني» [\(1\)](#).

ولنا مع ما تقدم وقفات نوردها كما يلي:

لو سرقت فاطمة لقطعت يدها:

إننا بالنسبة لحديث: «لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها» نقول:

أولاً: إن الكلمة: «لو» كما يستظهرون من الأمثلة التالية قد يراد منها: بيان عدم وقوع الشرط جزماً، كقولك: لو جئتني لأكر متك.

في حين أن الكلمة: «إذا» قد يقصد بها الدلالة على اليقين، بواقع الشرط، فيترتب الجزاء. كقوله تعالى: إِذَا جَاءَ نَصْرٌ أَللَّهُ وَالْفَتْحُ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْواجًا فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَإِسْتَغْفِرْ إِنَّهُ كَانَ تَوَلَّاً [\(2\)](#).

وكلمة: «إن» قد تستعمل في موارد الشك في وقوع فعل الشرط [\(3\)](#). كما في قولك: إن جاءك فلان فقل له: كذا.

والحاصل: أن قوله: «لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها» يراد به الدلالة على عدم وقوع الفعل، ولكنه يرتب الجزاء على فرض الواقع، في صورة عدم الواقع.

ص: 162

1- السيرة الحلبية ج 3 ص 104 و (ط دار المعرفة) ص 59.

2- الآيات 1-3 من سورة النصر.

3- راجع: مغني الليبب (مطبوع مع حاشية الأمير) ج 1 ص 205.

ثانياً: قال تعالى في القرآن الكريم:

1- فَلْ إِنْ كَانَ لِرَحْمَنِ وَلَدْ فَأَنَا أَوْلُ الْعَابِدِينَ (١). حيث يراد التأكيد على ثني فعل الشرط، وأن الله ليس له ولد حتماً وجزماً.

2- وقال تعالى: وَلَوْ تَقُولَ عَلَيْهِ مَا بَعْضَ الْأَقَوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (٢). وقال تعالى: وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيلَ الْقَلْبِ لَا نَفَضُّلُوا مِنْ حَوْلِكَ (٣).

فإن المقصود هو: التأكيد على حتمية فعل الجزاء، من قبل منشئه وجعله. مع العلم بأن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» المعصوم، لا يمكن أن يتقول على الله، ولا أن يكون فظاً غليظ القلب.

3- وقال تعالى: لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيْحَبَطَ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٤). فالمراد: إظهار اليقين والوثوق بوقوع الجزاء، وهو حبط العمل.

و الحديث: «لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها» من قبيل هذه الآية الأخيرة وما سبقها.

أي أن المقصود: التأكيد على إجراء أحكام الله تبارك وتعالي، وإفهم الناس أنه لا محاباة لأحد في هذا الأمر، حتى لو كان الفاعل هو فاطمة «عليها السلام»، وإن كان هذا الأمر يستحيل أن يصدر عن من هي معصومة،

ص: 163

1- الآية 81 من سورة الزخرف.

2- الآيات 44-46 من سورة الحاقة.

3- الآية 159 من سورة آل عمران.

4- الآية 65 من سورة الزمر.

ومن قد طهرها الله تعالى بنص آيات القرآن الكريم.

وليس المراد: وضع فاطمة «عليها السلام» في دائرة احتمال صدور السرقة منها بالفعل، كما لا يمكن أن يصدر من الأنبياء والأوصياء، فضلاً عن سيد الخلق أجمعين.

أُسَامَة حَبِ الرَّسُول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ؟ :

وقد زعمت الرواية المتقدمة: أن أحداً لا يجترئ على أن يكلم رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» سوى حب رسول الله، أُسـامة بن زـيد.

غير أننا نقول:

ألف: إن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» قد سـمى زـيد بن حـارثـة بـزيد الـحبـ، وـلم يـسم أـسـامة نـفسـه بـذـلك [\(1\)](#).

وإنما أطلقوا عليه: أنه الحب ابن الحب [\(2\)](#)، لأنـه كان بنـظرـهم يستـحقـ

ص: 164

1- البحار ج 22 ص 215 والإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج 1 ص 548 والمستدرك للحاكم ج 3 ص 213 وتقسيـر القـميـ ج 2 ص 172 والتـفسـير الصـافـيـ ج 4 ص 163 وج 6 ص 10 وتقـسيـر نـورـ الثـقلـيـنـ ج 4 ص 236 وـالـطـبـقـاتـ الـكـبـرـيـ ج 3 ص 40 وج 5 ص 246 وـتـارـيخـ مدـيـنـةـ دـمـشـقـ ج 19 ص 346 وـالـدـرـجـاتـ الرـفـيـعـةـ ص 440 وـالـمـنـتـخـبـ منـ ذـيلـ المـذـيلـ ص 50.

2- راجـعـ: الإـصـابـةـ ج 1 والإـسـتـيـعـابـ (ترجمـةـ أـسـامـةـ)، وـعـدـةـ القـارـيـ ج 2 ص 252 وجـزـءـ الـبغـويـ ص 16 وـمـسـنـدـ أـسـامـةـ بنـ زـيدـ ص 33 وـ34ـ وـفـيـضـ الـقـدـيرـ ج 1 ص 618 والإـصـابـةـ ج 1 ص 202 وـتـقـسـيـرـ الـقـرـآنـ الـعـظـيمـ ج 3 ص 499 وـإـكـمـالـ الـكـمـالـ ج 2 ص 8 وـتـارـيخـ مدـيـنـةـ دـمـشـقـ ج 8 ص 51 وج 52 وج 19 ص 351 وـتـهـذـيبـ الـكـمـالـ ج 1 ص 307 وج 2 ص 338 وـإـكـمـالـ تـهـذـيبـ الـكـمـالـ ج 2 ص 54 وـتـهـذـيبـ التـهـذـيبـ ج 1 ص 182 وـالـوـافـيـ بـالـوـفـيـاتـ ج 1 ص 87 وـالـبـداـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ ج 4 ص 290 وـإـمـتـاعـ الـأـسـمـاعـ ج 6 ص 308 وـالـسـيـرـةـ النـبـوـيـةـ لـابـنـ كـثـيرـ ج 3 ص 481 وـالـسـيـرـةـ الـحـلـيـةـ (طـ دـارـ الـمـعـرـفـةـ) ج 1 ص 85 وج 3 ص 228.

هذا الوسام أكثر من أبيه، لأن الأحداث بعد استشهاد رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد أظهرت أن له موقفاً من علي «عَلَيْهِ السَّلَامُ» يوجب على مناوئيه أن يكافؤوه عليه، فهو لم يشترك مع علي «عَلَيْهِ السَّلَامُ» في أي من حروبه (1)، وقد منعه علي «عَلَيْهِ السَّلَامُ» من العطاء (2). وكان قد تخلف عن بيعته (3)، وإن كان سَلَّمَ له بعد ذلك.

بـ: بالنسبة لجرأته على رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» نقول:

لعلها كانت نوعاً من الإدلال من أسامة، وهو يرى تعزيز النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» له بعد استشهاد أبيه زيد، الذي كان يحبه النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وربما كان يريد أن يحفظه في ولده، فكان إكرامه لأسامة قد جرأ

ص: 165

-
- 1- أسد الغابة ج 1 ص 65 و مكاتيب الرسول ج 3 ص 681 وأعيان الشيعة ج 3 ص 249 و الفصول المهمة لابن الصباغ ج 1 ص 351.
 - 2- قاموس الرجال ج 1 ص 472-468 و (ط جماعة المدرسین 1419ھ) ج 11 ص 68 عن الكشي، والبحار ج 34 ص 296 ج 97 ص 52 و رجال الكشي ص 26 و الغارات ج 2 ص 577 و ميزان الحكمة ج 4 ص 2996 و نهج السعادة ج 4 ص 127 و شرح النهج للعتلي ج 4 ص 102 و الدرجات الرفيعة ص 445 و مستدرک الوسائل ج 11 ص 97 و جامع أحاديث الشيعة ج 13 ص 191.
 - 3- البحار ج 32 ص 216 و راجع: أسد الغابة ج 1 ص 65 و مكاتيب الرسول ج 3 ص 681 وأعيان الشيعة ج 3 ص 249 و الفصول المهمة لابن الصباغ ج 1 ص 351.

أُسامَةٌ عَلَى النَّبِيِّ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» ، وَأَطْلَقَ لِسَانَهُ عِنْدَهُ . وَلَيْسَ مِنَ الضرُورِيِّ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْجَرَأَةُ مُسْتَحْسَنَةً ، أَوْ مُرْضِيَّةً .

وَيُشَهِّدُ لِذَلِكَ نَفْسُ هَذِهِ الْحَادِثَةِ ، الَّتِي كَانَ يَكْلِمُهُ أُسَامَةً فِيهَا ، وَوَجْهُهُ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» يَتَلَوُنُ تَغْيِيزًا ، حَتَّى انتَهَىَ الْأَمْرُ بِمَلَامَةِ رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» لَهُ ، ثُمَّ طَلَبَهُ مِنَ النَّبِيِّ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ .

أشياء يحرم بيعها:

وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» عَامَ الْفَتْحِ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَمَ بَيْعَ الْخَمْرِ، وَالْخَنَازِيرِ، وَالْمَيْتَةِ، وَالْأَصْنَامِ» .

فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا تَرَى فِي شَحُومِ الْمَيْتَةِ، فَإِنَّهُ يَدْهُنُ بِهَا السُّفَنَ وَالْجَلُودَ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا؟

قَالَ: «قَاتِلُ الْهَلَّةِ الْيَهُودُ، إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَمَ عَلَيْهِمْ شَحُومَهُمَا أَخْذُوهَا فَجَمَدُوهَا (فَجَمَلُوهَا)، ثُمَّ بَاعُوهَا، وَأَكْلُوا ثُمَّنَهَا» [\(1\)](#).

ص: 166

1- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 258 عن ابن أبي شيبة، وفي هامشه عن: البخاري ج 4 ص 424 (2236) وج 4 ص 414 (3223) و مسلم ج 3 ص 1307 (71/1581) و (72/1582). و راجع: المغازى للواقدي ج 2 ص 864 و 865 صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج 5 ص 194 و صحيح مسلم (ط دار الفكر) ج 5 ص 41 وج 11 ص 6 و عون المعبود ج 9 ص 274 و تغليق التعليق ج 3 ص 274 و السنن الكبرى للنسائي ج 4 ص 54 و مسنن أبي يعلى ج 3 ص 395 و 396 و تفسير القرآن العظيم ج 2 ص 193 و الدر المثور ج 3 ص 53 و الخلاف ج 3 ص 186 و جواهر الكلام ج 22 ص 11 و الينابيع الفقهية ج 35 ص 137 و المصنف لابن أبي شيبة ج 8 ص 541 و مسنن أبي يعلى ج 3 ص 396 و صحيح ابن حبان ج 11 ص 311 و كنز العمال ج 4 ص 170 و منتهي المطلب (طق) ج 2 ص 1010 و المجموع ج 14 ص 283 و المغني ج 4 ص 284 وج 5 ص 513 و الشرح الكبير ج 4 ص 41 وج 5 ص 462 و المحلى ج 1 ص 121 وج 9 ص 8 و سبل السلام ج 3 ص 5 و مسنن أحمد ج 3 ص 326 و سنن أبي داود ج 2 ص 141 و سنن النسائي ج 7 ص 310 و السنن الكبرى للبيهقي ج 6 ص 12 وج 9 ص 355 و معرفة السنن والأثار ج 7 ص 284.

ونقول:

إنه «صلى الله عليه وآله» أراد هنا: أن يعالج ظاهرة الطمع والحرص، التي ظهرت في الناس، والتي هي من شيم اليهود.

وقد ظهرت بوادر هذا الحرص الذي يجر وراءه ركاماً من الشبهات والمشكلات في استقصاء السؤال عن شحوم الميّة، حيث إن الإهتمام بالميّة إلى هذا الحد، ربما يعطي الإنطباع عن أن ثمة علاقة شديدة للناس حتى بالميّة، وبأدق أجزائها.. يصعب التغلب عليها.

وقد يشير إلى ذلك: أنهم صاروا يسألون عن دهن الجلود، والإستصبح بها مع أنهما ليسا من الضرورات، التي لا يمكن الاستغناء عن الميّة فيها، إذ يمكن أن يستفاد في هذا وذاك من الشحوم الحلال، التي يأمن الإنسان معها من ملامسة النجاسة الناشئة عن كونها ميّة. فإن هذه الإستفادة من شحوم الميّة تجعل من الصعب تجنب الإرتطام بالنجلasse في كثير من الأوضاع.

ويزيد الأمر سوءاً حين لا ينحصر التعاطي مع تلك الشحوم- التي

يستفاد منها في الذين يعرفون بكونها ميتة. حيث إن التعامل معها سيكون على أساس كونها محكومة بالطهارة الظاهرية. ولا بد أن ينعكس ذلك على أكل الناس وشرابهم، وتعاملهم مع لباسهم، وأوانيهم، التي يستعملونها في سائر شؤونهم الحياتية، والعبادية.

كسر الدف و المزمار:

وقد رواه أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قال في فتح مكة: «إِنَّمَا بَعَثْتُ بِكُسرِ الدَّفِ وَالْمَزَمَارِ» .

فخرج الصحابة يأخذونها من أيدي الولدان ويكسرونها [\(1\)](#).

ونقول:

قد تقدم بعض الحديث عن هذا الأمر، حين استعرضنا ما قالوه في حديث الهجرة، من أن أهل المدينة قد استقبلوا رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بالغناء، وأن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» صار يرقص لهم بأكمامه.

غير أننا نشير هنا: إلى بعض ما رواه أو قالوه حول تحريم الضرب على المعازف والدفوف، وغيرها من آلات الموسيقى. . فمن روایاتهم ذكر ما يلي:

1-في تفسير قوله تعالى: وَإِسْتَفِرْرُ مَنِ إِسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ [\(2\)](#).

قال ابن عباس ومجاهد: إنه الغناء، والمزامير، والله [\(3\)](#).

ص: 168

1- بهجة النفوس، شرح مختصر صحيح البخاري لابن أبي جمرة الأزدي ج 2 ص 74 والغدير ج 8 ص 72.

2- الآية 64 من سورة الإسراء.

3- راجع: جامع البيان ج 15 ص 81 و (ط دار الفكر) ص 147 و زاد المسير ج 5 ص 48 والجامع لأحكام القرآن (ط مؤسسة التاريخ العربي) ج 10 ص 288 وج 14 ص 51 والغدير ج 8 ص 69 و تفسير القرآن العظيم ج 3 ص 49 و (ط دار المعرفة) ص 53 أحكام القرآن للجصاص ج 3 ص 266 و تفسير السمعاني ج 3 ص 258 و تفسير الشعاعي ج 3 ص 484 و تفسير الأندلسي ج 3 ص 470 وعن تفسير الخازن ج 3 ص 178 وعن تفسير النسفي ج 3 ص 178 وعن تفسير ابن جزي ج 2 ص 175 وعن تفسير الآلوسي ج 15 ص

.111

2- وروي مرفوعاً: ليكونن في أمتي قوم يستحلون الخز، (والحرير) والخمر، والمعازف [\(1\)](#).

3- عن ابن عباس، وأنس، وأبي أمامة مرفوعاً: «ليكونن في هذه الأمة خسف، وقدف، ومسخ. وذلك إذا شربوا الخمور، واتخدوا القينات، وضرموا بالمعازف» [\(2\)](#).

ص: 169

1- السنن الكبرى ج 10 ص 321 و تفسير الآلوسي ج 21 ص 76 و سنن ابن ماجة ج 2 ص 1333 و عن سنن أبي داود ج 4 ص 46 و عن صحيح البخاري ج 5 ص 2123 و عن أحمد، وأبي نعيم، والمحلى ج 9 ص 59 و نيل الأوطار ج 2 ص 86 و الغدير ج 8 ص 70 و السنن الكبرى للبيهقي ج 3 ص 272 وفتح الباري ج 10 ص 42 و كنز العمال ج 11 ص 134 و تاريخ مدينة دمشق ج 67 ص 189.

2- الدر المنشور ج 2 ص 324 و المعجم الكبير ج 6 ص 150 و تفسير الآلوسي ج 21 ص 76 و عن مسند أحمد ج 2 ص 347 و مجمع الروايد ج 8 ص 10 و المعجم الأوسط ج 7 ص 77 و المعجم الكبير ج 6 ص 150 و الجامع الصغير ج 2 ص 62 و 229 و 471 و متز العمال ج 5 ص 347 وج 14 ص 277 و فيض القدير ج 4 ص 168 وج 5 ص 503 و سبل الهدى و الرشاد ج 10 ص 195 و

.196

4- وروي مرفوعاً أيضاً: «بعثني (رحمه للعالمين وأمرني) بمحق المعاذف، والمزامير، وأمر الجاهلية» [\(1\)](#).

5- عن عبد الله بن عمر (أو عمرو) في قوله تعالى: إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَرْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَّ لِلشَّيْطَانِ فَاجْتَبَيْهُ لَعْلَكُمْ تُقْلِحُونَ [\(2\)](#).

قال: هي في التوراة. إن الله أنزل الحق ليذهب به الباطل، ويبطل به اللعب، والزفن، والمزامير، والكمارات (يعني البرابط) والزمارات (يعني الدف) والطنابير [\(3\)](#).

6- عن علي «عليه السلام» مرفوعاً: تمسخ طائفة من أمتي قردة، وطائفة خنازير، ويخسف بطائفة، ويرسل على طائفة الريح العقيم، بأنهم

ص: 170

1- نيل الأوطار ج 8 ص 111 والدر المنشور ج 2 ص 323 وجامع بيان العلم ج 1 ص 153 تكملة حاشية رد المحتار ج 1 ص 571 و الشرح الكبير ج 12 ص 48 والغدیر ج 8 ص 70 ومسند أحمد ج 5 ص 268 ومسند أبي داود الطیالسي ص 155 وجزء أشیب ص 39 والمعجم الكبير ج 8 ص 197 وكتنز العمال ج 11 ص 443 وتقسیر الشعلبي ج 7 ص 310.
2- الآية 90 من سورة المائدۃ.

3- السنن الكبرى للبيهقي ج 10 ص 222 والدر المنشور ج 2 ص 317 وتقسیر القرآن العظيم ج 2 ص 99 والغدیر ج 8 ص 70 و مجمع الزوائد ج 7 ص 19 والفايق في غريب الحديث ج 2 ص 84 وغريب الحديث ج 4 ص 276 والنهاية في غريب الحديث ج 2 ص 305 وج 4 ص 326 ولسان العرب ج 5 ص 152 وج 13 ص 197 وتاج العروس ج 7 ص 458.

شربوا الخمر، ولبسوا الحرير، واتخذوا القيان، وضرروا بالدفوف [\(1\)](#).

7- وعن عبد الرحمن بن عوف: أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قال: إنما نهيت عن صوتين، أحمقين، فاجرين: صوت عند نغمة لهو، و مزامير الشيطان، و صوت عند مصيبة: خمس وجوه، وشق جيوب، ورنة شيطان. ونحوه عن أنس مرفوعا [\(2\)](#).

ص: 171

1- الدر المنشور ج 2 ص 324 والغدير ج 8 ص 71 وكنز العمال ج 15 ص 223.

2- راجع: الجامع الصحيح للترمذى ج 3 ص 328 وشرح معاني الآثار ج 4 ص 293 وعن المصنف لابن أبي شيبة ج 3 ص 266 ونيل الأوطار ج 4 ص 154 وج 8 ص 268 وفتح القدير ج 4 ص 236 والجامع لأحكام القرآن ج 14 ص 53 وتلبيس إبليس ص 233 وكنز العمال ج 15 ص 219 والدر المنشور ج 5 ص 160 و تذكرة الفقهاء (ط ج) ج 2 ص 119 و الذكرى للشهيد الأول ج 2 ص 49 والتحفة السنية (مخطوط) ص 44 والمغني ج 2 ص 411 والشرح الكبير ج 2 ص 429 ومستدرك الوسائل ج 2 ص 454 و 456 و 458 و عوالى الالائى ج 1 ص 89 و 122 و مكسن الفؤاد ص 93 و البحارج 79 ص 90 و جامع أحاديث الشيعة ج 3 ص 486 وج 17 ص 199 و 204 والغدير ج 8 ص 69 و ميزان الحكمة ج 2 ص 1674 و سenn الترمذى ج 2 ص 237 و المستدرك للحاكم ج 4 ص 40 و السنن الكبرى للبيهقى ج 4 ص 69 و مجمع الزوائد ج 3 ص 17 وفتح الباري ج 3 ص 139 و عمدة القارى ج 8 ص 102 و تحفة الأحوذى ج 4 ص 76 وعون المعبدج 13 ص 186 ومسند أبي داود الطیالسى ص 235 ومنتخب مسند عبد بن حميد ص 309 و التمهيد ج 17 ص 284 وج 24 ص 443 و تخریج الحادیث و الآثار ج 2 ص 176 ونصب الرایة ج 5 ص 89 و الدراية في تخریج احادیث الهدایة ج 2 ص 172 وكنز العمال ج 15 ص 611 و 616 وأحكام القرآن للجصاص ج 3 ص 442 و 589 وأحكام القرآن لابن العربي ج 3 ص 207 وفتح القدير ج 4 ص 236 وطبقات الكبرى ج 1 ص 138 وكتاب المجروحين ج 2 ص 246 وفتح مصر وأخبارها ص 124 وسیرة ابن غسحاق ج 5 ص 251 وسبل الهدى والرشاد ج 8 ص 355 وج 11 ص 22 و السیرة الحلبیة (ط دار المعرفة) ج 3 ص 395.

8-عن أبي هريرة، وأنس، وأبي أمامة، وعمران بن حصين، والغازي بن ربيعة، وعبد الرحمن بن سابط، وصالح بن خالد، يسأل رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في مسخ قوم في آخر الزمان قردة و خنازير، فقال: «اتخذوا المعاذف، والدفوف، والقينات، وباتوا على شربهم، ولهوهم الخ..» [\(1\)](#).

9-قال نافع: سمع ابن عمر مزارا، فوضع إصبعيه على أذنيه، ونأى عن الطريق، وقال لي: يا نافع، هل تسمع شيئاً؟

فقلت: لا.

فرفع إصبعيه عن أذنيه، وقال: كنت مع رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فصنع مثل هذا [\(2\)](#).

ص: 172

1- الدر المنشور ج 2 ص 324 عن ابن أبي الدنيا، والحاكم، وابن عدي، وابن أبي شيبة، والبيهقي، وأبي داود، وسنن ابن ماجة ج 2 ص 463 و عن المستدرك على الصحيحين ج 4 ص 560 و 561 وعن المصنف لابن أبي شيبة ج 7 ص 107 و سنن أبي داود ج 4 ص 177 و عنون المعبود والسنن الكبرى للبيهقي ج 8 ص 295 والمحلى ج 9 ص 58 و نيل الأوطار ج 2 ص 86 و عمدة القاري ج 21 ص 177 و عنون المعبود ج 11 ص 59 و سبل الهدى والرشاد ج 10 ص 193 و الغدير ج 8 ص 71.

2- السنن الكبرى للبيهقي ج 10 ص 222 و تاريخ مدينة دمشق ج 26 ص 169 وج 27 ص 35 و سنن أبي داود ج 2 ص 461 و المغني ج 12 ص 39 و الشرح الكبير ج 12 ص 48 و الم محلى ج 9 ص 68 و الغدير ج 8 ص 75 و ميزان الحكمة ج 3 ص 2313 و عنون المعبود ج 13 ص 181 و مسند الشاميين ج 1 ص 186 و معرفة السنن والآثار ج 7 ص 443 و كنز العمال ج 15 ص 227 و أحكام القرآن للجصاص ج 2 ص 363 و الكامل ج 3 ص 269 و طبقات المحدثين بإصبعهان ج 4 ص 161 و سير أعلام النبلاء ج 5 ص 437 و سبل الهدى والرشاد ج 9 ص 402.

10- عن علي «عليه السلام» مرفوعاً: إذا فعلت أمتى خمس عشرة خصلة حل بها البلاء، فذكر منها: إذا اتخذت القينات والمعازف [\(1\)](#).

فذلك كله يدل بوضوح على أن استعمال المعاذف والدفوف، ونحوها لا يرضاه الإسلام، ولا يقره.

والتفرق بين الموسيقى الكلاسيكية وغيرها لا أثر له في مصادر التشريع، ولا يعرف ذلك بين أهل ذلك الزمان، سواء في ذلك المتشرعة أو غيرهم.

روايات مكذوبة:

ومن روایاتهم المكذوبة والمتناقضة نذكر:

1- استأذن أبو بكر على النبي «صلى الله عليه وآله» ، و جارية تضرب

ص: 173

1- راجع: الجامع الصحيح للترمذى ج 4 ص 428 وتلبيس إبليس ص 249 والجامع لأحكام القرآن ج 14 ص 53 ونيل الأوطار ج 8 ص 263 و تحف العقول ص 53 و مستدرک الوسائل ج 3 ص 382 وأمالی الطوسي ص 516 والبحار ج 6 ص 311 وج 74 ص 157 و الغدير ج 8 ص 71 و سنن الترمذى ج 3 ص 334 والجامع الصغير ج 1 ص 119 والعهود المحمدية ص 807 والجامع لأحكام القرآن ج 14 ص 53 و تاريخ بغداد ج 3 ص 376.

بالدف، فدخل. ثم استأذن عمر، فدخل. ثم استأذن عثمان، فأمسكت.

فقال «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» : إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلًا حَيًّا [\(١\)](#).

2- انصرف رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من بعض غزواته، فجاءته جارية سوداء، فزعمت أنها نذرت: إن رد الله النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» صالحًا أن تضرب بين يديه بالدف، وتغنى. فأذن لها أن تقى بنذرها، فدخل أبو بكر وهي تضرب، ثم علي، ثم عثمان، فلما دخل عمر أقت الدف تحت إستها، وقعدت عليها، فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَخَافُ (لِيَخَافُ) مِنْكَ يَا عَمِّ الرَّحْمَةِ [\(٢\)](#).

ص: 174

1- مسنـد أـحمد ج 4 ص 353 و راجـع ص 354 و ج 249 و ج 6 ص 155 و ج 167 و الغـدير ج 8 ص 80 و ج 9 ص 274 و صـحـيق مـسلم ج 7 ص 117 و السـنـنـ الـكـبـرـ لـلـبيـهـيـ ج 2 ص 231 و مـجمـعـ الزـوـائـدـ ج 9 ص 81 و عـمـدةـ القـارـيـ ج 4 ص 81 و ج 16 ص 202 و المـصنـفـ لـلـصـنـعـانـيـ ج 11 ص 233 و مـسـنـدـ اـبـنـ رـاهـويـهـ ج 2 ص 565 و ج 566 و ج 3 ص 1021 و الأـدـبـ الـمـفـرـدـ ص 131 و كـتابـ السـنـةـ ص 575 و مـسـنـدـ اـبـيـ يـعلـىـ ج 8 ص 242 و المـعـجمـ الـكـبـيرـ ج 6 ص 61 و مـسـنـدـ الشـامـيـنـ ج 4 ص 259 و كـنزـ الـعـمـالـ ج 11 ص 586 و تـارـيخـ مدـنـيـةـ دـمـشـقـ ج 39 ص 83 و 85 و ج 93 و ج 62 ص 232 و 233 و أـسـدـ الـغـابـةـ ج 2 ص 310 و الـبـداـيـةـ و الـنـهـاـيـةـ ج 7 ص 227 و سـبـلـ الـهـدـىـ و الـرـشـادـ ج 11 ص 279 و الـنـهـاـيـةـ فـيـ غـرـيـبـ الـحـدـيـثـ ص 444 و لـسانـ الـعـربـ ج 8 ص 253.

2- أـسـدـ الـغـابـةـ ج 4 ص 64 و نـوـادرـ الـأـصـوـلـ لـلـحـكـيمـ التـرـمـذـيـ ص 58 و مـسـنـدـ اـحـمـدـ ج 5 ص 353 و ج 354 و سـنـنـ الـبـيـهـيـ ج 10 ص 77 و السـيـرـةـ الـحـلـلـيـةـ ج 2 ص 62 و (طـ دـارـ الـمـعـرـفـةـ) ص 247 و مـصـابـحـ السـنـةـ لـلـبـغـوـيـ، و دـلـائـلـ الصـدـقـ ج 1 ص 390 و ج 391 و عنـ التـرـمـذـيـ ج 2 ص 293 و التـرـاتـيـبـ الـإـدـارـيـةـ ج 2 ص 131 و الغـديرـ ج 8 ص 64 و 65 و 96 و نـيلـ الـأـوـطـارـ ج 8 ص 271 و سـنـنـ التـرـمـذـيـ ج 5 ص 284 و فـتـحـ الـبـارـيـ ج 11 ص 510 و تـحـفـةـ الـأـحـوـذـيـ ج 10 ص 122 و عـونـ الـمـعـبـودـ ج 9 ص 100 و المـصـنـفـ لـابـنـ أـبـيـ شـيـةـ ج 7 ص 99 و كـتابـ السـنـةـ لـابـنـ أـبـيـ عـاصـمـ ص 567 و صـحـيقـ اـبـنـ حـبـانـ ج 15 ص 315 و نـصـبـ الـرـايـةـ ج 4 ص 64 و مـوارـدـ الـظـمـآنـ ج 7 ص 481 و الجـامـعـ الصـغـيرـ ج 1 ص 312 و كـنزـ الـعـمـالـ ج 11 ص 574 و تـارـيخـ مدـنـيـةـ دـمـشـقـ ج 44 ص 44 و 83 و 84 و أـسـدـ الـغـابـةـ ج 4 ص 64 و تـارـيخـ الـإـسـلـامـ لـلـذـهـبـيـ ج 3 ص 259 و إـحـقـاقـ الـحـقـ (الأـصـلـ) ص 233.

3- عن جابر: دخل أبو بكر على رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ، وكان يضرب بالدف عندـه، فقعد ولم يزجر لما رأى من رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» ، فجاء عمر، فلما سمع رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» صوته قال: كف عن ذلك.

فلما خرجا قالت عائشة: يا رسول الله، كان حلالاً، فلما دخل عمر صار حراماً؟ !

فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» : يا عائشة، ليس كل الناس مرخي عليه [\(1\)](#).

4- إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» دخل بيت عائشة، فوجد فيه جاريـتين تغـنيـان، وتصـربـان بالـدـفـ، فـلـمـ يـنـهـمـاـ عـنـ ذـلـكـ، وـقـالـ عـمـرـ بـنـ

ص: 175

1- نيل الأوطار ج 8 ص 271 و نوادر الأصول ص 138 و الغدير ج 8 ص 64 و 65 وعن مشكاة المصاـبـحـ ص 55 و غيرـهـ، و كنز العـمالـ ج 4 ص 248 و ذـكـرـ أـخـبـارـ إـصـبـهـانـ ج 2 ص 95.

الخطاب حين غضب: أ مزمار الشيطان في بيت رسول الله «صلى الله عليه وآله» ؟ !

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله» : دعهما يا عمر، فإن لكل قوم عيدا [\(1\)](#).

وروت عائشة: أن أبا بكر دخل عليها وعندما جاريتان في أيام مني تدفعان وتضرران النبي «صلى الله عليه وآله» متغشش بثوبه، فانتهرا هما أبو بكر، فكشف النبي «صلى الله عليه وآله» عن وجهه فقال: «دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد» [\(2\)](#).

5- زعموا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يرعى الغنم مع رفيقه أن يحفظ له غنمه، ليس مر كما يسمى غيره، ثم جاء إلى

ص: 176

1- اللمع لأبي نصر الطوسي ص 345 والغدير ج 8 ص 66 عنه.

2- راجع: فقه السنة ج 1 ص 323 ومسند أحمد ج 6 ص 33 و 99 و 127 و 168 و صحيح البخاري ج 2 ص 3 وج 4 ص 266 و صحيح مسلم ج 3 ص 21 و ستن ابن ماجة ج 1 ص 612 و ستن النسائي ج 3 ص 195 و السنن الكبرى للبيهقي ج 10 ص 224 و عمدة القاري ج 6 ص 270 و 274 وج 17 ص 64 والمصنف للصنعاني ج 11 ص 4 و مسند أبي راهويه ج 2 ص 272 و السنن الكبرى للنسائي ج 1 ص 552 و مسند أبي يعلى ج 1 ص 50 و صحيح ابن حبان ج 13 ص 188 و المعجم الكبير ج 23 ص 180 وأمالي الحافظ الأصفهاني ص 57 و معرفة السنن والأثار ج 7 ص 436 و تغليق التعليق ج 2 ص 384 و كنز العمال ج 15 ص 212 و تفسير الآلوسي ج 21 ص 70 والبداية والنهاية ج 1 ص 320 و قصص الأنبياء لابن كثير ص 93.

مكة، فسمع في أول دار منها عزفا بالدفوف والمزامير، فجلس ينظر، فضرب الله على أذنه، فنام، فلم يستيقظ حتى مسته الشمس.

ثم جرى له في الليلة الثانية مثلما جرى له في سايتها . ثم لم يهم بعدها بسوء حتى أكرمه الله برسالته [\(1\)](#).

ونقول:

إن الحديث حول هذه الروايات طويل، ولكننا نذكر هنا بعض الإشارات الخاطفة من ذلك، فنقول:

ألف: إن الروايات الأولى تقول: إن عثمان رجل حبي، فهل ذلك يعني: أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لم يكن كذلك، وكذا الحال بالنسبة لأبي بكر وعمر، وهل يرضى اتباعهما ومحبوبهما بنسبة ذلك إليهم؟ !

يضاف إلى ذلك: أنه إذا كان عثمان رجلا حبياً فما شأن الجارية؟ هل كانت تعرف ذلك فيه فتراعيه، وتعرف خلافه في غيره، فتعامله وفق ما تعرفه منه؟ !

ب: في الرواية الثانية: يصف النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فعل تلك

ص: 177

1- دلائل النبوة لأبي نعيم ج 1 ص 58 والبداية والنهاية ج 2 ص 287 والخصائص الكبرى للسيوطني ج 1 ص 88 وأعلام النبوة للماوردي ص 140 والكامل في التاريخ ج 1 ص 471 وعن المصادر التالية: عيون الأثر ج 1 ص 44 والسيرة الحلبية ج 1 ص 122 وتاريخ الأمم والملوک ج 2 ص 279 والبحارج 15 ص 362 والغدير ج 8 ص 76 وشرح النهج للمعتلي ج 13 ص 207 وتاريخ الأمم والملوک ج 2 ص 34 وموسوعة التاريخ الإسلامي ج 1 ص 300 و 360 والشفا بتعريف حقوق المصطفى ج 1 ص 136 وتقسیر الرازی ج 31 ص 218.

الجارية أمامه بما يفيد: أنه فعل شيطاني. فكيف رضي رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يفعل ذلك بحضرته؟

ج: كيف ينعقد نذر في أمر يكون من أفعال الشياطين؟

د: في الرواية الثالثة: إشارة إلى أن النبي «صلى الله عليه وآله» يتستر على أمور قد تكون من الحرام.

ه: في الرواية الرابعة: دلالة على أن النبي «صلى الله عليه وآله» يرضي بسماع مزمار الشيطان، وأن تستعمل في داخل بيته.

و: إنها تدل على حلية سماع مزمار الشيطان في أيام العيد.

ي: إذا كان ذلك من مزامير الشيطان، ويحل لتيك الجاريتين أن يستمعاه في عيدهما، فإن هذا العيد لم يكن لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، ليحل له سماع مزامير الشيطان.

ك: إن الرواية الخامسة: تدل على أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد هم بفعل السوء.

ل: وفيها دلالة على أن الله قد تدخل لمنعه من ذلك السوء بصورة تكوينية، حيث ضرب على أذنه.

م: إنه «صلى الله عليه وآله» لم يرتدع من المرة الأولى، فأعاد الكرة في الليلة الثانية أيضاً.

ن: وآخر ملاحظة نذكرها هنا: أن هذه الروايات رغم أنها مكذوبة، فإنها تدل على حرمة الضرب على المعازف والدفوف، وعلى أنها من السوء، وأنها مزامير الشيطان، وما إلى ذلك، وهذا يعني: أن الأولى الإستدلال بها على الحرمة، وأنها من الأمور المفروغ عنها.

هذا ولا بد لنا من العودة لتذكير القارئ الكريم بلزوم مراجعة ما ذكرناه في أوائل هذا الكتاب، في فصل: «حتى المدينة..» للاطلاع على المزيد مما قد يكون من المفيد الإطلاع عليه.

متعة النساء عام الفتح:

قال الحلبي الشافعي: و حلل المتعة ثم بعد ثلاثة أيام حرمها.

ففي صحيح مسلم، عن بعض الصحابة: «لما أذن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّدَ» في المتعة خرجت أنا ورجل إلى امرأة من بنى عامر كأنها بكرة غيطاء» .

وفي لفظ: «مثل البكرة العطنطة، فعرضنا عليها أنفسنا. قلنا لها: هل لك أن يستمتع منك أحدها؟

فقالت: ما تدفعان؟

قلنا: بردينا» .

وفي لفظ: «رداءينا» .

فجعلت تنظر، فتراني أجمل من صاحبي، وترى برد صاحبي أحسن من بريدي، فإذا نظرت إلى برد صاحبي أعجبها، فقلت: أنت وبردك تكفيني، فكنت معها ثلاثة» .

والحاصل: أن نكاح المتعة كان مباحاً، ثم نسخ يوم الفتح، ثم أبىح يوم خير، ثم نسخ في أيام الفتح، واستمر تحريمها إلى يوم القيمة.

وكان فيه خلاف في الصدر الأول، ثم ارتفع، وأجمعوا على تحريمه، وعدم جوازه.

قال بعض الصحابة: «رأيت رسول الله ﷺ «صلى الله عليه وآله» قائماً بين الركن والباب وهو يقول: أيها الناس، إنني كنت أذنت لكم في الاستمتاع، ألا وإن الله حرمها إلى يوم القيمة، فمن كان عنده منهن شيئاً، فليدخل سبيلاً، ولا تأخذوا مما آتنيكم هن شيئاً».

لكن في مسلم، عن جابر رضي الله تعالى عنه أنه قال: «استمتعنا على عهد رسول الله ﷺ «صلى الله عليه وآله»، وأبى بكر، وعمر».

وفي رواية عنه: حتى نهى عنه عمر.

وقد تقدم في غزاة خبير، عن الشافعي: لا أعلم شيئاً حرم ثم أباح ثم حرم إلا المتعة، وهو يدل على: أن إباحتها عام الفتح كانت بعد تحريمها بخير، ثم حرمت به.

وهذا يعارض ما تقدم: أن الصحيح أنها حرمت في حجة الوداع.

إلا أن يقال: يجوز أن يكون تحريمها في حجة الوداع تأكيداً لحرميها عام الفتح، فلا يلزم أن تكون أبيحت بعد تحريمها أكثر من مرة، كما يدل عليه كلام الشافعي.

لكن يخالفه ما في مسلم عن بعض الصحابة: «رخص لنا رسول الله ﷺ «صلى الله عليه وآله» عام أو طاس في المتعة ثلاثة، ثم نهى عنها».

وقد يقال: مراد هذا القائل بعام أو طاس عام الفتح، لأن غزاة أو طاس كانت في عام الفتح كما تقدم.

وما تقدم عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهمَا من جوازها رجع عنه.

فقد قال بعضهم: والله، ما فارق ابن عباس رضي الله تعالى عنهمَا الدنيا حتى رجع إلى قول الصحابة في تحريم المتعة.

ونقل عنه رضي الله تعالى عنه: أنه قام خطيبا يوم عرفة، فقال: أيها الناس، إن المتعة حرام كالميتة والدم ولحم الخنزير.

والحاصل: أن المتعة من الأمور الثلاثة التي نسخت مرتين.

الثاني: لحوم الحمر الأهلية.

الثالث: القبلة، كذا في (حياة الحيوان) [\(1\)](#).

وعن سبرة قال: حرم رسول الله «صلى الله عليه وآله» متعة النساء يومئذ [\(2\)](#). يعني: عام الفتح.

ونقول:

إن زواج المتعة هو من الموضوعات الخلافية المعروفة فيما بين شيعة أهل البيت «عليهم السلام»، وبين أهل السنة، حيث اتفق الجميع على أن هذا الزواج كان حلالا في أول الإسلام، ثم ادعى أهل السنة أنه قد نسخ.. وأنكر عليهم الشيعة هذه الدعوى، وردوها بالأدلة القاطعة، والبراهين الساطعة.

وقد اضطربت روایات أهل السنة في تاريخ نسخ هذا الزواج، وفي ناسخه، وكلها اجتهادات تستند إلى دعاوى مدخلولة، أو إلى أخبار آحاد، لا تقوم بها حجة، ولا يثبت بها شيء..

وقد ناقشنا جميع تلك المزاعم وسواها في كتابنا: «زواج المتعة: تحقيق

ص: 181

1- السيرة الحلبية ج 3 ص 103 و 104 و (ط دار المعرفة) ص 58 و راجع: البحر الرائق ج 3 ص 190.

2- المغازي للواقدي ج 2 ص 865 و راجع: إمتناع الأسماع ج 2 ص 3.

و دراسة» وهو مؤلف من ثلاثة أجزاء، صادر عن المركز الإسلامي للدراسات، فيمكن الرجوع إليه، لمن أراد التوسيع في البحث، والإستقصاء في البيان.

غير أننا نشير هنا: إلى نبذة يسيرة تقيد في توضيح الأمر فيما يرتبط بخصوص الروايات التي ترجمت أن هذا الزواج قد نسخ في فتح مكة.

أما سائر المزاعم التي أوردها الحلبـي في عبارته المتقدمة، فقد فندناها بما لا مزيد عليه في كتابنا: «زواج المتعة: تحقيق و دراسة» فمن أراد الوقوف على ذلك، فليراجع ذلك الكتاب.

أما هنا فنكتفي بما يلـي:

روايات النسخ يوم الفتح:

1-عن الحارث بن غزية: سمعت النبي «صلى الله عليه و آله» يوم فتح مكة يقول: متعة النساء حرام. ثلاـث مرات [\(1\)](#).

2- وقد روى عن سبـرة بن معبد: أن رسول الله «صلى الله عليه و آله» نهى يوم الفتح عن متعة النساء [\(2\)](#). رواه مسلم.

ص: 182

1- مجمع الزوائد ج 4 ص 266 عن الطبراني، والمعجم الكبير للطبراني ج 3 ص 273 والإستيعاب ج 1 ص 299.

2- راجع السنن الكبرى للبيهقي ج 7 ص 202 و سـنن الدارمي ج 2 ص 140، و مـسنـد الشافـعي ص 255 دون تعـينـ المناسبـ، و كذا في لباب التأويل ج 1 ص 343 و كذا في تحريم نكاح المتعة للمقدسي ص 34 و 35، و عـلـلـ الحديثـ للرازيـ ج 1 ص 420، و كـنزـ العـمالـ ج 22 ص 97 و 96، و جـامـعـ الأـصـولـ ج 12 ص 134، و شـرـحـ معـانـيـ الـآـثـارـ ج 3 ص 26، و التـاجـ الجـامـعـ لـلـأـصـولـ ج 2 ص 335، و سـنـنـ سـعـيدـ بـنـ مـنـصـورـ ج 2 ص 218، و الإـسـتـذـكـارـ ج 16 ص 289 و 290، و المـصـنـفـ لـابـنـ أـبـيـ شـيـبةـ ج 3 ص 389، و مـسـنـدـ أـحـمدـ ج 3 ص 404 و مـسـنـدـ الـحـمـيـدـيـ ج 2 ص 374 و حلـيةـ الـأـوـلـيـاءـ ج 5 ص 363 و المعـجمـ الـكـبـيرـ ج 7 ص 112 و 113 و كتابـ الـأـمـ ج 7 ص 183 و الشرـحـ الـكـبـيرـ ج 7 ص 531 و كتابـ المسـنـدـ لـلـشـافـعيـ ص 387 و السنـنـ الـكـبـيرـ لـلـنسـائـيـ ج 3 ص 327 و مـسـنـدـ عـمـرـ بـنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ ص 173 و نـاسـخـ الـحـدـيـثـ و مـنـسـوـخـهـ ص 454 و 464 و مـعـرـفـةـ عـلـمـ الـحـدـيـثـ ص 150 و مـسـنـدـ أـبـيـ حـنـيفـةـ ص 40 و 270 و مـعـرـفـةـ السـنـنـ و الـآـثـارـ ج 5 ص 341 و الـآـحـادـ وـ الـمـثـانـيـ ج 5 ص 29.

3- وفي رواية: أمرنا رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بالتمتعة عام الفتح حين دخلنا مكة، ثم لم نخرج حتى نهاها عنها [\(1\)](#) رواه مسلم.

4- وفي نص آخر رواه مسلم وغيره، عن سبرة أنه قال: أذن لنا رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بالتمتعة، فانطلقت أنا ورجل إلى امرأة من بنى عامر، كأنها بكرة عيطة، فعرضنا أنفسنا عليها، فقالت: ما تعطي؟

فقلت: ردائي.

وقال صاحبي: ردائي.

وكان رداء صاحبي أجود من ردائي، و كنت أشبع منه، فإذا نظرت إلى رداء

ص: 183

1- البداية والنهاية ج 4 ص 193 و 319، والإحسان ج 9 ص 457 و هامش ص 454 والسير النبوية لابن كثير ج 3 ص 366، وراجع المعجم الكبير رقم 6525 و 6526، والسنن الكبرى للبيهقي ج 7 ص 203 و 202 وكشف النقاع ج 5 ص 106 و نيل الأوطار ج 6 ص 269 و صحيح مسلم ج 4 ص 133 وفتح الباري ج 9 ص 146 والدرایة في تحریج احادیث الهدایة ج 2 ص 58.

صاحبها، وإذا نظرت إلى أعجبتها، ثم قالت: أنت ورداوك يكفيوني.

فمكثت معها ثلاثة، ثم إن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قال: من كان عنده شيءٍ من هذه النساء التي يتمتع، فليدخل سبيلاً»⁽¹⁾.

ولل الحديث نصوص أخرى متقاربة يمكن مراجعتها في المصادر المختلفة.

مناقشة روايات النسخ:

أولاً: إن رواية الحارث بن غزية، وكذلك رواية سبرة لا تتلاءم مع

ص: 184

1- راجع: صحيح مسلم ج 4 ص 131 و 133، وفتح الملك المعبدج 3 ص 224، وسنن البيهقي ج 7 ص 202 و 203، وأوخر المسالك ج 9 ص 406، ومسند أحمد ج 3 ص 405. وروايات سبرة حول نهي النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عن المتعة يوم الفتح توجد في كتاب: التمهيد ج 10 ص 106، والبداية والنهاية ج 4 ص 193 عن البخاري، وأشار إليها الترمذى في الجامع الصحيح المطبوع مع تحفة الأحوذى ج 4 ص 268، وكذلك في تحفة الأحوذى نفس الجزء، والصفحة عن المنتقى، والتفسير الكبير ج 10 ص 51، ونصب الراية ج 3 ص 177، والمنار في المختار ج 1 ص 462، وفقه السنة ج 4 ص 42 وتحريم نكاح المتعة ص 58 و 59 و 61، ومسند الحميدي (ط المكتبة السلفية) ج 2 ص 374 وسنن سعيد بن منصور (ط دار الكتب العلمية) ج 1 ص 217 وراجع ص 218، وراجع: حواشى البجيرمي على الخطيب ج 3 ص 336، ومرقة المفاتيح ج 3 ص 422 والمبسوط للسرخسي ج 5 ص 152 وسنن النسائي ج 6 ص 127 و السنن الكبرى للنسائي ج 3 ص 329 وشرح معاني الآثار ج 3 ص 25 وتاريخ مدينة دمشق ج 20 ص 134 وتهذيب الكمال ج 9 ص 84.

الروايات الأخرى التي تقول: إن المتعة قد حرمت عام خير، أو أوطاس، أو عمرة القضاء، أو حنين، أو حجة الوداع، أو تبوك.

ثانياً: إنها تتناقض مع الروايات الكثيرةالمثبتة في كتب أهل السنة، سواء في ذلك كتب الصحاح وغيرها.. والتي صرحت: بأن عمر هو الذي حرّم زواج المتعة، وأن هذا الزواج كان حلالاً في عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وعهد أبي بكر، وشطر من خلافة عمر.

وقد أوردنا في كتابنا: «زواج المتعة: تحقيق ودراسة» أكثر من مائة رواية تدل على بقاء حلية المتعة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ثالثاً: إن رواية سيرة المتقدمة لا تدل على التحرير، بل هو «صلى الله عليه وآله» قد أمرهم بتخلية سبيل النساء استعداداً للرحيل.. ولعل هذا هو النص المعقول من رواية سيرة.

وأما الكلمات التي تدل على التحرير المؤيد، فلعلها إضافات متعمدة على الروايات الصحيحة.

رابعاً: هناك تناقضات لا بد من ملاحظتها في نفس رواية سيرة، فهل أعطى المتمتع تلك المرأة برددين أحمررين؟ [\(1\)](#). أم أعطاها برباد واحد؟ [\(2\)](#).

ص: 185

1- راجع: صحيح مسلم ج 4 ص 133 و 134 و مسند عمر بن عبد العزيز ص 176 و المعجم الكبير للطبراني ج 7 ص 112 و نصب الرأي ج 3 ص 333 و تهذيب الكمال ج 8 ص 177 و المنتخب من الصحاح ستة لمحمد حياة الأنصاري ص 133.

2- راجع: صحيح مسلم ج 4 ص 131 و 132 و 133 و مسند أحمد ج 3 ص 404 و 405 و 406 و سنن الدارمي ج 2 ص 140 و سنن ابن ماجة ج 1 ص 631 و السنن الكبرى للبيهقي ج 7 ص 202 و 203 و مجمع الزوائد ج 4 ص 264 و المصنف للصنعاني ج 7 ص 504 و المنتقى من السنن المسندة ص 175 و صحيح ابن حبان ج 9 ص 453 و 454 و 455 و 455 و المعجم الكبير للطبراني ج 7 ص 108 و 110 و ناسخ الحديث و منسوخه ص 451 و 453 و معرفة علوم الحديث ص 176 و معرفة السنن و الآثار ج 5 ص 343 و التمهيد لابن عبد البر ج 10 ص 107 و 108 و الفائق في غريب الحديث ج 2 ص 414 و نصب الرأي ج 3 ص 334 و كنز العمال 16 ص 524 و 525 و تفسير الميزان ج 4 ص 292 و أحكام القرآن للجصاص ج 2 ص 193 و تاريخ مدينة دمشق ج 20 ص 133 و ج 36 ص 324 والإصابة ج 3 ص 26 و الخلاف للطوسي ج 4 ص 342.

1- تحرير نكاح المتعة للمقدسي ص 59.

2- راجع: صحيح مسلم ج 4 ص 132 و مسند أحمد ج 3 ص 405 و 406 و سنن الدارمي ج 2 ص 140 و سنن ابن ماجة ج 1 ص 631 و مجمع الزوائد ج 4 ص 264 و مسند أبي يعلى ج 2 ص 238 و المنتقى من السنن المسندة ص 175 و صحيح ابن حبان ج 9 ص 454 و ناسخ الحديث و منسوخه ص 452 و معرفة و الإستذكار ج 5 ص 504 و السنن و الآثار ج 5 ص 343 و التمهيد لابن عبد البر ج 10 ص 107 و 108 و الفائق في غريب الحديث ج 2 ص 414 و المعجم الأوسط ج 2 ص 83 و نصب الراية ج 3 ص 334 و كنز العمال ج 16 ص 525 و أحكام القرآن للجصاص ج 2 ص 193 و تاريخ مدينة دمشق ج 36 ص 324 و الخلاف للطوسيي ج 4 ص 342 و جامع الخلاف و الوفاق ص 460 و اليابيع الفقهية ج 38 ص 55.

3- راجع: المبسوط للسرخسي ج 5 ص 152.

أو أنه من أصحاب النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»؟ (1) أو أنه من قومه؟ (2) أو أنه صاحبه؟ (3) أي من جهينة. وجهينة من قضاة. أو أنه من بنى سليم؟ (4) وهم إما بطن من عدنان، أو من قحطان (5).

وهل الوسيم الذي استمتع بالمرأة هو سبرة، وكان بره خلقا؟ أما

ص: 187

-
- 1- راجع: مسنن أحمد ج 3 ص 405 وتاريخ مدينة دمشق ج 18 ص 70 وج 20 ص 133 وراجع: صحيح مسلم ج 4 ص 131 وسنن النسائي ج 6 ص 127 وج 7 ص 202 والسنن الكبرى للنسائي ج 3 ص 328 وصحيح ابن حبان ج 9 ص 453 والمعجم الكبير ج 7 ص 110 وتمهيد لابن عبد البر ج 10 ص 108 والفايق في غريب الحديث ج 2 ص 414 ونصب الراية ج 3 ص 334 وتهذيب الكمال ج 9 ص 84.
 - 2- راجع: مسنن أحمد ج 3 ص 404 و 405 صحيح مسلم ج 4 ص 133 والمصنف ج 7 ص 504 وصحيح ابن حبان ج 9 ص 453 وناصح الحديث ومسنونه ص 451 وكتنز العمال ج 16 ص 524 والإصابة ج 3 ص 26 وشرح معاني الآثار ج 3 ص 25.
 - 3- راجع: السنن الكبرى للبيهقي ج 7 ص 202 وصحيح ابن حبان ج 9 ص 455 والمعجم الكبير للطبراني ج 7 ص 111 وتقسيير الميزان ج 4 ص 292 وصحيح مسلم ج 4 ص 132.
 - 4- راجع: السنن الكبرى للبيهقي ج 7 ص 203 وصحيح مسلم ج 4 ص 133 ومعرفة علوم الحديث ص 176 وتاريخ مدينة دمشق ج 20 ص 133 وناصح الحديث ومسنونه ص 455.
 - 5- راجع: جمهرة أنساب العرب لابن حزم ص 261 و 279 و 408 و 444.

الآخر، فكان دمياً، وبرده جديداً؟ أم العكس؟[\(1\)](#)

خامساً: إن هذه الرواية خبر واحد، والنسخ لا يثبت بأخبار الآحاد، لأنها تنتهي إلى الحارث بن غزية، وسبرة بن معبد، برواية ولده عبد الرحمن بن سبرة عنه، ثم حفيده عبد الملك بن عبد الرحمن، عن أبيه.

إلا أن حذيفة قد روى هذه الرواية عن الزهرى، عن محمد بن عبد الله عن سبرة[\(2\)](#).

مع أن المتوقع هو: أن يروي ذلك النسخ عن النبي «صلى الله عليه وآله» عشرات الصحابة، لأن رواية سبرة تقول: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أعلن هذا التحريم على المنبر، وهو قائم بين الركن والمقام، أو بين الباب والحجر، أو بين الباب وزمم، أو نحو ذلك[\(3\)](#).

ومن الواضح: أن هذا الأمر مما يهتم الناس لتحليله ولتحريمه على حد سواء.

سادساً: إن حديث سبرة متناقض في نفسه، لأن بعض نصوصه تقول:

ص: 188

1- راجع: مسنن أحمد ج 3 ص 405 و مجمع الزوائد ج 4 ص 264، وقال: رواه أحمد و رجاله رجال الصحيح.

2- تحريم المتعة للمحمدي ص 166 و 167 و راجع: أحكام القرآن للجصاص ج 2 ص 190.

3- راجع: التمهيد لأبن عبد البر ج 9 ص 107 و صحيح مسلم ج 4 ص 132 و مسنن الحميدي ج 2 ص 374 و تحريم نكاح المتعة للمقدسي ص 61 و التفسير الحديث ج 9 ص 53 و المرأة في القرآن والسنة ص 180 و مصادر كثيرة أخرى.

إن ما جرى من تحليل، ثم تحريم المتعة قد كان عام الفتاح [\(1\)](#).

وبعضاها الآخر يصح: بأن ذلك كان في حجة الوداع [\(2\)](#).

ص: 189

1- راجع: مستند أحمد ج 3 ص 404 و سennen الدارمي ج 2 ص 140 و صحيح مسلم ج 4 ص 132 و سennen الكبرى للبيهقي ج 7 ص 202 و شرح مسلم للنبووي ج 9 ص 180 و مجمع الزوائد ج 4 ص 264 و مستند الحميدى ج 2 ص 374 و المصنف لابن أبي شيبة ج 3 ص 389 و الأحاداد والمثاني ج 5 ص 29 و سennen الكبرى للنسائي ج 3 ص 328 و مستند عمر بن عبد العزيز ص 175 و صحيح ابن حبان ج 9 ص 453 و المعجم الكبير للطبراني ج 7 ص 110 و 111 و 112 و الخلاف للطوسى ج 4 ص 342 و جامع الخلاف والوفاق ص 460 و الينابيع الفقهية ج 38 ص 55 و المجموع للنبووي ج 16 ص 254 و المبسوط للسرخسي ج 5 ص 152 و الشرح الكبير لابن قدامة ج 7 ص 537 و كشف القناع ج 5 ص 106 و نيل الأوطار ج 6 ص 269 و الغدير ج 6 ص 239 و ناسخ الحديث و منسوخه ص 464 و 465 و مستند أبي حنيفة ص 40 و معرفة السنن و الآثار ج 5 ص 341 و الإستذكار ج 5 ص 503 و التمهيد لابن عبد البر ج 10 ص 102 و نصب الراية ج 3 ص 336 و الدرایة في تخريج أحاديث الهدایة ج 2 ص 58 و كنز العمال ج 16 ص 525 و شرح مستند أبي حنيفة ص 210 و أحكام القرآن للجصاص ج 2 ص 190 و البداية والنهاية ج 4 ص 220 و 364 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 366 و 601.

2- جامع الأصول ج 12 ص 135 و التمهيد ج 9 ص 104 و 105 و 106 و 107، وفتح القدير ج 1 ص 449، والإستذكار ج 16 ص 290 و 291، والبنية في شرح الهدایة ج 4 ص 100، والجامع لأحكام القرآن ج 5 ص 131، ونيل الأوطار ج 6 ص 269 و 272، وفتح الباري ج 9 ص 146 و 149، والإعتماد بحبل الله المتيّن ج 3 ص 204 و 203، وراجع شرح الموطأ للزرقاني ج 4 ص 46 عن أبي داود، وعن سennen أبي داود ج 1 ص 283 وج 2 ص 226 و 227 الحديث رقم (2072)، وتقسیر القرآن العظيم ج 1 ص 474، والبداية والنهاية ج 4 ص 418 و مستند أحمد ج 3 ص 404 و 405، وتحريم نكاح المتعة للمقدسی ص 34 و 35، والإعتبار في الناسخ والمنسوخ ج 5 ص 176 و راجع ص 177، وشرح النبووي على صحيح مسلم ج 9 ص 180 و تاريخ بغداد ج 6 ص 105 و 106 وأوجز المسالك ج 9 ص 407، والمنتقى ج 2 ص 522 عن أحمد، وابن داود، و سennen الكبرى ج 7 ص 203 و 204، وراجع غایة المأمول شرح التاج الجامع للأصول ج 2 ص 335، وشرح معانی الآثار ج 3 ص 25، وكنز العمال ج 22 ص 97 و 98 عن ابن جریر، وعبد الرزاق، و إرواء الغليل ج 6 ص 312 و سennen ابن ماجة ج 1 ص 631 و سennen الدارمي ص 140 و الإحسان ج 9 ص 454 و 455 و كتاب العلوم لأحمد بن عيسى بن زيد ص 12، و السيرة الحلية ج 3 ص 103، و الهدایة في تخريج أحاديث البداية ج 6 ص 508 عن صحيح ابن حبان، وعن المنتقى لابن الجارود ص 234، و مجمع الزوائد ج 4 ص 264 عن أحمد و رجاله رجال الصحيح.

أو في عمرة القضاء [\(1\)](#). فـأـي ذـلـك هـو الصـحـيحـ؟!

تعدد نسخ تشريع المتعة:

أما حديث: أن هذا الزواج أبیح ثم نسخ، ثم أبیح، ثم نسخ، مرتين أو ثلاثة، أو أكثر، فهو غير صحيح، فإن المتعة قد شرعت بالقرآن، وقام

ص: 190

1- راجع: التمهيد ج 9 ص 108، ونيل الأوطار ج 6 ص 272، وشرح النووي على مسلم ج 9 ص 180 والمجموع للنووي ج 16 ص 254 وعمدة القاري ج 10 ص 166 والمصنف للصناعي ج 7 ص 504 والإستذكار لابن عبد البر ج 5 ص 504 والجامع لأحكام القرآن ج 5 ص 131.

الإجماع على تشريعها، ودللت على ذلك أيضاً الأخبار المتوترة.

وقد ذكرنا: أن جماعات كثيرة من الصحابة والتابعين، وأئمة المذاهب، وعلماء السلف قائلون ببقاء تشريعها.. ولكن عمر هو الذي حرمتها.

فإذا كانت المتعة قد شرعت بالقرآن، فالسنة لا تسخن القرآن [\(1\)](#). كما أن

ص: 191

1- المستصفى للغزالى ج 1 ص 124 و (ط دار الكتب العلمية) ص 99 و 100 و 101 و فواتح الرحموت بهامشه ج 2 ص 78، و
الإحكام في أصول الأحكام للأمدي ج 3 ص 139 و راجع ج 4 ص 107 و نهاية المسؤول للأستاذي ج 2 ص 579 و 580 و 586 متناو
هامشاً، و راجع ج 4 ص 457، و إرشاد الفحول ص 191، وقال: وبه جزم الصيرفي والخفاف، وأصول السرخسي ج 2 ص 67 و 68 و
69، و لباب التأويل للخازن ج 1 ص 343 والإعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار ص 28 و تقييم الفصول ص 311 وأحكام الفصول
لابن خلف الناجي ص 358 و تيسير التحرير ج 3 ص 201 و إرشاد الفحول ص 190 و فواتح الرحموت ج 2 ص 76 و الغدير ج 6 ص
233 وأحكام القرآن للجصاص ج 1 ص 203 و تفسير البحر المحيط ج 3 ص 206 والممحوص للرازي ج 3 ص 351 والمجموع
للنووي ج 15 ص 422 و نيل الأوطار ج 6 ص 152 و فتح الباري ج 5 ص 278 و تحفة الأحوذى ج 6 ص 261 و تفسير الرازي ج 20
ص 116 و الفصول في الأصول للجصاص ج 2 ص 353 والإستذكار ج 7 ص 264 و فقه القرآن للراوندى ج 2 ص 370 و تفسير البحر
المحيط ج 3 ص 206 والإتقان في علوم القرآن ج 2 ص 56 وأضواء البيان للشنتيطي ج 2 ص 451 و اللمع في أصول الفقه ص 174 و
اختلاف الحديث للشافعى ص 484 و عمدة القاري ج 1 ص 247 و البيان ج 3 ص 167.

السنة المتوترة لا تنسخ بأخبار الأحاد (1).

وقد قال الشيخ المفيد «رحمه الله» : والقول بأن السنة لا تنسخ القرآن مذهب أكثر الشيعة، وجماعة من المتفقهة وأصحاب الحديث، وخالفه كثير من المتفقهة والمتكلمين (2).

و تعدد النسخ مما لا يعهد في الشرع، ولا يقع مثله فيها (3).

وقال العسقلاني عن روايات النسخ: لا يصح من الروايات شيء بغير

ص: 192

1- الأحكام في أصول الأحكام للأمدي ج 2 ص 134، وإرشاد الفحول ص 190 وأضواء البيان للشنقيطي ج 4 ص 403 و 451 و نيل الأوطار ج 9 ص 194 وفتح الباري ج 5 ص 207 و تحفة الأحوذى ج 4 ص 479 و شرح مسلم للنووى ج 4 ص 37 و اللمع في أصول الفقه ص 173 منتهى المطلب (ط ج) ج 2 ص 83 والينابيع الفقهية ج 12 ص 156 وج 34 ق 1 ص 271 وشرح النهج للمعتزلي ج 19 ص 42 والتبيان ج 2 ص 108 و تفسير جوامع الجامع ج 1 ص 181 و نواسخ القرآن ص 27 و تفسير الرازى ج 5 ص 68 وج 9 ص 232 وج 10 ص 43 وج 11 ص 21 و 163 و تفسير البحر المحيط ج 3 ص 204 و عدة الأصول (ط ج) ج 2 ص 531 و الفصول في الأصول ج 1 ص 163 و 196 وج 2 ص 276 و 321 و المستصفى ص 248 و المحصول ج 3 ص 349.

2- راجع: أوائل المقالات ص 123.

3- راجع: زاد المعاد ج 2 ص 183 و فقه السنة ج 2 هامش ص 42 و المنتقى ج 2 هامش ص 92 و البداية والنهاية ج 4 ص 193 و تفسير النيسابوري (مطبوع بهامش الطبرى) ج 5 ص 19 و التفسير الكبير للرازى ج 10 ص 52 و سنن البيهقي ج 7 ص 201 و 207.

وروايات الفتح خبر واحد، لا يصح النسخ بها، بالإضافة إلى عاهات و عمل أخرى ذكرنا بعضها في كتاب: «زواج المتعة تحقيق و دراسة» فراجعه.

على أن نفس القائلين بنسخ المتعة في زمان رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يرون: أن الصحابة كانوا يستمتعون على عهد أبي بكر و عمر، حتى نهاهم عمر.

وأما ما نسب إلى ابن عباس: من أنه رجع عنها، إلا في حال الضرورة، فهو لا يفيد شيئاً، لأن المفروض: أن الرجوع عنها يتضمن القول بنسخها مطلقاً.

مع أنهم ينسبون إليه أنه قال: إنه إنما أحلها حال الضرورة. وأنه لم يرجع عن قوله هذا. والحال أنهم ينكرون بقاء تشريعها حتى في هذه الحال أيضاً.

مدة إقامة التي يجب فيها القصر:

عن ابن عباس قال: أقام رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بمكة تسعة عشر يوماً يصلى ركعتين (2).

ص: 193

1- فتح الباري ج 9 ص 146 و 147.

2- سبل السلام ج 2 ص 40 و صحيح البخاري ج 5 ص 95 و فتح الباري ج 7 ص 18 و عمدة القاري ج 17 ص 288 و راجع: معرفة السنن والأثار ج 2 ص 434 و المجموع للنووي ج 4 ص 360 و فتح الباري ج 2 ص 463 و ح 8 ص 17 و سنن ابن ماجة ج 1 ص 341 و السنن الكبرى للبيهقي ج 3 ص 149 و 150 و صحيح ابن خزيمة ج 2 ص 75 و شرح معاني الأثار ج 1 ص 416 و سبل المهدى و الرشاد ج 5 ص 261 و تلخيص الحبير ج 4 ص 450.

وفي لفظ: «أئمنا مع رسول الله ﷺ (صلى الله عليه وآله) بمكّة تسعة عشر نصر الصلاة» (١).

و عند أبي داود: سبعة عشر (2).

وعن عمران بن حصين قال: غزوت مع رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» الفتح، فأقام بمكة ثمانى عشرة ليلة لا يصلى إلا ركعتين» (3).

ص 194:

- سبل السلام ج 2 ص 40 و صحيح البخاري ج 5 ص 95 و عمدة القاري ج 17 ص 288 معرفة السنن والآثار ج 2 ص 434 و نصب الراية ج 2 ص 221 وأضواء البيان ج 1 ص 275 و تاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 562 والمجموع للنووي ج 4 ص 360 و البداية و النهاية ج 4 ص 362 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 599 و سبل الهدى و الرشاد ج 5 ص 261.

- الطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 143 و سبل الهدى و الرشاد ج 5 ص 261 عن البخاري، وأبي داود، و السيرة الحلبية ج 3 ص 104 و تاريخ الخميس ج 2 ص 90 و نصب الراية ج 2 ص 221 و راجع: سبل السلام ج 2 ص 40 و تاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 562 و نيل الأوطار ج 3 ص 256 و المجموع للنووي ج 4 ص 360 و المعجم الكبير للطبراني ج 11 ص 258 وفتح الباري ج 2 ص 463 و تحفة الأحوذى ج 3 ص 93 و تلخيص الحبير ج 4 ص 450 و البداية و النهاية ج 4 ص 362 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 599 و السنن الكبرى للبيهقي ج 3 ص 149 و منتخب مسنن عبد بن حميد ص 202 و المعجم الكبير للطبراني ج 11 ص 207.

- سبل الهدى و الرشاد ج 5 ص 261 وج 8 ص 231 عن أبي داود، و السيرة الحلبية ج 3 ص 104 و تحفة الأحوذى ج 3 ص 91 و 93 و عون المعبود ج 4 ص 70 و المصطف لابن أبي شيبة ج 1 ص 419 وج 2 ص 338 و المعجم الكبير للطبراني ج 18 ص 209 و الإستذكار ج 2 ص 229 وج 2 ص 243 و التمهيد لابن عبد البر ج 16 ص 314 وج 22 ص 307 و نصب الراية ج 2 ص 224 و 225 و الدرائية في تخريج أحاديث الهدایة ج 1 ص 212 و كنز العمال ج 7 ص 545 وج 8 ص 237 و أحكام القرآن 3 ص 318 وأضواء البيان للشنطيطي ج 1 ص 277 و البداية و النهاية ج 4 ص 362 و 463 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 للجصاص ج 2 ص 318 و أضواء البيان للشنطيطي ج 1 ص 277 و البداية و النهاية ج 4 ص 362 و 463 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 599 و الطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 143 و 144 و تاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 562 و المغني لابن قدامه ج 2 ص 130 و 138 و الشرح الكبير لابن قدامه ج 2 ص 103 و تلخيص الحبير ج 4 ص 449 و نيل الأوطار ج 3 ص 256 و الغدير ج 8 ص 113 و مسنن أحمد ج 4 ص 431 و سبن أبي داود ج 1 ص 275 و السنن الكبرى للبيهقي ج 3 ص 157 وفتح الباري ج 2 ص 463.

وعن أنس قال: «أقمنا مع رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» عشرة نقصـر الصلاة» [\(1\)](#).

وقال الشافعـي: «قد قصر أصحاب رسول الله «صلـى الله عـلـيه وآلـه»

ص: 195

1- سـبل الـهدـى والـرشـاد ج 5 ص 261 عن البـخارـي بـاب مـقام النـبـي «صلـى الله عـلـيه وآلـه» بمـكـة زـمان الفـتح، وـعن صـحـيـح مـسـلم ج 2 ص 141 ح (15) و (ط دار الفـكر) ص 145 وـعن صـحـيـح البـخارـي ج 1 ص 367 ح (1031) وج 4 ص 1564 ح (1046). وـراجـع: المـحلـى ج 5 ص 26 وـتلـخـيـص الـحـبـير ج 4 ص 444 وـسنـن اـبـن مـاجـة ج 1 ص 342 وـالـسـنـن الـكـبـرـى لـلـبـيـهـقـى ج 2 ص 153 وـشـرح مـسـلم لـلنـوـوي ج 5 ص 202 وـالـدـيـبـاج عـلـى مـسـلم ج 2 ص 328 وـضـعـفـاء الـعـقـيلـي ج 4 ص 400 وـصـحـيـح اـبـن خـزـيـمة ج 2 ص 75.

وعن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، وابن عباس: «أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أقام بمكة عام الفتح خمس عشرة يقصر الصلاة» (2).

وعن عراك بن مالك: أقام رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عشرين ليلة يصلّي ركعتين (3).

قال الحلببي: «وبهذا الثاني قال أئمتنا: إن من أقام بمحل لحاجة يتوقعها

ص: 196

1- الأم ج 1 ص 165 وراجع: السنن الكبرى للبيهقي ج 3 ص 153 و معرفة السنن والأثار ج 2 ص 437.

2- سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 261 وج 8 ص 231 عن أبي داود، والنسائي، وصححه الحافظ. والمغازي للواقدي ج 2 ص 871 و تاريخ الخميس ج 2 ص 90 وأضواء البيان ج 1 ص 276 وطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 144 و تاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 562 و المجموع للنووي ج 4 ص 360 و تحفة الأحوذى ج 3 ص 92 و 93 وعن المعبدوج 4 ص 70 والمصنف لابن أبي شيبة ج 2 ص 340 وج 8 ص 540 والمعجم الكبير للطبراني ج 10 ص 304 و تاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 562 و معرفة السنن والأثار ج 2 ص 434 و البداية والنهاية ج 4 ص 362 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 599 و سنن ابن ماجة ج 1 ص 342 و شرح معاني الآثار ج 1 ص 417 وتلخيص الحبير ج 4 ص 450 وج 7 ص 355 و سبل السلام ج 2 ص 40 و نيل الأوطار ج 3 ص 256 والإستذكار لابن عبد البر ج 2 ص 246 و نصب الرأية ج 2 ص 224 و الجوهر النقى ج 3 ص 151 و سنن أبي داود ج 1 ص 275 و السنن الكبرى للبيهقي ج 3 ص 151.

3- المغازي للواقدي ج 2 ص 871 و تلخيص الحبير ج 4 ص 449 و تحفة الأحوذى ج 3 ص 94 و منتخب مسند عبد بن حميد ص 201

كل وقت قصر ثمانية عشر يوماً غير يومي الدخول والخروج، ولعل سبب إقامته المدة المذكورة: أنه كان يترجى حصول المال الذي فرقه في أهل الضعف من أصحابه، فلما لم يتم له ذلك خرج من مكة إلى حنين لحرب هوازن»⁽¹⁾.

ونقول:

1- إن الثابت عن أئمة أهل البيت «عليهم السلام»: أن من نوى إقامة عشرة أيام فإنه يتم الصلاة، أما من بقي متربداً فإنه يقصر الصلاة إلى شهر، ثم يبدأ بالإتمام.

وقد أظهرت النصوص المتقدمة: أن ثمة اختلافاً في مدة بقاء النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في مكة، ما بين عشرة أيام إلى عشرين يوماً.

فإنأخذنا برواية بقائه عشرة أيام، فإن القصر في الصلاة يصبح أمراً طبيعياً إذا كانت العشرة غير تامة.

وإنأخذنا بسائر الروايات: فإن تقصير الصلاة لا بد أن يكون بسبب التردد في مدة البقاء، وتوقع الخروج يوماً بعد آخر.

فإن اعترض أحد: بأنه كيف يتزدّد النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وأنتم تقولون: إن الله يطلعه على غيبه؟!

فالجواب: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إنما يتعامل مع الأمور وفق مسارها الطبيعي، لا وفق ما يطّلع عليه بوسائل غير عادية. فإذا علم بعلم الشاهدية: أن فلاناً مثلاً سارق، فليس له أن يقطع يده إذا لم يشهد شاهدان عليها بالسرقة، أو يقر هو بذلك.

ص: 197

وكذلك الحال: لو أخبره جبرئيل «عليه السلام» : بأن مقامه بمكة سوف يستمر إلى عشرين يوماً. لكن مسار الأمور يعطي: أن يتوقع الخروج يوماً بعد آخر. فإن عليه أن يعمل وفق هذا المسار الطبيعي، الذي يجعل الناس عادة في موقع التردد؛ فیأخذ حکم المتردد في الإقامة في عباداته، و معاملاته مع الناس. وغير ذلك.

2- إن ما ذكره من أن سبب بقائه «صلى الله عليه وآله» في مكة هو توقع حصول المال الذي افترضه، ليؤديه لاصحابه. غير سديد:
أولاً: لأن أداء دينه لا يحتاج إلى بقائه، إذ يمكنه أن يرجع إلى المدينة، ويرسل به إلى دائنه. خصوصاً وأن الذين يعطون الأخماس والزكوات لم يحملوا أموالهم إلى مكة ليؤدوا للنبي «صلى الله عليه وآله» الحق الشرعي منها.. ولم يكن النبي «صلى الله عليه وآله» يعتمد في أداء ديونه على غنائم الحرب، ولا كان يخطط لشن غزوات من أجل أدائها منها.

ثانياً: إنه ليس ثمة ما يدل على أنه «صلى الله عليه وآله» قد التزم بأداء ذلك المال وهو في مكة، كما لا دليل على أنه التزم بأدائه لهم في هذه المدة الوجيزة، فلعل مهلة الأداء تمتد إلى شهور، أو سنوات.

ثالثاً: إن خروجه «صلى الله عليه وآله» إلى حرب هوازن ليس لأجل الحصول على المال، بل لأنها حرب قد فرضت عليه في هذا الوقت، بسبب جمعهم له، وظهور خطرهم. على أن حصول النبي «صلى الله عليه وآله» على المال لا ينحصر بأن يكون عن طريق الغزو، فهناك مصادر أخرى له، مثل الزراعات والتجارات، والأخماس المترتبة على الناس في أموالهم حسبما المحسنا إليه.

الفصل الرابع: مكة بعد الفتح بيد عتاب.. و معاذ

اشارة

ص: 199

قالوا: ولي رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عتاب بن أسيد، وعمره ثمانية عشرة، أو إحدى وعشرون سنة أمر مكة، وأمره «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أن يصلّي بالناس، وهو أول أمير صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ بَعْدَ الفتح جماعة [\(1\)](#).

قال في السيرة الحلبية: «في الكشاف، وعنده «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» : أنه استعمل عتاب بن أسيد على أهل مكة وقال: «انطلق فقد استعملتك على أهل الله. أي و قال ذلك ثلاثة» فكان شديدا على المريب، لينا على المؤمن.

وقال: والله، لا أعلم متخلقاً يتختلف عن الصلاة في جماعة إلا ضربت عنقه، فإنه لا يختلف عن الصلاة إلا منافق.

فقال أهل مكة: يا رسول الله، لقد استعملت على أهل الله عتاب بن أسيد، أعرابياً، جافياً؟ !

فقال «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» : «إني رأيت فيما يرى النائم كأن عتاب بن أسيد أتى بباب الجنة، فأخذ بحلقة الباب، فقلقلها قلقلاً شديداً حتى فتح له، فدخلها، فأعز الله به الإسلام، فنصرته للمسلمين على من يريد

ص: 201

هذا . و في تاريخ الأزرقي : أن النبي «صلى الله عليه و آله» قال : «لقد رأيت أسيدا في الجنة ، وأنى . أي كيف يدخل أسيد الجنة .

فعرض له عتاب بن أسيد ، فقال : هذا الذي رأيت ، ادعوه لي .

فدعى له ، فاستعمله يومئذ على مكة ، ثم قال : يا عتاب ، أتدري على من استعملتك ؟ استعملتك على أهل الله ، فاستوص بهم خيرا . يقولها ثلاثة .

فإن قيل : كيف يقول عن أسيد إنه رآه في الجنة ، ثم يقول عن ولد أسيد إنه الذي رآه في الجنة .

قلنا : لعل عتابا كان شديداً الشبه بأبيه ، فظن «صلى الله عليه و آله» عتابا أباه ، فلما رآه عرف أنه عتاب لا أسيد .

وفي كلام سبط ابن الجوزي : عتاب بن أسيد استعمله رسول الله «صلى الله عليه و آله» على أهل مكة لما خرج إلى حنين و عمره ثمانى عشرة سنة .

وفي كلام غيره ما يفيد : أنه «صلى الله عليه و آله» إنما استختلف عتاب بن أسيد و ترك معه معاذ بن جبل بعد عوده من الطائف ، و عمرته من الجعرانة .

إلا أن يقال : لا مخالفة ، و مراده باستخلافه إيقاؤه على ذلك .

إلى أن قال في السيرة الحلبية : و كان رسول الله «صلى الله عليه و آله»

ص: 202

1- السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 3 ص 59 و 60 و تفسير الشعابي ج 6 ص 128 و ميزان الإعتدال للذهبي ج 2 ص 406 والإصابة ج 4 ص 357 و لسان الميزان ج 3 ص 270.

رأى في المنام: أن أسيداً والد عتاب والياً على مكة مسلماً، فمات على الكفر، فكانت الرؤيا لولده، كما تقدم مثل ذلك في أبي جهل وولده عكرمة.

ولما ولاه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» على مكة جعل له في كل يوم درهماً، فكان يقول: لا أسبع الله بطنا جاع على درهم في كل يوم.

ويروى: أنه قام فخطب الناس، فقال: يا أيها الناس أجاع الله كبد من جاع على درهم. أي له درهم، فقد رزقني رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» درهماً في كل يوم، فليست لي حاجة إلى أحد.

وعن جابر رضي الله تعالى عنه: «أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» استعمل عتاب بن أسيد على مكة، وفرض له عمالته أربعين أوقية من فضة» .

ولعل الدرهم كل يوم يحرز القدر المذكور: أي أربعين أوقية في السنة فلا مخالفة [\(1\)](#).

وستأتي مناقشة هذه الأقوال إن شاء الله تعالى.

كتاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مع عتاب:

وقالوا أيضًا: لما حتم قضاء الله بفتح مكة، واستوسقت له أمراً عليهم عتاب بن أسيد، فلما اتصل بهم خبره قالوا: إن محمداً لا يزال يستخف بنا حتى ولى علينا غلاماً حدث السن ابن ثمانيني عشرة سنة، ونحن مشايخ ذوي الأسنان وجيران حرم الله الآمن، وخير بقعة على وجه الأرض.

وكتب رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لatab بن أسيد عهداً على مكة

ص: 203

1- السيرة الحلبية ج 4 ص 105 و (ط دار المعرفة) ج 3 ص 59 و 60.

وكتب في أوله:

«من محمد رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى جيران بيت الله الحرام، وسكان حرم الله».

أما بعد . فمن كان منكم بالله مؤمنا، وبمحمد رسوله في أقواله مصدقا، وفي أفعاله مصوبا، ولعلي أخي محمد رسوله، ونبيه، وصفيه، ووصيه، وخير خلق الله بعده مواليها، فهو منا وإلينا . ومن كان لذلك أو لشيء منه مخالف، فسحقا وبعدا لأصحاب السعير، لا يقبل الله شيئا من أعماله، وإن عظم وكبر، يصليه نار جهنم خالدا مخلدا أبدا.

وقد قلد محمد رسول الله عتاب بن أسيد أحکامكم ومصالحكم، وقد فرض إليه تنبئه غافلکم، وتعليم جاهلكم، وتقويم أود مضطربکم، وتأديب من زال عن أدب الله منکم، لما علم من فضله عليکم، من موالة محمد رسول الله «صلى الله عليه وآله» ، ومن رجحانه في التعصب لولي الله، فهو لنا خادم، وفي الله أخ، وأوليائنا موال، وأعدائنا معاد، وهو لكم سماء ظليلة، وأرض زكية، وشمس مضيئة، قد فضل الله على كافتكم بفضل موالاته ومحبته لمحمد وعلي، والطيبين من آلهما، وحكمه عليکم، يعمل بما يريد الله فلن يخليه من توفيقه.

كما أكمل من موالة محمد وعلي «عليه السلام» شرفه وحظه، لا يؤامر رسول الله ولا يطالعه، بل هو السديد الأمين.

فليطبع المطيع منکم بحسن معاملته شريف الجزاء، وعظيم الجباء.

وليتوق المخالف له شديد العذاب، وغضب الملك العزيز الغلاب.

ولا يحتاج محتاج منکم في مخالفته بصغر سنّه، فليس الأكبر هو الأفضل،

بل الأفضل هو الأكبر، وهو الأكبر في موالتنا وموالاة أوليائنا، ومعاداة أعدائنا، فلذلك جعلناه الأمير عليكم، والرئيس عليكم، فمن أطاعه فمرحبا به. ومن خالفه فلا يبعد الله غيره .

قال: فلما وصل إليهم عتاب وقرأ عهده، ووقف فيهم موقعا ظاهرا نادى في جماعتهم حتى حضروه، وقال لهم:

معاشر أهل مكة، إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» رمانى بكم [\(1\) شهاباً محرقاً لمنافقكم، ورحمة وبركة على مؤمنكم، وإنني أعلم الناس بكم وبمنافقكم، وسوف أمركم بالصلوة فيقام بها، ثم تختلف أرأى الناس، فمن وجدته قد لزم الجماعة التزمت له حق المؤمن على المؤمن، و من وجدته قد بعد عنها فتشته، فإن وجدت له عذراً ضربت عنقه، حكماً من الله مقضياً على كافتكم، لأظهر حرم الله من المنافقين.](#)

أما بعد.. فإن الصدقأمانة، والفحور خيانة، ولن تشيع الفاحشة في قوم إلا ضربهم الله بالذل، قويكم عندي ضعيف حتى آخذ الحق منه، وضعيفكم عندي قوي حتى آخذ الحق له.

اتقو الله، وشرفوا بطاعة الله أنفسكم، ولا تذلوها بمخالفة ربكم.

ففعل والله كما قال، وعدل، وأنصف، وأنفذ الأحكام، مهتمياً بهدى الله، غير محتاج إلى مؤامرة ولا مراجعة [\(2\)](#).

ص: 205

1- لعل الصحيح: رماكم بي.

2- البحارج 21 ص 122-124 و التفسير المنسوب للإمام العسكري «عليه السلام» ص 555 و 557 و راجع: الإقبال ص 318 ومدينة البلاغة ج 2 ص 292.

قال العلامة الأحمدى «رحمه الله» : «لا يخفى ما في هذا الكتاب من آثار الكلفة والصنعة، مع ضعف هذا التفسير في الإننسب إلى صلوات الله وسلامه عليه (وآله) .

هذا مضافا إلى أن يخالف أسلوب كتبه «صلى الله عليه وآله» [\(1\)](#).

عتاب قاض، أم أمير؟ :

وقد قال الدميري: «عتاب بن أسيد الذي وجه به النبي «صلى الله عليه وآله» قاضيا على مكة يوم الفتح» [\(2\)](#).

والظاهر: أن هذا غير دقيق، فإن الروايات تؤكد أنه أمير، والقضاء من الشؤون التي ترجع إلى الأمير أيضا.

تولية عتاب على مكة وخلافة الرسول صلّى الله عليه و آله:

وبعد.. فإن تولية عتاب على مكة وهو قرشي، وعمره ثمانى عشرة، أو إحدى وعشرون سنة، ثم تولية أسامة بن زيد على المهاجرين والأنصار بعد ذلك وعمره ثمانى عشرة سنة يشيران أمامنا العديد من الأمور.

ولعل أهمها: أن ذلك يدخل في سياق إبطال التعلالات التي يحاول مناوئوا علي «عليه السلام» أن يتذرعوا بها في تمردتهم عليه، ورد أمر الله ورسوله فيه.

ص: 206

1- مكاتيب الرسول ج 2 ص 262

2- حياة الحيوان ج 2 ص 13 ووفيات الأعيان ج 6 ص 149

فتولية عتاب بن أسيد، على شيخ قريش، وعاتها، والمستكبرين فيها، وهو الشاب ذو الثمانية عشر عاماً أو أكثر بيسير، الذي تربى في محيط مكة، وترعرع بين شعابها، ويعرف الناس عنه كل شاردة وواردة، مما لا يستسيغه أولئك الناس، ولا يحذونه، بل هم يفضلون رجالاً شيخاً مجرباً فرشياً، ظاهر السيادة فيهم، عظيم المقام بينهم.

وإذا كان قد سهل عليهم أن يتجرعوا هذه الكأس، ولو بشيء من المرارة، أو التبرم، والإستهجان، فذلك لأنَّه قرشي، وهو منهم وإليهم.

ولو كان من غيرهم، كان يكون من الأنصار مثلاً، فإن المصيبة ستكون عليهم أشد، والبلاء سيكون أعظم.

ثم جاءت تولية أسامة بن زيد على شيخ المهاجرين والأنصار في مرض رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مع ما لها من ارتباط وثيق بموضوع خلافة الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وما لها من أثر في إبطال الذرائع التي ربما تكون قد أعدت سلفاً و كان عمره أيضاً ثمانية عشر عاماً، فكانت الضربة القاسية التي استهدفت صميم مشروعهم الإنقلابي على العهود التي أعطوها لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وعلى ما أنشأوه من بيعة لعلي «عليه السلام» بالإمامنة في يوم غدير خم.

فلم يعد يفيدهم القول: بأن ثمة من هو أحسن من علي «عليه السلام»، والناس لا يرضون بتقديمه عليهم، إذ كيف رضي عتاة قريش بتولية عتاب على مكة.. وكيف رضي شيخ المهاجرين والأنصار بتولية أسامة بن زيد عليهم.

فإن أمكن التعلل: بأن قضية أسامة إنما ترتبط بشأن الحرب، وليس

بالضرورة أن يكون الخبير بالحرب مؤهلاً لقيادة الأمة فيسائر شؤونها: السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، ولا أن يكون قادراً على حل مشاكلها فيسائر المجالات، فضلاً عن أن يكون أهلاً لمقام الفتوى والقضاء، و التربية الناس، تربية صالحة، وبث المعارف الصحيحة فيهم.

فإن الجواب عن ذلك هو:

أولاً: إن تولية عتاب بن أبي سعيد على مكة لا تختص بالأمور العسكرية، بل هي لإدارة جميع الشؤون السياسية، والاجتماعية، وغيرها.

ثانياً: إن القيادة العسكرية هي من شؤون الحاكم أيضاً. فإذا كان أسامة، وهو الشاب الذي قد لا يزيد سنه على ثمانية عشر عاماً، أليق ممن يرشحون أنفسهم لخلافة النبوة، ويكون هو الذي يصدر الأوامر إليهم، ويدبر شؤونهم، فما بالك بسائر الشؤون؟!

وكيف يمكن إثبات جداره هؤلاء الناس لمقام خلافة النبوة، في الأمور الأعظم أثراً، والأكثر خطراً؟!

ثالثاً: لو كان السن هو المعيار لقيادة الأمة، لم يصح أن يبعث الله أحداً من الأنبياء، والرسل، ولا أنه يجعل أحداً من الناس رسولاً أو حاكماً للأمة إلا إذا كان أكبر الناس سنًا. ولبطلت نبوة نبينا «صلى الله عليه وآله»، لأن المفترض: أنه حين صار نبياً، ثم حين صار رسولاً كانت هناك فئات كبيرة من الأمة تكبره من حيث السن.

خلاصة و توضيح:

إن عتاب بن أبي سعيد قد أسلم يوم الفتح. وقد كان في المهاجرين المكيين،

ص: 208

من هو أفضل وأروع وأتقى، وأكثر تجربة منه بلا شك. .

ولكن النبي «صلى الله عليه وآلها» في نفس الوقت الذي يريد أن يكون والي مكة من قريش، فإنه أراده ممن يعيش في مكة. .

ومن أسلم يوم الفتح بالذات، فإن حقد عتاة قريش عليه أضعف، وحساسيتهم منه تكون أقل. .

وأراده أيضاً بهذا السن.

وأراد أن يقيه لآخر حياته «صلى الله عليه وآلها» ، لأن ذلك يبطل ما سوف يتذرع به نفس هؤلاء، نصرة لأحبائهم لردد خلافة أمير المؤمنين «عليه السلام» بعد رسول الله «صلى الله عليه وآلها» ، وهو أن من اختاروه كان أكبر سنا من علي، وأن الناس لا يرضون بعلي «عليه السلام» بسبب حداثة سنّه، وهذه الذريعة سوف تظهر، على رغم وجود عتاب أميراً على مكة فعلاً.

ومع أمارة أسامة عليهم في المدينة فعلاً أيضاً. .

ورغم أنهم قد بايعوه يوم الغدير.

ورغم أن توليته «صلى الله عليه وآلها» من هو أصغر من علي «عليه السلام» سنا، سواء لأمور البلاد، كما هو الحال في مكة، التي هي قلب الإسلام النابض، أو لأمور الجيوش في الحروب، كما في قضية تولية أسامة بن زيد، وبديهي: أن قيادة الجيوش تعني أن تصبح أرواح الناس، وخصوصاً الثلة المؤمنة، ومصير البلاد، بل مصير الأمة بأسرها، مرهونة بسياسات هذا القائد، وخططه، وقرارته. .

إن ذلك كله يوضح: أن قضية تولية عتاب كانت في غاية الأهمية، وفي

لا حاجة إلى المبالغة في أمر عتاب:

إن عتاب بن أسيد قد أسلم يوم الفتح، و توفي يوم موت أبي بكر، و قيل: غير ذلك [\(1\)](#).

و عتاب أموي نسبيا [\(2\)](#).

ص: 210

-1 أسد الغابة ج 3 ص 358، و تهذيب التهذيب ج 7 ص 82 و 191، والإصابة في تمييز الصحابة ج 2 ص 451/5391، و الطبقات الكبرى ج 5 ص 446 و شرح مسندي أبي حنيفة ص 546 و تهذيب الكمال ج 19 ص 282 و 283 و الأعلام للزركلي ج 4 ص 199 و 200 و الإصابة ج 4 ص 356 و راجع: مكاتيب الرسول ج 1 ص 30 و تحفة الأحوذى ج 3 ص 244 و عون المعبد ج 4 ص 345 و البداية و النهاية ج 7 ص 41 و الوفييات ج 19 ص 289 و تاريخ الإسلام للذهبي ج 3 ص 98 و المعارف لابن قتيبة ص 283 و الكاشف من معرفة من له رواية في كتب السنة للذهبي ج 1 ص 695 و الثقات لابن حبان ج 3 ص 304 و شرح النهج للمعتزلي ج 11 ص 123.

-2 الإستيعاب ج 3 ص 1023 و طبقات خليفة بن خياط ص 485 و تاريخ مدينة دمشق ج 21 ص 181 و ج 37 ص 11 و الوفييات ج 19 ص 289 و البداية و النهاية ج 7 ص 41 و أسد الغابة ج 3 ص 308 و الكاشف من معرفة من له رواية في كتب السنة للذهبى ج 1 ص 695 و الإصابة ج 5 ص 35 و الأعلام للزركلي ج 4 ص 199 و المعارف لابن قتيبة ص 283 و اللباب في تهذيب الأنساب ج 2 ص 319 و تاريخ الإسلام للذهبى ج 2 ص 612 و ج 3 ص 97 و شرح النهج للمعتزلي ج 11 ص 123 و ج 15 ص 265 و طبقات الكبرى لابن سعد ج 5 ص 446 و الأحاداد و المثاني ج 1 ص 403 و المعجم الكبير للطبراني ج 17 ص 161 و تاريخ خليفة بن خياط ص 77 و المستدرک للحاکم ج 3 ص 595 و عمدة القاری ج 17 ص 158 و تفسیر مقاتل بن سليمان ج 1 ص 149 و تاريخ الأمم و الملوك ج 2 ص 347 و تفسیر الشعلبی ج 2 ص 285 و ج 6 ص 128 و الأحكام لابن حزم ج 7 ص 983 و الثقات لابن حبان ج 2 ص 67 و ج 3 ص 304 و الدرر لابن عبد البر ص 225 و إمتناع الأسماع ج 2 ص 10 و السیرة النبویة لابن هشام ج 1 ص 181 و السیرة النبویة لابن كثير ج 3 ص 615.

وقد ألقاه أبو بكر على مكة إلى أن مات (1). وهذا يشير إلى مدى التوافق والإنسجام بين عتاب وأبي بكر.

ويظهر من إبقاء معاذ معه في مكة لتعليم الناس أحكام دينهم، رغم أن ما يحتاجون إليه هو أبسط الأمور، مثل تعليم الصلاة، والوضوء، ونحو ذلك: أن عتابا لم يكن قادرا على القيام بهذه المهمة، بل كان هو بحاجة إلى أن يتعلم من معاذ نفس ما كان أهل مكة يتعلمونه منه، لأنه إنما أسلم كغيره قبل أيام من توليته.

كما أن من يسلم قبل أيام من توليته، فلا مجال للمبالغة في إخلاصه لهذا الدين، ولا في تقواه، ولا في معارفه الإيمانية، ولا.. ولا.. إلا سبيل الادعاء والتکلف.

ص: 211

1- الأعلام للزرکلي ج 4 ص 200 و المعارف لابن قتيبة ص 283 و الكاشف من معرفة من له رواية في كتب الستة للذهبي ج 1 ص 695 و تاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 612 و ج 3 ص 98 والوافي بالوفيات ج 19 ص 289 والبداية والنهاية ج 7 ص 41 و إمتناع الأسماع ج 2 ص 10.

وبعد ما نقدم نقول:

قد ذكروا: أن عتاباً قد هدد بقتل المخالفين عن الجماعة، غير أنها نلاحظ: أن هذا لا يكشف عن شدة تعلق عتاب بهذا الدين، ولا عن اهتمامه بتطبيق أحكامه، إذ قد يكون داعيه إلى ذلك هو جمع الناس إلى جماعته، والطمأنينة إلى بسط نفوذه.

إس一條ات واهية أخرى:

ثم إن من غير الطبيعي أن ينسب إلى النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أنه يستدل على صحة اختياره لعتاب، وعلى أهليته لمقام الولاية، بأنه من أهل الجنة، فإن كون إنسان من أهل الجنة لا يدل على مقدرته، وأهليته لمقام ولاية أمور الناس.

ويدل على ذلك: أن هؤلاء القوم، هم الذين يرون: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد قال لأبي ذر: «إني أراك ضعيفاً وإنِّي أحب لك ما أحب لنفسي، فلا تأمننَّ على اثنين ولا تولّين مالٍ يتيم» [\(1\)](#).

ص: 212

1- المغني لابن قدامة ج 6 ص 577 وشرح الأزهار ص 308 والشرح الكبير لابن قدامة ج 6 ص 590 وجواهر العقود ج 2 ص 281 ونيل الأوطار ج 9 ص 167 وفقه السنة ج 3 ص 580 والبحار ج 22 ص 406 وج 72 ص 4 و 342 ومستدرك سفينة البحار ج 10 ص 583 ومسند أحمد ج 5 ص 180 وصحيح مسلم ج 6 ص 7 وسنن أبي داود ج 1 ص 655 وسنن النسائي ج 6 ص 255 و المستدرك للحاكم ج 4 ص 91 والسنن الكبرى للبيهقي ج 3 ص 129 وج 6 ص 283 وج 10 ص 95 وشرح مسلم للنبوة ج 12 ص 210 وعمدة القاري ج 12 ص 19 وشرح سنن النسائي للسيوطى ج 6 ص 255 والسنن الكبرى والنسائي ج 4 ص 113 وأمالى المحاملى ص 389 و معرفة السنن والآثار ج 7 ص 353 ورياض الصالحين للنبوة ص 340 ونصب الرایة ج 5 ص 41 والدرایة في تحریج أحادیث الهدایة ج 2 ص 166 و العهود المحمدية ص 893 و تفسیر القرآن العظيم ج 1 ص 465 وج 3 ص 42 والأحكام لابن حزم ج 5 ص 694 وج 7 ص 986 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 4 ص 231 وعلل الدارقطني ج 6 ص 285 وتاريخ مدينة دمشق ج 66 ص 219 وتهذیسی الكمال ج 10 ص 141 و سیر أعلام النبلاء ج 2 ص 75 و تهذیب التهذیب ج 3 ص 377 و أخبار القضاة ج 1 ص 21 وفتوح مصر وأبارها ص 480 و تاريخ الإسلام للذهبی ج 3 ص 406 وسبل الهدى والرشاد ج 10 ص 103.

ولا يشك أحد في عظمة أبي ذر، وفي رفعة مقامه في الجنة.

وأما الحديث عن عزة الإسلام بعتاب بن أسيد، فلم يظهر له وجه، فإن مجرد توليه مكة من قبل النبي «صلى الله عليه وآله» لا يعني أن يعزّ الإسلام به، وأن تأتي البشارة بهذا العز لرسول الله «صلى الله عليه وآله» في المنام.

النبي صلّى الله عليه وآله لا يعرف الأب من الابن:

ولا ندرى كيف صح للحلبي الشافعى أن يزعم: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يميز بين عتاب وبين أبيه أسيد، لشدة الشبه بينهما.

فأولاً: كيف يستطيع أن يثبت الحلبي هذا الشبه الشديد بين الأب والابن، فإن مجرد الإحتمال لا يجدي في رفع المناقضة.

ثانياً: لنفترض: أن ثمة شبهها، ولكن أليس الأبشيخ، وعتاب

شاباً؟ فهل يعقل أن لا يميز بين الشيخ الكبير والشاب الذي لا يتجاوز عمره الثمانية عشر عاما، أو أكثر من ذلك بقليل؟ !

ثالثاً: إذا كان النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يخلط بين الأمور إلى هذا الحد، فكيف يمكن أن نطمئن إلى أن هذا الخلط والإشتباه لم يحصل في ما هو أهتم من هذا وذلك؟ !

وأين هو موقع عصمة الأنبياء، وتسديدهم؟ !

أليس يقولون: إن رؤيا الأنبياء وحي أيضاً؟ !

فهل يمكن أن يتطرق الخطأ إلى الوحي الإلهي؟ !

أهل مكة أهل الله! :

وأما وصف أهل مكة: بأنهم أهل الله، فلا ندرى كيف تفهمه، أو نفسره؟ إذ إنهم قد استسلموا وأصبحوا في قضية الإسلام قبل أيام، ولم يسلم الكثيرون منهم حتى هذه الساعة، والذين اسلموا منهم لما يدخل الإيمان في قلوبهم . فكيف صاروا أهل الله، وهم على هذه الحالة؟ !

الشك في كتاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:

إن ما ذكر في الكتاب المتقدم لأهل مكة، من مدح لعتاب لا يمكن قبوله، فإن عتابا لا يمكن أن يكون بهذه المثابة التي وضعه فيها الكتاب المذكور، فهو:

1- لم يكن عارفا بأحكام الله تعالى، لكي يعلم جاهم.

2- لا يصح وصفه: بأنه سماء ظليلة، وأرض زكية، وشمس مضيئة، ما دام أنه حديث الإسلام ولم يتفقه في الدين.

3- متى بلغ من الفضل والتقى حدا جعله مفضلا على كافة أهل مكة؟ ! مع وجود كثير من المسلمين يعيشون بين أهل مكة منذ سنوات، وخصوصا بعد الحديبية.

4- وكيف ومتى ظهر حبه لمحمد «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وأهل بيته «عَلَيْهِمُ السَّلَامُ» إلى هذا الحد الذي وصفه الكتاب المذكور.

5- على أن في خطبة عتاب فقرات يعرف الناس كلهم أنها لأمير المؤمنين «عَلَيْهِ السَّلَامُ» (1).

6- يضاف إلى ذلك: أن رواية هذا الكتاب تقول: فلما وصل إليهم عتاب، وقرأ عهده.. مع أن عتابا كان معهم، ولم يأتهم من خارج بلادهم؟ !

معاذ يعلم أهل مكة:

وقالوا: إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد جعل معاذا بمكة مع عتاب، ليفقه أهلها، ويعلمهم السنن (2).

ونقول:

1- إنه لا شك في أن ما كان يحتاجه أهل مكة في أول إسلامهم هو: تعلم أبسط الأمور، وأوضحتها، مثل: الصلاة، والزكاة، والتطهر من

ص: 215

1- راجع على سبيل المثال: الخطبة رقم 37 من نهج البلاغة، وفيها: الذليل عندي عزيز حتى آخذ الحق منه.

2- راجع: سير أعلام النبلاء ج 1 ص 459 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 611 و 612 و مكاتيب الرسول ج 2 ص 663 و البداية والنهاية ج 4 ص 422 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 679 و المستدرك للحاكم ج 3 ص 270.

الجناة، ودلائلهم على ما هو نجس، ولزوم تطهيره.. والوضوء، والتيمم، وحرمة الكذب، والنعمة والبهتان.. وسائر المحرمات.. وكيفية الذبح، والصلة على الميت، وقراءة القرآن ونحو ذلك.

ولم يكونوا في مستوى يحتاجون فيه إلى المعارف الدقيقة والعالية.

فإبقاء معاذ في مكة ليعلم أهلها أمثال هذه لا يدل على أنه يملك علماً، وأن له فضلاً يعتد به..

كما أن هذا لا يدل على استقامته، فضلاً عن أن يدل على عدالته..

وهل هذا إلا مثل إرسال خالد لدعوة الناس إلى الإسلام، وإذ به يرتكب في حقهم أفعى الجرائم، ويبيء بأعظم المآثم..

من هو معاذ بن جبل؟ :

ثم إن معاذاً-كما يقول سليم بن قيس- كان من الذين كتبوا صحيفة تعاقدو فيها على أن يزيلوا الإمامة عن علي «عليه السلام»[\(1\)](#).

وقال الديلمي: إنه حين احتضاره كان يدعى بالويل والثبور، لمملاكه القوم ضد علي «عليه السلام»[\(2\)](#).

ص: 216

1- كتاب سليم بن قيس ص 154 والبحارج 28 ص 274 والإحتجاج ج 1 ص 110 وكتاب الأربعين للشيرازي ص 249 ومستدركات علم الرجال ج 7 ص 436 والأنوار العلوية ص 288 وغاية المرام ج 5 ص 318 و 336 ونفس الرحمن في فضائل سلمان للميزرا الطبرسي ص 485 وتنقيح المقال ج 3 ص 221 والمختصر لحسن بن سليمان الحلي ص 60 ومجمل النورين ص 100 ومدينة المعاجز ج 2 ص 100.

2- البحارج 28 ص 122 وج 30 ص 127 وج 128 ص 31 وج 320 ص 634 وج 58 ص 241 ومستدركات علم الرجال ج 4 ص 412 ومستدرک سفينة البحارج 2 ص 320 وتنقيح المقال ج 3 ص 221 عن الديلمي، وكتاب سليم بن قيس (تحقيق الأنصاري) ص 346 وإرشاد القلوب ص 391 والصراط المستقيم ج 3 ص 153 وكتاب الأربعين للشيرازي ص 574 ومجمل النورين ص 204 وغاية المرام ج 4 ص 367 ومدينة المعاجز ج 2 ص 90 ومجمل النورين ص 204 ومدينة المعاجز ج 2 ص 93.

وهو من الجماعة الذين شهروا سيفهم يوم السقيفة، ومضوا حتى أخرجوا أبو بكر، وأصعدوه المنبر [\(1\)](#).

وهو أول من اتجر في مال الله، وذلك حين لاه رسول الله «صلى الله عليه وآلها» على اليمن، فلما توفي «صلى الله عليه وآلها» قدم، فقال عمر لأبي بكر: أرسل إلى هذا الرجل، فدع له ما يعيش، وخذ سائره.

فقال أبو بكر: إنما بعثه النبي «صلى الله عليه وآلها» ليجبره، ولست آخذا شيئاً منه إلا أن يعطيني [\(2\)](#).

قال التستري: «لم يبعثه النبي «صلى الله عليه وآلها» لأكل مال الله، ولا

ص: 217

1- رجال البرقي ص 60 وقاموس الرجال للتستري ج 10 ص 98 وراجع: مكاتيب الرسول ج 1 ص 178 وفوائد الرجالية للسيد بحر العلوم ج 1 هامش ص 466 ومعجم رجال الحديث ج 19 ص 203.

2- الإستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج 3 ص 358 و(ط دار الجيل) ص 1404 و مكاتيب الرسول ج 3 ص 555 عنه، والمصنف للصناعي ج 8 ص 268 و 269 و نصب الراية ج 6 ص 198 و كنز العمال ج 5 ص 591 و 592 وقاموس الرجال ج 10 ص 99 وتاريخ مدينة دمشق ج 58 ص 430 و خلاصة عبقات الأنوار ج 3 ص 95 والتمهيد لابن عبد البر ج 2 ص 9.

ومن الذي قال لأبي بكر: إنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إنما بعثه ليجبره. فلعله بعثه لحفظ الشأن العام، وحفظ أموال بيت المال؟!

وقالوا: إنه في أحداث البيعة لأبي بكر جاءهم خالد بن الوليد المخزومي، ومعه ألف رجل، وجاءهم سالم مولى أبي حذيفة، ومعه ألف رجل، وجاءهم معاذ بن جبل، ومعه ألف رجل، فما زال يجتمع إليهم رجل رجل حتى اجتمع لهم أربعة آلاف رجل، فخرجوا شاهرين أسيافهم يقدمهم عمر بن الخطاب، حتى وقفوا بمسجد رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فقال عمر: والله، يا أصحاب علي، لئن ذهب فيكم رجل يكلم بالذي تكلم بالأمس لنأخذن الذي فيه عيناه.

ثم يذكر كيف أن عمر صار يطوف بالمدينة، ويجمع الناس ويكتبهم، ويستخرجهم من بيوتهم للبيعة.

وبعد ذلك بادر إلى إحراق بيت الزهراء «عليها السلام» [\(2\)](#).

وحين جاءه علي «عليه السلام» للبيعة-جبرا وقهراء-كان في جملة الجالسين حول أبي بكر بالسلاح [\(3\)](#).

ص: 218

-
- 1-قاموس الرجال ج 9 ص 99.
 - 2-الإحتجاج ج 1 ص 200 و (ط دار النعمان) ص 104 و 105 و البحار ج 28 ص 202 و مواقف الشيعة ج 1 ص 430 و 431 و الفوائد الرجالية ج 2 ص 333 و 334 و مجمع النورين ص 79 و 80 و نهج الإيمان لابن جبر ص 586 و بيت الأحزان ص 79 و 95 و 96 و راجع: الصوارم المهرقة ص 58.
 - 3-كتاب سليم بن قيس (تحقيق الأنباري) ص 151 و البحار ج 28 ص 270 و الإحتجاج ج 1 ص 109 و مجمع النورين ص 98 و بيت الأحزان ص 110.

الباب الأول: من فتح مكة إلى حنين.. تسع بعوث و سرايا

الباب الثاني: غزوة حنين.. الهزيمة.. الجريمة..

الباب الثالث: النصر الإلهي

الباب الرابع: حرب أوطاس.. و حصار الطائف

الباب الخامس: الأنصار.. و السبي.. و الغنائم

الباب السادس: أحداث و سرايا.. إلى تبوك

الباب السابع: الوفادات على رسول الله صلى الله عليه و آله

الباب الثامن: وفود لها تاريخ

الباب التاسع: .. إلى حجة الوداع

الباب العاشر: تبليغ سورة براءة و حجة الوداع

الباب الحادي عشر: الغدير في الحديث و التاريخ

الباب الثاني عشر: مرض النبي صلى الله عليه و آله و إستشهاده.. أحداث و سياسات

الباب الثالث عشر: دفن الرسول صلى الله عليه و آله حدث و تحقيق

الباب الرابع عشر: السقيفة.. عرض و تحليل..

الباب الأول: من فتح مكة إلى حنين.. تسع بعوث و سرايا..

اشاره

الفصل الأول: بعوث و سرايا قبل بنى جذيمة

الفصل الثاني: خالد يبيد بنى جذيمة

الفصل الثالث: نصوص أخرى أوضح وأصرح

الفصل الرابع: حديث العترة هو القصص الحق

ص: 221

اشارة

قد ذكروا: أن النبي «صلى الله عليه و آله» أرسل، وهو في مكة العديد من السرايا، التي كانت تهدف إلى إزالة آثار الشرك من المنطقة، و ذلك في اتجاهين:

أحدهما: هدم الأصنام التي كانت مقامة في تلك المناطق، بعد أن أزيل ما كان منها معلقا على الكعبة، و ما كان على المسجد الحرام.

الثاني: دعوة الناس إلى الله تبارك و تعالى، وحده لا شريك له.

و قد ذكروا من القسم الأول و الثاني وفق ترتيب المسعودي وغيره ما يلي:

1- سرية خالد بن الوليد في شهر رمضان إلى نخلة اليمانية، لهدم العزّى فيها.

2- سرية عمرو بن العاص في شهر رمضان إلى سواع، برهاط، فهدمه.

3- سرية سعد بن زيد الأشهلي - هو من الأوس - في هذا الشهر إلى مناة بالمشلل، فهدمه.

4- سرية خالد بن سعيد بن العاص إلى عرنة.

5- سرية هشام بن العاص إلى يلم لم.

6- سرية الطفيلي بن عمرو الدوسى فى شوال إلى ذي الكفين، صنم عمرو بن حممة الدوسى، فهدمه.

7- سرية خالد بن الوليد إلى بني جذيمة [\(1\)](#).

ونقول:

هذا ما ذكره المسعودي وغيره هنا. غير أن بعضه محل نظر وإشكال، فإن بعض ما ذكروه وإن كان قد وقع قبل غزوة حنين، ولكن بعضه الآخر مختلف فيه، مع تصريح بعضهم بما يدل على أنه متاخر عن غزوة حنين. وذلك مثل سرية الطفيلي بن عمرو الدوسى إلى ذي الكفين، فإنها وقعت حين أراد النبي «صلى الله عليه وآله» المسير إلى الطائف.

وبعض ثالث مما ذكر لم نجد فيما اطلعنا عليه من المصادر ما يكفى للحكم عليه، بل لم نجد ما يمكننا من إفادته بالذكر، وذلك مثل:

ألف: سرية خالد بن سعيد إلى عرنة.

ب: سرية هشام بن العاص إلى يململ.

وقد أضاف آخرون إلى ما تقدم عدة سرايا ذكروها قبل ذكرهم لسرية خالد إلى بني جذيمة وهي:

9- سرية غالب بن عبد الله إلى بني مدرج.

10- سرية عمرو بن أمية الصمرى إلى بني الديل.

ص: 226

1- التنبيه والإشراف ص 233 و 234 و راجع: سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 260 والمغازي للواقدي ج 3 ص 873 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 16 ص 77 و 232.

و سنحازل إن شاء الله ذكر هذه البعوث والسرايا وفقا للترتيب والترقيم المذكور أعلاه، فنقول:

1- سرية خالد لهم العزى:

اشارة

لقد أرسل النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» خالد بن الوليد إلى العزى، ليهدمنها، لخمس ليال بقين من شهر رمضان سنة ثمان، وكانت بيته بنخلة [\(2\)](#).

و كان سدنتها، و حجابها: من بنى شيبان، من بنى سليم حلفاء بنى هاشم، وكانت أعظم أصنام قريش و جميع كنانة.

و ذلك: أن عمرو بن لحي كان قد أخبرهم أن الرب يشتري بالطائف عند اللات، و يصيف عند العزى، فعظموها، و بنوا لها بيته. و كانوا يهدون إليها كما يهدون للكعبة [\(3\)](#).

ص: 227

1- إعلام الورى (ط سنة 1399هـ) ص 119 و البحارج 21 ص 140 عنه، و راجع: مناقب آل أبي طالب (ط دار الأضواء سنة 1412هـ) ج 1 ص 262.

2- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 196 عن ابن سعد، و البيهقي، و تاريخ الخميس ج 2 ص 96 و شرح المواهب اللدنية للزرقاني ج 3 ص 488 و تاریخ الأمم و الملوك (ط دار المعارف) ج 3 ص 65 و المغازی للواقدي ج 3 ص 874 و تاريخ الخميس ج 2 ص 97 وطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 145 و عيون الأثر ج 2 ص 207 و البحارج 21 ص 145 و راجع: البداية و النهاية ج 4 ص 361 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 597.

3- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 196 عن ابن سعد، و الواقدي، و تاريخ الخميس ج 2 ص 96 و شرح المواهب اللدنية للزرقاني ج 3 ص 488 و راجع: السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 1 ص 19 ج 3 ص 208 و راجع: البداية و النهاية ج 4 ص 361 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 597.

وزعموا: أن خالدا ذهب إليها، فقلعها، واستأصلها، فخرجت منها عجوز عريانة، سوداء، ثائرة الرأس، فضربها خالد بسيفه، فقتلها [\(1\)](#).

غير أننا نظن: أن هذه القصة قد تعرضت للتشويه والتحريف، بهدف التمويه على ما بدر من خالد، من مخالفه لأمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» ، حيث تذكر النصوص أيضاً: أن خالدا لم يقلع العرّى، ولم يهدمها، بل رجع إلى النبي «صلى الله عليه وآله» ، وأخبره أنه قد قلعها.

فقال له «صلى الله عليه وآله» : هل رأيت شيئاً؟

قال: لا.

قال: ما قلعت.

وفي رواية قال: إنك لم تهدمها، فارجع إليها فاهمها.

فعاد إليها خالد متغياً و معه المعلم، فقلعها، فخرجت منها عجوز الخ.. [\(2\)](#)

ص: 228

1- تاريخ الخميس ج 2 ص 96 و شرح المواهب اللدنية للزرقاني ج 3 ص 388 و 489 و راجع: البحار ج 21 ص 145 و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 3 ص 208 و سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 196.

2- تاريخ الخميس ج 2 ص 96 و شرح المواهب اللدنية للزرقاني ج 3 ص 488 و 489 و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 3 ص 308 و زاد المعاد ج 1 ص 1166 و البحار ج 21 ص 145 و الطبقات الكبرى ج 2 ص 145 و 146 و تاريخ مدينة دمشق ج 16 ص 232 و إمتناع الأسماع ج 14 ص 12 و سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 196 و عيون الأثر ج 2 ص 207.

ونص آخر يقول: إن خالدا خرج في ثلاثة فارسا من أصحابه.

قال ابن إسحاق: فلما سمع سادنها السلمي بسير خالد إليها علق عليها سيفه، وأُسند في الجبل الذي هي فيه وهو يقول:

أيا عزّ شدي شدة لا شوى لها على خالد ألقى القناع وشمرى

أيا عزّ إن لم تقتلني المرء خالد افبوئي يا ثم عاجل أو تنصرى

قالوا: فأتاهما خالد، فقطع السمرات، وهدمها، ثم رجع إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» فأخبره.

فقال: «هل رأيت شيئاً؟»؟

قال: لا.

قال: «إإنك لم تهدمها، فارجع إليها فاهمها».

فرجع خالد وهو متغيط. فلما رأت السيدة خالدا انبعثوا في الجبل، وهم يقولون: يا عزّى خبليه، يا عزّى عوريه، ولا تموتي برغم.

فخرجت إليه (امرأة عجوز) سوداء، عريانة، ثانية الرأس مولولة، زاد أبو الطفيلي: تحشو التراب على رأسها وجهها. فضربها خالد وهو يقول:

يا عزّ كفرانك لا سبحانك إني رأيت الله قد أهانك

فجزّ لها اثنين، ثم رجع إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فأخبره.

فقال: «نعم، تلك العزى قد يئست أن تعبد ببلادكم أبداً» [\(1\)](#).

ص: 229

1- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 196 عن أبي الطفيلي، والواقدي، وابن سعد، وتاريخ الأمم والملوك (ط دار المعرفة) ج 3 ص 65 و المغازى للواقدي ج 3 ص 873 و 874 و راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 79 و تاريخ الخميس ج 2 ص 96 والبحار ج 21 ص 145 وطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 146 و تاريخ مدينة دمشق ج 16 ص 232 و امتناع الأسماع ج 14 ص 12 و عيون الأثر ج 2 ص 207.

ونلاحظ على هذه الروايات أموراً عديدة:

فأولاً: هل كانت هذه العجوز السوداء من الإنس أو من الجن؟!

وإذا كانت من الجن.. فهل يمكن لخالد أن يقتل الجن بسيفه؟!

وإذا كانت السيف الإنسية تقتل الجن.. فلما ذا لم تتجنب تلك الجنية سيف خالد؟!

وما هو مصير جثتها بعد قتلها؟! هل بقيت ظاهرة للعيان؟ أم اختفت؟! وإذا كانت قد اختفت.. فكيف يمكن إثبات صحة قتلها وموتها؟!

وهل يمكن لخالد في هذه الحال: أن يثبت صحة ما يدّعى لنفسه من بطولة، وعظمة؟!

وهل كان أمثال هذه العجوز، يوجدون عند سائر الأصنام، مثل هبل، واللات، وود، وسوان، ومناة و.. و.. الخ..؟!

وهل ظهرت تلك العجائز على الذين هدموا تلك الأصنام، واقتلوها؟!

ثانياً: لما ذا كذب خالد فيما أخبر به رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»؟! فأخبره بأنه قد هدم العزّى، والحال أنه لم يهدمها.

ثالثاً: لما ذا لم يهدم خالد العزّى في المرة الأولى؟! هل لأنه خاف من أن يكون لها تأثير عليه، من حيث أنه يعتقد: بأن لها شأنًا وأثراً؟!

فإن كان الأمر كذلك، فهو يشير أكثر من عالمة استفهام حول صحة إيمان خالد، و حول إخلاصه فيما يدعوه من التخلص من الشرك، و عبادة غير الله تعالى.

رابعاً: إنه حين عاد خالد إلى العزى متغيطاً، إن كان تغطيته على العزى؟ فلماذا حدث هذا التغطية منه الآن، ولم يكن حين ذهب إليها ثم رجع؟

وإن كان هذا التغطية على رسول الله «صلى الله عليه وآله» نفسه، حيث كشف أمره، وفضحه، فذلك قد يصل إلى حد الكفر والخروج من الدين..

وإن كان تغطية على نفسه، وعلى ارتكابه ما أوجب الفضيحة وظهور الكذب، وافتتاح النوايا، فهذا ما لا سبيل إلى تلافيه، بعد أن أوقع نفسه فيه، ولكن ذلك لا يغطيه من المسؤولية، بل هو يقترب في قبحه وفي تأثيراته من الخيار الثاني الآفة.

خامساً: قد تكرر هذا الحديث بعينه بالنسبة لنائلة أيضاً، ولكنهم لم يذكروا أن أحداً قتل تلك العجوز. وتقديم ذلك.

وذكر هذا الحديث بعينه، مع ذكر قتلها بالنسبة لمناة، حيث زعموا: أن سعد بن زيد قتلها أيضاً.

ولكن عمرو بن العاص لم ينل هذا الشرف، ولا خرجت له شيطانه، ولا شيطان حين هدم سواعاً.

ملاحظة: إننا نظن أنهم أرادوا أن ينسبوا لخالد فضيلة حرب الجن، وهي كرامة ثابتة لعلي أمير المؤمنين «عليه السلام»، لكي يرفعوا من شأن خالد، ويقللوا من شأن علي «عليه السلام»، حيث لا تبقى هذه الفضيلة منحصرة فيه ولا هي من خصائصه وميزاته على غيره.

السادن.. بين الذكاء و الغباء:

ثم إن ما فعله السادن من تعليق السيف برقبة الصنم ليدافع عن نفسه، فيه دلالة ظاهرة على أنه كان مدركاً بفطنته، وبعقله سخافة عبادتهم لصنم، لا يضر ولا ينفع، ولا يصر ولا يسمع. وتصرفة هذا يشير إلى ذكائه، وحسن تخلصه من المسؤولية، ودفع أي اعتراض عليه، أو مؤاخذة له، فيما يرتبط بعدم مبادرته للدفاع عن ذلك الصنم المسؤول.

ولو أنه كان يؤمن بأن للصنم القدرة على المقاومة، والدفاع عن نفسه، فإنه يكون في غاية الغباء، وفي منتهى السذاجة، والتغفيل.

هل هذه سرية؟ :

إن تسمية هدم العزى التي كانت مجرد صنم في بيت بيطن نخلة بأنه «سرية» لعله لا يخلو من مسامحة، بل مبالغة، لأجل تعظيم شأن خالد، وتعويضه عن بعض ما فقده في قصةبني جذيمة.

وكذلك الحال في قصة هدم عمرو بن العاص لسوانع، فإنه لم يكن هناك أحد من الناس يخشى منه سوى سادنه.

كما أن من الملاحظ: أن الذي حضر هدم العزى أيضاً هو خصوص السادن دون سواه.

فللعل إرسال ثلاثين رجلاً مع خالد قد كان بهدف الحماية من مخاطر الطريق، فلا يتعرض له أحد بسوء.

أو لعله كان لغرض آخر، مثل دعوة بعض القبائل التي قد تصادفهم في الطريق إلى الدخول في هذا الدين.

قال الصالحي الشامي:

ذكر ابن إسحاق و من تابعه، إرسال خالد لهدم العزى بعد سرية خالد إلى بنى جذيمة.

و ذكرها محمد بن عمر، و ابن سعد، و البلاذری، و جری عليه في المورد والعيون، و جزم به في الإشارة قبلها. و ارتضاه في الزهر، و قال: إن في الأول نظرا، من حيث إن رسول الله «صلى الله عليه و آله» كان قد وجد على خالد في أمر بنى جذيمة، و لا يتجه إرساله بعد ذلك في بعث.

والذي ذكره غير واحد، منهم الواقدي، و تلميذه محمد بن سعد: أن سرية خالد إلى العزى كانت لخمس ليال من شهر رمضان، و سرية خالد إلى بنى جذيمة كانت في شوال سنة ثمان.

قلت: إن صح ما ذكره ابن إسحاق من كون سرية خالد لهدم العزى بعد سرية بنى جذيمة، فوجهه: أن رسول الله «صلى الله عليه و آله» رضي عنه، و عذرها في اجتهاده [\(1\)](#).

غير أننا نقول:

إن سرية خالد لهدم العزى لا ربط لها بوجود النبي «صلى الله عليه و آله» على خالد، بسبب الجريمة التي ارتكبها في حق بنى جذيمة. وإنما هي متصلة بسياسة رسول الله «صلى الله عليه و آله» في اقتلاع جذور الشرك من قلوب أولئك الناس الطامحين والمغامرين. أو على الأقل إحراق آخر خيوط

ص: 233

1- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 196 و 197.

الأمل الذي ربما يراودهم في العودة إلى السقوط في حمأة الشرك، وتلوث النفوس بقاذوراته.

كما أن ذلك يساعد على قطع علاقة الناس السذج والبساطاء بهذا النوع من الناس، الذي يحمل رواسب من هذا النوع، وتكريس علاقتهم بمصدر الوحي، ورمز الفضيلة والإيمان والتقوى.

فكان «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يريد أن يحطم اصنامهم بأيدي خصوص هؤلاء الذين يتعاملون مع القضايا بمنطق انتهاز الفرص، واقتتصاها، ليصبح أمرهم ظاهراً، وليأمن الناس بوانفهم، التي قد تتجه إلى نحو من العمل السري والتآمر، الذي يريد أن يحفظ معالم الإنحراف، مختونة في نفوس الضعفاء، والسذج، والبساطاء، ليستفيد منها في الموقع المناسب.

وعلى هذا الأساس نقول:

إن قولهم: إنه لا يمكن أن يكلف النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» خالداً بهدم العزى بعد أن فعل بيبي جذيمة ما فعل غير صحيح.

وذلك لأن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كان سيعيث خالداً لهدم العزى، وعمرو بن العاص لهدم سواع، حتى لو ارتكب خالد جريمته في حق بيبي جذيمة.. و حتى لو ظهرت من عمرو بن العاص البواشق والمعاصي.

بل إن ظهور ذلك من هذا أو ذاك يؤكّد لزوم اختيارهما لهذه المهمة، كما هو ظاهر لا يخفى.

فما ذكره الصالحي الشامي أو غيره: من أن من الممكن أن يكون «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد رضي على خالد، ليصح إرساله لهدم العزى.. غير صحيح.

ولعل الصحيح هو: أنه كان غاضباً على خالد، فاقتضى هذا الغضب

نفسه، أن يرسله في هذه المهمة. رقنا بالناس، وحفظا للدين، وإقامة للحجارة عليه وعلى أمثاله.

2- هدم سواع:

قال الواقدي، وابن سعد وغيرهما: في شهر رمضان بعث رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عمرو بن العاص إلى سواع: صنم هذيل بن مدركة، وقيل: لهمدان [\(1\)](#)، وكان على صورة امرأة ليهدمه.

قال عمرو: فانتهيت إليه، وعنده السادس، فقال: ما تريده؟

فقلت: أمرني رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أن أهدمه.

قال: لا تقدر على ذلك.

قلت: لم؟

قال: تمنع.

قلت: حتى الآن أنت على الباطل؟! ويحك، وهل يسمع أو يبصر؟

قال: فدنوت منه فكسرته، وأمرت أصحابه (أصحابي) فهدموا بيت خزانته فلم نجد فيه شيئاً.

ص: 235

1- تاريخ الخميس ج 2 ص 97 وزاد المسير ج 8 ص 100 والتبيان للطوسي ج 10 ص 141 وتقسيم جوامع الجامع للطبرسي ج 3 ص 647 وتقسيم غريب القرآن ص 213 وتقسيم النسفي ج 4 ص 284 وتقسيم الرازى ج 30 ص 144 وتقسيم البيضاوى ج 5 ص 395 وتقسيم البحر المحيط ج 8 ص 335 وتقسيم أبي السعود ج 9 ص 40 والسير الجلبية (ط دار المعرفة) ج 1 ص 18 ولسان العرب ج 8 ص 170 ومجمع البحرين ج 4 ص 481 وタاج العروس ج 11 ص 230.

ثم قلت للسادن: كيف رأيت؟

قال: أسلمت لله تعالى [\(1\)](#).

وزعموا أن هذا الصنم سمي سواعا على اسم سواع بن شيث بن آدم «عليه السلام»، وقد كان هذا الصنم لقوم نوح «عليه السلام»، ثم صار لهذيل.

كان برهاط: قرية جامعة على ثلاثة أميال من مكة على ساحل البحر يحجون إليه [\(2\)](#).

وبعد ما تقدم فإننا نطلب من القارئ الكريم، أن يلاحظ ما يلي:

1- إن الرواة هنا لم يذكروا لنا إن كان مع عمرو بن العاص أحد. فضلاً عن أن يذكروا عدد من كان معه حين ذهب لهدم سواع.

2- إن أصحاب الصنم هم الذين هدموا خزانته بأمر من عمرو بن العاص.

3- أين ذهبت الأموال أو التحف، أو الأุมدة التي كانوا يتوقعون وجودها في خزانة الصنم؟! فإن الناس كانوا يهدون لأصنامهم أشياء مختلفة.

4- إن عمرو بن العاص يستدل على السادن بدليل كان الأخرى،

ص: 236

-
- 1- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 198 عن الواقدي، وابن سعد، وراجع: تاريخ الأمم والملوك (ط دار المعرفة) ج 3 ص 65 و 66 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج 2 ص 340 و 341 والمغازي للواقدي ج 2 ص 870 و تاريخ الخميس ج 2 ص 96 و 97 وراجع: البحار ج 21 ص 145 و الطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 146 و عيون الأثر ج 2 ص 208 و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 3 ص 209.
2- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 198 و تاريخ الخميس ج 2 ص 97 عن مزيل الخفا.

والأجدر به أن يستدل هو به على نفسه، فإنه كان إلى الأمس القريب يعبد تلك الأصنام، ويقترب لها.

5- هل يصح تكليف رجل واحد بمهمة هدم صنم أن يوصف بأنه سرية؟ !

3- هدم مناة و قتلها:

اشارة

قالوا: بعث رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في شهر رمضان بعد فتح مكة [\(1\)](#) سعد بن زيد الأشعري إلى مناة لهدمها، وكانت (المشلل) [\(2\)](#) للأوس والخزرج، وغسان.

وقيل: مناة لخزاعة. وكانت بقديد. قاله قتادة [\(3\)](#).

وقيل: هي صخرة كانت لهذيل و خزاعة و ثقيف [\(4\)](#).

فخرج في عشرين فارسا حتى انتهى إليها و عليها سادن. فقال السادن: ما تريد؟

ص: 237

1- الطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 147 والتبيه والإشراف ص 233 وسبل الهدى والرشاد ج 6 ص 199.

2- المشلل: جبل إلى ناحية البحر، وهو الذي يهبط منه إلى قديد.

3- تاريخ الخميس ج 2 ص 97 وتقسيير مجمع البيان ج 9 ص 294 وتقسيير البغوي ج 4 ص 250.

4- تاريخ الخميس ج 2 ص 97 وراجع: الجامع لأحكام القرآن ج 17 ص 99 وتقسيير الرازي ج 28 ص 296 وراجع: الأعلام للزركلي ج 8 ص 80 وموسوعة التاريخ الإسلامي ج 1 ص 117.

قال: هدم مناة.

قال: أنت وذاك.

فأقبل سعد يمشي إليها، وترجع إليه امرأة عريانة، سوداء، ثائرة الرأس، تدعى بالويل، وتضرب صدرها.

فقال السادس: منا! دونك بعض غضباتك.

ويضربها سعد بن زيد الأشهلي فقتلها. ويقبل إلى الصنم معه أصحابه، فهدموه.

ولم يجد في خزانتها شيئاً.

وانصرف راجعاً إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» [\(1\)](#).

و نحن نسجل هنا الأمور التالية:

1- إننا لا نستطيع أن نؤيد صحة ما ذكرته الرواية آنفاً: من أن مناة كانت للأوس، والخزرج، وغسان. فأين عنها غسان في الشام؟ ! والأوس والخزرج في المدينة؟ !

في حين أن المثلل موضع لجهة البحر، وهو الجبل الذي يهبط منه إلى قديد.

2- هل يصح تسمية مهمة هدم صنم بأنه سرية؟ !

3- لما ذا يخلقي السادس بين سعد بن زيد وبين الصنم ليهدمه، فلا يمانع،

ص: 238

1- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 199 وراجع: تاريخ الخميس ج 2 ص 97 و 96 و الطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 146 و 147 و تاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 563 و عيون الأثر ج 2 ص 208 و السيرة الحلية (ط دار المعرفة) ج 3 ص 209.

أولاً يظهر ازعاجه، أو رأيه ولو بكلمة، أو لا يحذر الفاعل من عواقب ما يقدم عليه كما فعل سادن سواع والعزي؟ !

بل هو يقول للمهاجم: أنت وذاك.

ولكنه حينما رأى تلك المرأة خرجت إليه، يقول لها: مناة! دونك بعض غضباتك.

على أن ثمة سؤالاً آخر هنا، وهو: هل كان ذلك السادن يعرف مناة؟ !

وهل كان قد رآها قبل هذه المرة؟ !

ولما ذالم يكن هذا الأمر قد اشتهر بالجزيرة العربية بأسره؟ !

4- يلاحظ هنا: أن المرأة العريانة السوداء الخ. . لا تخرج لمواجهة خالد في المرة الأولى حتى عاد إليها، واقتلعها، فخرجت.

ولكن مناة تخرج لسعد بن زيد بمجرد توجهه نحو الصنم.

5- يلاحظ أيضاً: توافق صفات العزي، وحركاتها، مع صفات مناة، وحركاتها، فهي عريانة. . سوداء. . ثائرة الرأس. . تدعوا بالويل. . تضرب صدرها.. امرأة.

6- ويلاحظ: أن سعد بن زيد لا يجد في خزانة مناة شيئاً أيضاً!

4- سرية خالد بن سعيد إلى عرفة:

5- سرية هشام بن العاص إلى يعلم:

وقد قلنا: إن ما راجعناه من مصادر لا يسمح لنا بتقديم تفاصيل تذكر عن أحداث محتملة حصلت في هاتين السريتين.

6- سرية الطفيلي الدوسي إلى ذي الكفين:

وسيأتي الحديث عن هذه السرية قبيل مسيرة النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى الطائف، لأنها كانت بعد حنين.

7- سرية غالب بن عبد الله إلىبني مدلج:

وقالوا: إنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بعث (و هو في مكة) غالب بن عبد الله في سرية دعوة إلىبني مدلج، فقالوا: لسنا عليك ولا معك.

فقال الناس: أغزهم يا رسول الله!

فقال: إن لهم سيدا أديباً أربياً، و رب غاز منبني مدلج شهيد في سبيل الله [\(1\)](#).

ونقول:

1- إن ذلك يدل على أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كان عارفاً بأدق التفاصيل في المحيط الذي يتعامل معه، بل كان أعرف الناس بطبع الأشخاص و حالاتهم. كما أنه يعرف مدى نفوذهم و تأثيرهم، و يتخذ قراراته على هذا الأساس.

ولكن هل هذه المعرفة كانت مكتسبة له من خلال ما تهيا له من وسائل عادية؟ ! أم أنها مرتبطة بالتسديد، و اللطف الإلهي، و الإمداد الغيبي؟ !

ص: 240

1- إعلام الورى (ط سنة 1399هـ) ص 119 و (ط مؤسسة آل البيت) ج 1 ص 227 والبحار ج 21 ص 140 عنه، وراجع: مناقب آل أبي طالب ج 1 ص 262 و تاريخ العقوبي ج 2 ص 73.

إننا نرى صحة هذا الخيار الأخير، ولا نجد فيه أي محدود، فإن التدخل الغيبي الإلهي لإيصال المنافع للبشر، ودفع المضار عنهم أمر مشهود في تاريخ البشر.

ولكن إذا كان يراد بهذا التدخل التوصل إلى سلب الناس القدرة على التصرف، وعلى الإختيار، أو أخذهم ومؤاخذتهم استناداً إلى معارف حصلت بوسائل غير عادية، ولا تقع تحت قدرتهم، فذلك هو المحدود الذي لا يمكن أن يكون له أي دور في السياسة الإلهية للبشر، أو في التعامل معهم.

2- إنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» لم يكتف بما ذكره لهم، من معرفته الدقيقة بكل ما من شأنه أن يؤثر على مسار الأمور، بحيث تنتهي إلى ما يحبه المسلمون. بل هو قد تجاوز ذلك بإخبارهم الغيبي عن مستقبلبني مدلجم في هذا الدين، وأنهم سيدخلون فيه، وسيكون منهم الشهداء في سبيل الله.. الأمر الذي يصل بالأمور لدى أصحابه إلى درجة اليقين بالنتائج، فلا موضع للتوجه في أن يكون ما يخبرهم به مجرد توقعات يطلقها على سبيل التفاؤل للربط على القلوب، وشحذ العزائم، وإيقاظ الهمم.

3- إنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» لم يشر إلى ما سيفعله سيدبني مدلجم! هل سوف يسلم؟ أم أنه سيقى على شركه؟ لكنه، وهو السيد الأديب الأريب سيمعن قوله من إظهار العداوة، ومن إثارة المتابعة، والدخول في تحالفات، أو في مؤامرات ضد الإسلام والمسلمين، وهذا يكفي مبرراً للكف عنبني مدلجم.

4- إن هذا الذي جرى يظهر: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» لم يكن يريد

حمل الناس على الإسلام، ولا كان يريد أن يستفيد من عنصر القوة إلا حين تلجمه الظروف إلى ذلك، وذلك حين يعلن الآخرون الحرب على الإسلام وأهله، دون أن تكون هناك أية فرصة لدفع شرهم، ورد عاديتهم إلا بالتوسل بالقوة.

5-إنه «صلى الله عليه وآله» كان حريصاً على ممارسة حقه في دعوة الناس إلى الحق، وتعريفهم، وإبلاغهم بنبوته، وإقامة الحجة عليهم فيها، وفيما يدعو إليه.. ثم يترك الخيار لهم.

8-سرية عمر بن أمية إلىبني الدليل:

وبعث «صلى الله عليه وآله» عمر بن أمية الصمري إلىبني الدليل، فدعاهم إلى الله ورسوله، فأبوا اشد الإباء، فقال الناس: اغزهم يا رسول الله.

فقال: «صلى الله عليه وآله» : أتاكم الآن سيدهم قد أسلم، فيقول لهم: أسلمو، فيقولون: نعم [\(1\)](#).

ونقول:

إننا بالإضافة إلى ما قدمناه في الحديث عن غزوة بنى مدلج، نقول:

إنه «صلى الله عليه وآله» قد توقع لأصحابه قرب قدوم سيدهم إليهم، وحتمية تحقق ما يخبرهم به، حيث قال: «أتاكم الآن سيدهم» بصيغة الفعل الماضي الدال على التتحقق والوقوع.

ص: 242

1- إعلام الورى (ط سنة 1399هـ) ص 119 و (ط مؤسسة آل البيت) ج 1 ص 227 والبحار ج 21 ص 140 عنه، وراجع: مناقب آل أبي طالب (ط دار الأضواء) ج 1 ص 262.

ثم أخبر عن إسلام سيد بنى الدليل قبل قدوته.

ثم توقع أن يكون نفس سيدهم داعية لقومه إلى الدخول في الإسلام، وذلك سيوفر على المسلمين مشكلات كثيرة، وقد تكون كبيرة أيضاً. وسيسهل على بنى الدليل الدخول في دين الله، من دون أي خوف أو وجل، أو توقع إساءة أو ملامة من رئيسهم وسيدهم.

9- سرية ابن سهيل بن عمرو إلى بنى محارب:

وبعث «صلى الله عليه وآله» عبد الله بن سهيل بن عمرو إلى بنى محارب بن فهر، فأسلموا، وجاء معه نفر منهم إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»⁽¹⁾.

أما سرية بنى جذيمة، فستنفرد حديثاً عنها ابتداءً من الفصل التالي.

ص: 243

1- راجع المصادر المتقدمة في الهاشم.

قتل بنى جذيمة في النصوص والأثار:

وذكروا: أن قصة بنى جذيمة قد حصلت بعد الفتح.

قال البلاذري: إنها كانت في شوال [\(1\)](#).

وقالوا: كان بنو جذيمة -و هم قبيلة من عبد القيس أسفل مكة بناحية يلم لم- وقد كانوا أصابوا في الجاهلية من بنى المغيرة نسوة، و قتلوا عم خالد، فأرسل إليهم النبي «صلى الله عليه وآله» خالد بن الوليد، بعد أن رجع من هدم العزى، داعيا لا مقاتلا [\(2\)](#).

ص: 247

1- أنساب الأشراف ج 1 ص 181 وراجع: فتح الباري ج 8 ص 45 وعمدة القاري ج 17 ص 313 وطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 147 وإمتناع الأسماع ج 2 ص 6 وأعيان الشيعة ج 1 ص 278 عيون الأثر ج 2 ص 209 وسبل الهدى والرشاد ج 6 ص 197 و 200.

2- تاريخ الخميس ج 2 ص 97 وراجع: البحار ج 21 ص 140 وإعلام الورى ج 1 ص 227 والمبسوط للسرخسي ج 20 ص 143 و مكاتيب الرسول ج 1 ص 228 فتح الباري ج 8 ص 45 وعمدة القاري ج 17 ص 313 وطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 147 و أعيان الشيعة ج 1 ص 278 وسبل الهدى والرشاد ج 6 ص 200.

فاستقبلوه وعليهم السلاح، وقالوا: يا خالد، إنّا لم نأخذ السلاح على الله وعلى رسوله، ونحن مسلمون، فانظر، فإن كان بعثك رسول الله «صلي الله عليه وآله» ساعياً فهذه إيلنا وغنمها فاغد علينا.

فقال: ضعوا السلاح.

قالوا: إنّا نخاف منك أن تأخذنا بإحنة الجاهلية، وقد أماتها الله ورسوله.

فانصرف عنهم بمن معه، فنزلوا قريباً، ثم شن عليهم الخيل، فقتل وأسر منهم رجالاً.

ثم قال: ليقتل كل رجل منكم أسيره.

فقتلوا الأسرى.

و جاء رسولهم إلى رسول الله «صلي الله عليه وآله»، فأخبره بما فعل خالد بهم، فرفع «عليه السلام» يده إلى السماء وقال: «اللهم إني أبرء إليك مما فعل خالد».

وبكي، ثم دعى علياً «عليه السلام»، فقال: اخرج إليهم، وانظر في أمرهم. وأعطاه سقطاً من ذهب، ففعل ما أمره، وأرضاه [\(1\)](#).

ص: 248

1- البحار ج 21 ص 140 وإعلام الورى (ط سنة 1399هـ) ص 119 و (ط مؤسسة آل البيت لإحياء التراث) ج 1 ص 228. وراجع حديث قتل خالد لبني جذيمة في: البداية والنهاية ج 4 ص 359 وسبل الهدى والرشاد ج 6 ص 200 ومسند أحمد ج 2 ص 150 و 151 والمحللى لابن حزم ج 10 ص 368 والكامل في التاريخ ج 2 ص 255 و 256 وتاريخ اليعقوبي ج 2 ص 61 والمغازي للواقدي ج 2 ص 875 وعن فتح الباري ج 5 ص 45 وصحيح البخاري ج 5 ص 107 وسنن النسائي ج 8 ص 237 وفتح الباري ج 8 ص 45 و السنن الكبرى للنسائي ج 3 ص 474 وج 5 ص 177 وصحيف ابن حبان ج 11 ص 54 وكتنز العمال ج 1 ص 317 وتفسيير القرآن العظيم ج 1 ص 548 و تاريخ مدينة دمشق ج 16 ص 233 وإحقاق الحق (الأصل) ص 276 ومصادر كثيرة أخرى.

وروى ابن إسحاق، عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين رضي الله عنهم، و محمد بن عمر عن ابن سعد، قال: بعث رسول الله «صلى الله عليه وآله» خالد بن الوليد- حين افتح مكة- داعياً ولم يبعشه مقاتلاً، وبعث معه ثلاثة وخمسين رجلاً من المهاجرين والأنصار (و معه قبائل من العرب) سليم بن منصور، ومدلجم بن مرة، فوطّنوا بني جذيمة (بن عامر بن عبد مناة بن كنانة) فلما رأه القوم أخذوا السلاح، فقال خالد: ما أنتم؟

قالوا: مسلمون، قد صلينا، وصدقنا، وبنينا المساجد في ساحاتنا، وأذننا فيها.

قال: فما بال السلاح عليكم؟

قالوا: «إن بيننا وبين قوم من العرب عداوة، فخفنا أن تكونوا هم، فأخذنا السلاح».

فقال خالد: ضعوا السلاح، فإن الناس قد أسلموا [\(1\)](#).

ص: 249

1- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 200 والسيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 71 و تاريخ الأمم والملوك (ط دار المعارف) ج 3 ص 66 و 67 و راجع: أنساب الأشراف ج 1 ص 381 والمغازي للواقدي ج 3 ص 875 و تاريخ الخميس ج 2 ص 97 و 98 و الطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 147 و عيون الأثرج 2 ص 209 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 3 ص 210.

فقال رجل من بنى جذيمة، يقال له: جحدم: «إنه و الله خالد. وما يطلب محمد من أحد أكثر من أن يقر بالإسلام، و نحن مقرون بالإسلام، وهو خالد، لا يريد بنا ما يراد بال المسلمين» [\(1\)](#).

«ولكم يا بنى جذيمة، إنه خالد، و الله ما بعد وضع السلاح إلا الأسار، و ما بعد الأسار إلا ضرب الأعنق، و الله لا أضع سلاحي أبدا» .

فأخذه رجال من قومه، فقالوا: «يا جحدم، أتريد أن تسفك دماءنا؟ إن الناس قد أسلمو، و وضع الحرب أوزارها، و أمن الناس» .

فلم يزالوا به حتى نزعوا سلاحه، و وضع القوم السلاح لقول خالد [\(2\)](#).

وقال أبو جعفر، محمد بن علي رضي الله عنهم: فلما وضعوا السلاح أمرهم خالد عند ذلك، فكتفوا، ثم عرضهم على السيف، فقتل من قتل منهم [\(3\)](#).

ص: 250

1- المغازى للواقدي ج 3 ص 876

2- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 200 عن ابن إسحاق، والواقدي، وراجع: المنمق ص 259 و تاريخ الخميس ج 2 ص 98 والإستيعاب (بها مش الإصابة) ج 1 ص 153 و السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 72 و (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج 4 ص 882 و تاريخ الأمم و الملوك (ط دار المعارف) ج 3 ص 67 و (ط مؤسسة الأعلمى) ج 2 ص 341 و شرح الأخبار ج 1 ص 309 و الغدير ج 7 ص 168 و كتاب المنمق ص 216 و 217 و البداية والنهاية ج 4 ص 358 وأعيان الشيعة ج 1 ص 278 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 591.

3- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 200 وراجع: تاريخ الخميس ج 2 ص 98 و السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 72 و (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج 4 ص 882 و تاريخ الأمم و الملوك (ط دار المعارف) ج 3 ص 67 و (ط مؤسسة الأعلمى) ج 2 ص 341 وأعيان الشيعة ج 1 ص 278 و 409 و البداية والنهاية ج 4 ص 358 و كشف الغمة ج 1 ص 220 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 591.

وقالوا: فلما كان السحر نادى خالد: من كان معه أسيير فليدافه.

والمدافة الإجهاز عليه بالسيف.

وفي المواهب اللدنية: من كان معه أسيير فليقتله.

فأما بنو سليم فقتلوا كل من كان في أيديهم.

وأما المهاجرون والأنصار فأرسلوا أساراهم [\(1\)](#).

وعن إبراهيم بن جعفر المحمودي، قال: قال رسول الله «صلى الله عليه وآله» : «رأيت كأني لقمت لقمة من حيس، فالتدذت طعمها، فاعترض في حلقي منها شيء حين ابتلعتها، فأدخل عليّ يده، فنزعه» .

فقال أبو بكر الصديق: يا رسول الله، هذه سرية من سراياك، تبعثها فتأتيك منها بعض ما تحب، ويكون في بعضها اعتراض، فتبعد على فسيلهle [\(2\)](#).

ص: 251

1- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 200 عن أحمد، والبخاري، والنسائي، وتاريخ الخميس ج 2 ص 97 عن المواهب اللدنية، والمعازى للواقدي ج 3 ص 876 وطبقات الكجرى لابن سعد ج 2 ص 148 وأعيان الشيعة ج 1 ص 278 وراجع: السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 3 ص 210.

2- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 200 و 201 عن ابن هشام، والسيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 72 و (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج 4 ص 883 وتاريخ الخميس ج 2 ص 98 و الغدير ج 7 ص 169.

قال ابن إسحاق: ولما ألبى جحمد ما صنع خالد، قال: يا بني جديمة ضاع الضرب، قد كنت حذرتكم ما وقعتم فيه [\(1\)](#).

قال: وحدثني أهل العلم: أنه انقلب رجل من القوم، فأتى رسول الله «صلى الله عليه وآله» ، فأخبره الخبر، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله» : «هل أنكر عليه أحد» ؟

قال: نعم، قد أنكر عليه رجل أبيض، ربعة، فنهمه خالد، فسكت عنه.

وأنكر عليه رجل آخر طويل مضطرب، فراجعه، فاشتدت مراجعتهما.

فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله، أما الأول فابني عبد الله، وأما الآخر، فسالم مولى أبي حذيفة [\(2\)](#).

قال عبد الله بن عمر في حديثه السابق: «فلما قدمنا على رسول الله «صلى الله عليه وآله» ذكرنا ذلك له، فرفع يديه وقال: «اللهم إني أبدأ إليك مما صنع خالد» . مرتين [\(3\)](#).

ص: 252

1- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 201 و تاريخ الخميس ج 2 ص 98 و السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 73 و (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج 4 ص 884 و تاريخ الأمم والملوك (ط دار المعارف) ج 3 ص 68 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج 2 ص 342 و البداية والنهاية ج 4 ص 359 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 593.

2- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 201 و تاريخ الخميس ج 2 ص 98 و السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 72 و (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج 4 ص 883 و البداية والنهاية ج 4 ص 358 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 592.

3- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 201 عن أحمد، و البخاري، و مسلم، و راجع المصادر المتقدمة.

قال أبو جعفر، محمد بن علي رضي الله عنهم: فدعا رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» علي بن أبي طالب رضوان الله عليه، فقال: «يا علي، اخرج إلى هؤلاء القوم، فانظر في أمرهم، واجعل أمر الجاهلية تحت قدميك» .

فخرج علي «عليه السلام» حتى جاءهم، ومعه مال قد بعث به رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ، فودي لهم الدماء، وما أصيب لهم من الأموال، حتى إنه لودي لهم ميلغة الكلب، حتى إذا لم يبق شيء من دم ولا مال إلا وداء، بقيت معه بقية من المال، فقال لهم علي حين فرغ منهم: «هل بقي لكم مال لم يؤد إليكم» ؟

قالوا: لا.

قال: فإني أعطيكم من هذه البقية من هذا المال، احتياطا لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مما لا يعلم و مما لا تعلمون» .

ففعل، ثم رجع إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ، فأخبره الخبر فقال: «أصبت وأحسنت» .

ثم قام رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ، فاستقبل القبلة قائما شاهرا يديه، حتى إنه ليرى ما تحت منكبيه، يقول: «اللهم إني أبدأ إليك مما صنع خالد بن الوليد» . ثلاث مرات [\(1\)](#).

ص: 253

1- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 201 وأشار في هامشه إلى: البخاري ج 4 ص 122، والنسائي ج 8 ص 237 وأحمد في المسند ج 2 ص 151 والبيهقي في السنن ج 9 ص 115. وراجع: الإستيعاب (بها مش الإصابة) ج 1 ص 153 ودلائل الصدق ج 3 ق 1 ص 33 و 34 والإصابة ج 1 ص 318 و 227 وج 2 ص 81 وطبقات الكبri لابن سعد ج 2 ص 147 و 148 والبداية والنهاية ج 4 ص 358 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 592 وتاريخ الأمم والملوک (ط دار المعرف بمصر) ج 3 ص 67 و 68 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج 2 ص 342 والغدير ج 7 ص 169 و كتاب المنمق ص 217 وأعيان الشيعة ج 1 ص 278 و 409 والكاملي في التاريخ ج 2 ص 173 و الغدير ج 7 ص 168 و 169 و السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 72 و 73 و (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج 4 ص 884 وتاريخ أبي الفداء ج 1 ص 145 وأسد الغابة ج 3 ص 102 و المغازى للواقدي ج 3 ص 882 وتاريخ الخميس ج 2 ص 98 والمنمق ص 259 و 260 وراجع: الثقات لابن حبان ج 2 ص 62 و 63.

وذكر الواقدي: أن علياً «عليه السلام» جاءهم بالمال الذي أعطاه إياه رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فودي لهم ما أصاب خالد، ودفع إليهم ما لهم، وبقي لهم بقية من المال، فبعث علي «عليه السلام» أبا رافع إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ليستريده، فزاده مالاً، فودي لهم كل ما أصاب [\(1\)](#).

ولما رجع علي «عليه السلام» إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قال له: ما صنعت يا علي؟ [!](#)

فأخبره، وقال: يا رسول الله، قدمنا على قوم مسلمين، قد بنا المساجد بساحتهم، فوديت لهم كل من قتل خالد حتى ميلغة الكلاب الخ. [.](#) [\(2\)](#)

وقال بعض بنى جذيمة أبياتاً يذكر فيها غدر خالد بهم، ومنها:

ولو لا مقال القوم للقوم أسلمو اللاقت سليم يوم ذلك ناطحا

ص: 254

1- المغازى للواقدي ج 3 ص 882 وراجع: إمتناع الأسماع ج 2 ص 7.

2- المغازى للواقدي ج 3 ص 882.

لما صعهم بشر وأصحاب جحدهم مرة حتى يتركوا البرك ناضحاً[\(1\)](#).

قال ابن عبد البر عن قصة خالد هذه: «وَخَبْرُهُ فِي ذَلِكَ (بِذَلِكَ) مِنْ صَحِيفَةِ الْأَثْرِ»[\(2\)](#).

ما بهذا أمرهم رسول الله صلى الله عليه وآله:

وبعد.. فإن مهمة سرية الدعوة هي التلطف في توضيح الحقائق للناس، وإقناعهم، بإيراد الدلائل والشهود التي تقطع كل عذر..

فما معنى: أن يسأل الرجل عن دينه، هل هو كافر أو مسلم، حتى إذا قال: إن كنت كافراً فمه.

فيقال له: إن كنت كافراً قتلناك.

ثم يقتلونه، من دون أن يعرضوا عليه أي شيء من دعوة الإسلام؟!

بل إنهم ليقتلونه حتى بعد أن عرفوا: أنه عشق امرأة فلحقها..

ولم يمهلوه إلا بمقدار أن يلقى عليها نظرة واحدة، ثم يقدموه للقتل.

فعن ابن أبي حدرد الإسلامي، وعن عبد الله بن عاصم (المزنبي) عن

ص: 255

1- السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 74 و 75 و (ط مكتبة محمد علي صحيح) ج 4 ص 885 و راجع: الإصابة ج 1 ص 645 ومعجم

البلدان ج 4 ص 214 و كتاب الممنق ص 253 و (نسخة مخطوطة) ص 212 والمماصعة: المضاربة بالسيوف. والبرك: الإبل الباركة.

2- الإستيعاب (بها مش الإصابة) ج 1 ص 153 و (ط دار الجليل) ج 3 ص 428 و النص والإجتهد ص 461 و الغدير ج 7 ص 168 و الإكمال في أسماء الرجال للتبريزي ص 56.

أبيه، وعن ابن عباس: قال ابن أبي حدرد: كنت يومئذ في خيل خالد بن الوليد.

وقال عصام: لحقنا رجلا قتلنا له: كافر، أو مسلم؟

فقال: إن كنت كافرا فمه؟

قلنا له: إن كنت كافرا قتلناك.

قال: دعوني أقضي إلى النساء حاجة.

وقال ابن عباس: فقال: إني لست منهم، إني عشقت امرأة، فلحقتها، فدعوني أنظر إليها نظرة، ثم اصنعوا بي ما بدا لكم.

الغدر . . ثم القتل:

ا شارة

وذكر الواقدي ما ملخصه: أن بني سليم طاردوا غلاما ليقتلوه، فقتل منهم رجلين، ولم يقدروا عليه. ثم ظهر لهم في اليوم التالي، وطلب الأمان، وعرض فرسه، فعرفه بنو سليم أنه غريمهم بالأمس، فناوشوه عامنة النهار، حتى أعجزهم، وكر عليهم، ثم عرض عليهم أن يعطوه عهد الله ويثاقه إذا نزل أن يصنعوا به ما يصنعون بالطعن، فإن قتلوهن قتلوه، وإن استحيوهن استحيوه، فأعطوه ذلك. وكانت النساء والذرية في يد خالد.

فلما نزل غدروا به، وجعلوه مع الأسرى من الرجال، فطلب منهم أن يأخذوا برمه إلى نسيات هناك، ثم يردونه [\(1\)](#).

قال ابن أبي حدرد: فقال فتى من بني جذيمة - وهو في سنِي وقد

ص: 256

جمعت يداه إلى عنقه برمة، ونسوة مجتمعات غير بعيد منه- يا فتى.

فقلت: ما تشاء؟

قال: هل أنت آخذ بهذه الرمة، فقائدی إلى هؤلاء النسوة حتى أقضی إليهن حاجة، ثم تردني بعد فتصنعوا بي ما بدا لكم؟

قال: قلت: والله ليسير ما طلبت.

فأخذت برمهة، فقدته بها حتى أوقفته عليهن.

فدننا إلى امرأة منهن.

قال ابن عباس: فإذا امرأة طريلة أدماء، فقال: اسلمي حبيش على نقد من العيش.

أريتك إذ طالبتك فوجدتكم بحلية أو ألفيتكم بالخوانق

ألم يك أهلاً أن ينول عاشقتكم إدلاج السرى والودائق

فلا ذنب لي قد قلت إذ أهلنا معاً ثيبي بود قبل إحدى الصفائق

أثيبي بود قبل أن يشحط النوى وينأى لأمر بالحبيب المفارق

زاد ابن إسحاق، و محمد بن عمر:

فإنني لا ضيعت سر أمانة ولا راق عيني عنك بعدك رائق

سوى أن مانا العشيرة شاغلعن الود إلا أن يكون التوامق

قال ابن هشام: وأكثر أهل العلم بالشعر ينكر البيتين الأخيرتين منها له. انتهى.

قالت: نعم، وأنت فحيت سبعاً وعشراً وتراً، وثمانياً (ثمانين) ترى.

قال ابن أبي حدرد: ثم انصرفت به، فضربت عنقه.

وقال عصام: فقربناه، فضربنا عنقه، فقامت المرأة إليه حين ضربت عنقه، فأكبت عليه، فما زالت تقبله حتى ماتت عليه [\(1\)](#).

وقال ابن عباس: فشهقت شهقة أو شهقتين ثم ماتت.

فلما قدموا على رسول الله «صلى الله عليه وآله» أخبره الخبر، فقال: «أما كان فيكم رجل رحيم»؟ [\(2\)](#)

ص: 258

1- راجع: تاريخ الأمم والملوك (ط دار المعرفة) ج 3 ص 68 و 69 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج 2 ص 343 و تاريخ الخميس ج 2 ص 98 و سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 201 و المغازى للواقدي ج 3 ص 878-880 و السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 76 و 77 و (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج 4 ص 886 و البداية والنهاية ج 4 ص 360 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 595 و عيون الأثر ج 2 ص 210 و المنمق ص 253-255 و 258 و 259 و راجع: فتح الباري ج 8 ص 46 و تاريخ مدينة دمشق ج 27 ص 338 و 339 و الإصابة ج 4 ص 49.

2- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 202 عن ابن هشام، وعن ابن إسحاق، وابن سعد، والنسائي، وراجع: البيهقي في الدلائل ج 5 ص 118 و الطبراني في الكبير ج 11 ص 370. وراجع: المغازى للواقدي ج 3 ص 878-880 و تاريخ الخميس ج 2 ص 98 و 99 و مجمع الزوائد ج 6 ص 210 و فتح الباري ج 8 ص 46 و السنن الكبرى للنسائي ج 5 ص 201 و المعجم الأوسط ج 2 ص 196 و كشف الخفاء للعجلوني ج 2 ص 264 و البداية والنهاية ج 4 ص 361 و عيون الأثر ج 2 ص 211 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 597 و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 3 ص 214.

ونحن نكتفي هنا بذكر ثلاثة أمور هي التالية:

1-شجاعة.. و نبل:

إن ما صنعه هذا الفتى منبني جذيمة، يثير إعجاب كل منصف أريب، و عاقل لبيب، يعطي القيمة لصفات الرجلة، والشجاعة والشهم، فهو قد دافع عن نفسه دفاع الأبطال، وأعرب عن شجاعة وبسالة رائعة.

ثم هو قد أعرب عن احترامه للعهود والمواثيق، وألزم نفسه بها، رغم أنه يعرف أن الذين يحاربون، و يطاردونه، إنما يفعلون ذلك عدواً و تجبراً، و بلا أي مبرر.

وقد كان بإمكان هذا الفتى أن ينجو بنفسه، ولكن محبته لتلك المرأة، و سكونه إلى العهد الذي أخذه من محاربيه، هو الذي دفعه إلى هذا الاستسلام النبيل.

2-غدر.. و لؤم:

ولكن هذا الفتى لم يلق من محاربيه ما توقعه من وفاة بعهود الله و مواثيقه، بل وجد الغدر اللثيم، و الفعل الذميم، مع أن هؤلاء قد وطأوا تلك البلاد على أساس أنهم دعاة للإسلام، و يريدون تقديم صورة مشرقة و مشرفة عن هذا الدين.

أما كان فيكم رجل رحيم:

وبعد.. فإن من البديهي: أن للإنسانية سماتها و تجلياتها، التي تتناسب مع حقيقتها. وأن العاطفة و الرحمة الإنسانية هي إحدى هذه السمات،

و توجهها يكون من هذه التجليات ..

و حين تفقد الرحمة، فإن الإنسانية تفقد معناها و مغزاها، ولا بد أن ينتقص تبعاً لذلك كل ما يرتبط بذلك من حقوق، و امتيازات، وأن ينحط ما نشأ عنها من مقامات و درجات.

و حين تجلت سمات الإنسانية في علي «عليه السلام» لكل أحد بالتصدق بالخاتم بالصلوة، أعلن الله تعالى له أعظم مقام، ألا وهو مقام الولاية العظمى على البشر، في قوله تعالى: إِنَّمَا يُلْكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقْبِلُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ [\(1\)](#).

و حين ظهر الخلل في معنى الرحمة الإنسانية في ذلك الذي يدعُ الأيتيمَ و لا يَحْضُرُ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ . جاء الإعلان الإلهي: بأن ذلك من سمات ذلك الذي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ .. وأن ذلك من شأنه ان يخل حتى بالتكوين الفكري و الاعتقادي .. إلى حد انه ينتهي بما يوجب خروجه عن الدين والإيمان، قال تعالى: أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْأَيْتَمَ وَ لَا يَحْضُرُ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ [\(2\)](#).

و لأجل ذلك .. جاء الإستفهام الإنكارى الذى يشير إلى فقدان سمات الإنسانية لدى هؤلاء، فلا جرم أن تصدر منهم هذه الأعمال الفظيعة و الشنيعة.

المعتروضون على الجريمة:

عن سلمة بن الأكوع، قال: قدم خالد بن الوليد على النبي «صلى الله

ص: 260

- الآية 55 من سورة المائدة.

- الآيات 1-3 من سورة الماعون.

عليه و آله» بعد ما صنع بيبني جذيمة ما صنع، وقد عاب عبد الرحمن بن عوف على خالد ما صنع.

قال: يا خالد، أخذت بأمر العجahlية في الإسلام، قتلتهم بعمك الفاكم؟ وأعانه عمر بن الخطاب على خالد.

فقال خالد: أخذتهم بقتل أبيك [\(1\)](#).

وفي لفظ: فقال: إنما ثارت بأبيك [\(2\)](#).

فقال عبد الرحمن: كذبت والله، لقد قتلت قاتل أبي [\(3\)](#)، وأشهدت على قتله عثمان بن عفان.

ثم التفت إلى عثمان، فقال: أنسدك الله، هل علمت أنني قتلت قاتل أبي؟

فقال عثمان: اللهم نعم.

ص: 261

1- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 202 وكنز العمال ج 13 ص 223 وتاريخ مدينة دمشق ج 16 ص 234 وسير أعلام النبلاء ج 1 ص 371

2- راجع: سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 202 والسيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 73 و 74 و (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج 3 ص 884 وعيون الأثر ج 2 ص 210 وراجع: المنمق ص 260 و (مخطوط) ص 217 وتاريخ الأمم والملوك (ط دار المعارف) ج 2 ص 68 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج 2 ص 342 والمغازي للواقدي ج 3 ص 880 وال الكامل في التاريخ ج 2 ص 256 والبداية والنهاية ج 4 ص 359 وأعيان الشيعة ج 1 ص 278 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 593 و 594.

3- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 202 وراجع: المنمق ص 260 والمغازي للواقدي ج 3 ص 880 وكنز العمال ج 13 ص 223 وتاريخ مدينة دمشق ج 16 ص 234 وسير أعلام النبلاء ج 1 ص 371.

ثم قال عبد الرحمن: ويحك يا خالد، ولو لم أقتل قاتل أبي أكنت قتل قوماً مسلمين بأبي في الجاهلية؟

قال خالد: ومن أخبرك أنهم أسلمو؟

فقال: أهل السرية كلهم يخبرونا أنك قد وجدتهم بنوا المساجد، وأقرروا بالإسلام، ثم حملتهم على السيف.

قال: جاءني رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن أغير عليهم.

و عند ابن إسحاق (و قد قال بعض من يعذر خالداً أنه) قال: ما قاتلت حتى أمرني بذلك عبد الله بن حذافة السهemi، وقال: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد أمرك أن تقاتلهم لا متناعهم من الإسلام، انتهى [\(1\)](#).

فقال عبد الرحمن: كذبت على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، و غالظ عبد الرحمن.

قال ابن إسحاق: فبلغ ذلك رسول الله «صلى الله عليه وآله» [\(2\)](#). انتهى.

فأعرض رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن خالد، وغضب عليه،

ص: 262

1- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 203 و السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 73 و تاريخ الأمم والملوك (ط دار المعرفة) ج 3 ص 68 و المغازي للواقدي ج 3 ص 880 و تاريخ الخميس ج 2 ص 98 و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 3 ص 211 و كنز العمال ج 13 ص 223 و تاريخ مدينة دمشق ج 16 ص 234 و سير أعلام النبلاء ج 1 ص 371.

2- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 202 و 203 عن الواقدي، وأبي سعد التيسابوري في الشرف، والحاكم في الإكليل، وابن عساكر، وعن الكامل في التاريخ ج 2 ص 173 و المغازي للواقدي ج 3 ص 880.

وقال: «يا خالد، ذرلي أصحابي، متى ينكاً المرء؟ ينكاً المرء ولو كان لك أحد ذهباً تتفقه قيراطاً قيراطاً في سبيل الله لم تدرك غدوة أو روحه من غدوات أو روحات عبد الرحمن» [\(1\)](#).

أو: لم تدرك غدوة أحدهم ولا روحته.

وعند ابن إسحاق: غدوة رجل من أصحابي [\(2\)](#).

وروى البخاري عن أبي سعيد الخدري، قال: كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شيء، فسبه خالد، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله» : «لا تنسوا أصحابي فإن أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه» [\(3\)](#).

ص: 263

1- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 203 وفي هامشه عن: تهذيب تاريخ دمشق ج 5 ص 103 وعن كنز العمال الحديث رقم (33497) والمغازي للواقدي ج 3 ص 880 وراجع: كنز العمال ج 11 ص 716 ح (33498) وج 13 ص 223 وتاريخ مدينة دمشق ج 16 ص 234 وإمتناع الأسماء ج 2 ص 7 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 3 ص 211.

2- السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 74 و (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج 4 ص 884 والكامل في التاريخ ج 2 ص 173 و (ط دار صادر) ص 256 وتاريخ الأمم والملوك (ط دار المعرفة) ج 3 ص 68 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج 2 ص 342 وراجع: شرح الأخبار ج 1 ص 310 والبداية والنهاية ج 4 ص 359 وعيون الأثر ج 1 ص 210 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 593 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 3 ص 211.

3- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 203 عن ابن إسحاق، وقال في هامشه: أخرجه البخاري في كتاب المناقب (3673) وأحمد في المسند ج 3 ص 11 والبيهقي في السنن ج 1 ص 203 وراجع: الإستيعاب ج 1 ص 8 و 18 والبداية والنهاية ج 7 ص 183 والمحلل لابن حزم ج 1 ص 28 ونيل الأوطار ج 9 ص 229 والإيضاح لابن شاذان ص 507 وكتاب الأربعين ص 314 وخلاصة عبقات الأنوار ج 3 ص 167 وموافق الشيعة ج 2 ص 254 وسنن أبي داود ج 2 ص 404 وشرح مسلم للنووي ج 16 ص 93 وتحفة الأحوذى ج 8 ص 338 وج 10 ص 246 وعون المعبد ج 11 ص 333 وكتاب السنة ص 464 والمعجم الأوسط ج 1 ص 212 والتمهيد ج 20 ص 251 والكافية في علوم الرواية ص 65 وشرح النهج ج 20 ص 11 واللمع للسيوطى ص 87 و 88 وكنز العمال ج 11 ص 528 وج 14 ص 73 و 74.

ولنا مع هذه النصوص وقفات عديدة نذكر منها ما يلي:

أهمية اعتراض ابن عوف:

ونقول:

تقدم اعتراض عمر و عبد الرحمن بن عوف، و سالم مولى أبي حذيفة، و كذلك عبد الله بن عمر على خالد.

و سيأتي الحديث عن اعتراض عمّار عليه أيضاً.

غير أن لاعتراض عبد الرحمن بن عوف، و عمّار بن ياسر أهمية خاصة هنا.

فأما بالنسبة لعمّار، فلأن له خصوصيته، و مقامه، و موقعه المتميّز فيما بين المسلمين، ولدى الصفة من أصحاب رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و سنشير إلى اعتراضه هذا فيما يأتي إن شاء الله تعالى.

ص: 264

وأما اعتراف عبد الرحمن بن عوف، فأهميته تكمن في أنه يأتي من إنسان له ثأر عندبني جذيمة، علمًا بأن المقتول هو أبوه. والأب أقرب إلى الإنسان من العم، فإذا كان من قتل أبوه وهو ولد دمه يؤنب خالدًا على ما فعل. . فكيف يمكن أن يعتذر خالد فيما أقدم عليه، وليس هو ولد الدم، وإنما هو مجرد معتمد للباطل، طامح للجريمة؟ !

وهناك أمر آخر، وهو: أن إرسال خالد وابن عوف لدعوةبني جذيمة وغيرهم إلى الله تعالى، من شأنه أن يطمئن أولئك الناس إلى أن أمر الجاهلية قد انتهى، وأن أحدا لا يؤخذ بإحنة، ولا يلاحق بجريمة، وأن المنطقة بأسرها قد دخلت في عهد جديد، ينعم الناس فيه بالأمن، والسلام، والسلامة في الدين، وفي الدنيا. .

ولو أن آخرين جاؤوا لدعوةبني جذيمة إلى الإسلام، فإنهم لن يقتنعوا بأن من لهم عندهم ثارات قد تخلوا عن الطلب بها. .

وذلك كله يظهر: أنه لا مناص من إرسال خالد، وابن عوف.

قال الشيخ المفید «رحمه الله» عن إرسال خالد إلى بنی جذيمة: إنه «صلی اللہ علیہ وآلہ وساتھیم» «يدعوهم إلى الله عز وجل». وإنما أفسدته إليهم للترا التي كانت بينه وبينهم، وذلك أنهم كانوا أصابوا في الجاهلية نسوة من بنی المغيرة، وقتلوا الفاکه بن المغيرة، عم خالد بن الولید، وقتلوا أبا عبد الرحمن بن عوف للترا أيضًا، التي كانت بينه وبينهم.

ولو لا ذلك ما رأى رسول الله «صلی اللہ علیہ وآلہ وساتھیم» خالدًا أهلا للإماراة

على المسلمين» (١). أي و كان عليه «صلى الله عليه و آله» أن يتعامل مع الأمور وفق ظواهرها . . وليس وفق ما يطلع عليه من غيب، لا يتيسر لغيره الاطلاع عليه. . كما أشرنا إليه غير مرة.

ولكن ما صنعه خالد قد ضيّع الأهداف التي توخاها رسول الله «صلى الله عليه و آله» من إرساله . . و خالد هو الذي يتحمل مسؤولية ما صنع، لذلك برأ «صلى الله عليه و آله» إلى الله من فعله ثلاث مرات.

النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ نَصِيرُ الْمُظْلَومِينَ:

ولكن علينا «عليه السلام» قد رتق ذلك الفتن، و اصلاح ما أفسده خالد، وبين لبني جذيمة وللعرب جميعاً، ولغيرهم: أن النبي «صلى الله عليه و آله» لا يمكن أن يكون نصيراً للظالمين، بل هو مع المظلوم في السراء والضراء، وفي الشدة والرخاء، ينصره بيده، و بلسانه، وبماله، وبجاهه، وبكل ما يقدر عليه. .

توضيحات:

وقد تقدم في النص المتقدم ذكر:

الغميصة: وهي موضع في بادية العرب قرب مكة كان يسكنه بنو جذيمة بن عامر.

وقوله: ما أنتم؟ قال: في النهر. الظاهر: أنه سألهم عن صفتهم. أي مسلمون أنتم أم كفار؟ و لهذا أتي بما، ولو أراد غير ذلك لقال: من أنتم؟

ص: 266

1- الإرشاد للمفید ج 1 ص 139 والبحار ج 21 ص 139.

وقد استعمل «ما» فيمن يعقل وهو شائع.

لماذا هذا العدد؟ :

قد يقول قائل: إنه إذا كانت هذه سرية دعوة لا سرية قتال، فلماذا هذه الكثرة في عدد أفرادها؟!

ويمكن أن يجيب: بأن سرية الدعوة قد تحتاج أيضاً إلى من يحميها من تآمر المتأمرين، و مغامرة الطائشين، والذين يريدون إثارة الفتنة، ويرون أن من مصلحتهم إبقاء التوتر مهيمنا على الـ جوء العامة، فيبادرون إلى الـ اـخـلـالـ بالـأـمـنـ، ثم يتحينون الفرصة، فقد تأتي الأيام بمفاجآت يمكنهم من خلالها تحقيق بعض ما يصيرون إليه..

على أن الدعوة أيضاً قد تحتاج إلى أنس كثرين يتفرقون في الأحياء، وفي القبائل، وفي الأرياف، والقرى، ويحاولون إقناع الناس، أفراداً وجماعات، بالحق.. ويقدمون لهم الدلائل والشهادات المختلفة.

وقد يسأل سائل أيضاً: عن السبب في إرسال سرايا للدعوة، في حين أن السرايا الأخرى تتخذ عادة منحى قتالي، أو استطلاعياً وقائياً.

ويجب: بأن فتح مكة قد فرض هذا الإجراء، فلم يعد للمشركين قدرة على المواجهة، فقد أصبح من الضروري تعريف الناس بدعة الإسلام، لتسهيل إعلانهم الدخول فيه، حتى لا يبقى الناس في ذلك المحيط مذنبين بين الإتجاهات المختلفة، فإن تحديد انتمائهم أمر مهم جداً في تحقيق الاستقرار النفسي، والانضباط الاجتماعي والسياسي في المنطقة بأسرها.

لما ذا خالد دون سواه؟ :

إذا كانت البعثات تهدف إلى تحديد هذا الإنتماء، فإن من الضروري: أن تكون بقيادة شخصيات فوشية، بل الأولى هو: أن تكون من الأشخاص الذين يخاف الناس بطشهم، ونكايتهم، لأن الدعوة إذا جاءت من قبل خصوص هؤلاء، فذلك يدعو الناس للإطمئنان إلى أن دخولهم في هذا الدين ليس فيه أية خطورة عليهم، ولا- يعد مغامرة، وتعريضا لأنفسهم لخطر أخذهم على حين غرة من قبل جبارة الجاهلية وطغاتها.

وقد كان خالد هو أحد هؤلاء الذين لا مناص من الاستفادة منهم في هذا المجال. وأية شخصية أخرى، فإنها لا تستطيع أن تقوم بهذه المهمة، ولا توجب الاستجابة لدعوتها أية سكينة أو طمأنينة عند الناس.

خالد معروف بالغدر:

وقد أظهر كلام جحمد: أن خالدا كان معروفا بغدراته، وأن الاستسلام له يحمل أحطر الغدر بهم.

وهذا يدل على: أن غدر خالد، إنما كان سجية له، فلا مجال لأن يحسب ذلك على الإسلام، أو ينسب إليه.

ولعل الذي عزز خوف جحمد بالإضافة إلى معرفته بخالد، وبسجاياه معرفته أيضا: بأن لخالد ثارا جاهليا علىبني جذيمة، لا بد أن يطلب منه، خصوصا.. وأن خالدا كان حديث الإسلام، ولم يدخل الإسلام عن قناعة وإنما رهبة من عواقب الإصرار على المناوأة، ورغبة بالحصول على شيء من حطام الدنيا.

فمن أجل ذلك كله: دعا جحمد قومه إلى الحذر من استدرج خالد لهم. تمهيدا للإنقاص منهم.

أسلمنا.. أم صبأنا؟ :

قد تقدم: أنبني جذيمة قد صرحو: بأنهم مسلمون. فما معنى ادعاء: أنهم لم يحسنوا أن يقولوا: أسلمنا، بل قالوا: صبأنا.

فعن ابن عمر: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» بعث خالدا إلىبني جذيمة، فدعاهم إلى الإسلام، فلم يحسنوا أن يقولوا: أسلمنا، فجعلوا يقولون: صبأنا صبأنا، فجعل خالد يقتل منهم ويسأر، ودفع إلى كل رجل منا أسيره، حتى إذا كان يوم أمر خالد أن يقتل كل رجل منها أسيره.

قال ابن عمر: قلت: والله، لا أقتل أسيري، ولا يقتل أحد من أصحابي أسيره [\(1\)](#).

ص: 269

1- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 200 وتاريخ الخميس ج 2 ص 97 عن صحيح البخاري، والمحلى لابن حزم ج 10 ص 368 والسنن الكبرى للبيهقي ج 9 ص 115 والبداية والنهاية ج 4 ص 359 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 593 والمعتصر من المختصر ج 1 ص 216 والديات للشيباني ج 1 ص 50 ونيل الأوطار ج 8 ص 9 والطائف لابن طاووس ص 394 ومسند أحمد ج 2 ص 151 وسنن النسائي ج 8 ص 237 وفتح الباري ج 270 ص 46 والمصنف للصناعي ج 5 ص 221 و 222 والسنن الكبرى للنسائي ج 3 ص 474 وج 5 ص 177 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 567 ونهج الحق وكشف الصدق ص 322.

ونقول:

إن من الواضح: أن كلمة أسلمنا هي كلمة عربية، لا يجهلها، ولا يعجز عن التلفظ بها أحد من العرب.

وهي ليست اسمًا لشيء بعينه، ولا هي اشتقاء خاص، يمكن أن يتحاشاه بنو جذيمة، دون غيرهم. . فإن كانوا يتحاشون من استعمال هذه الكلمة، فإن ذلك كان بعد ظهور الإسلام، حيث إن تحاشيهم لها لا يزيد عن تحاشي سائر القبائل العربية، التي حاربت الإسلام و المسلمين.

وحتى لو كان لهم حساسية خاصة، وهجران قوي لهذه الكلمة بالذات، فإن ذلك لا يمنعهم من النطق بها عند الضرورة، وحيث يوجب إصرارهم على تركها قتلهم. . فإن بإمكانهم تقليل الآخرين في نطقها، ولو مثل تقليل غير العربي للعربي في نطق الألفاظ العربية. .

ولنفترض: أنهم رفضوا الإسلام حقا، فبأي حق يقاتلهم خالد، ويقتلهم، ويأسرهم، ثم يقتل الأسرى منهم؟ !

على أنهم يقولون: إن القوم قد صرحو: بأنهم مسلمون، وبأنهم قد أذنوا وصلوا، وبنوا المساجد في ساحاتهم، فما هو المبرر لقتلهم بعد هذا كله؟ !

خالد يكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله:

إن خالداً يعترف لابن عوف: بأنه قتلبني جذيمة انتقاماً منهم، لقتلهم عوفاً أبا عبد الرحمن بن عوف، ولكن ابن عوف يرفض ذلك، ويقول له: إنه قد قتلهم بعمه الفاكه بن المغيرة، ويستكت خالد عن إجابته، حيث لم يجد ما يدافع به عن نفسه.

كما أن الروايات قد صرحت: بأنه قتلهم كان على دفعتين:

الأولى: حين زعم أنهم لم يسلموا.

والثانية: حين قتل من أسرهم منهم.

ولكن خالدا زعم: أن رسولا قد أتاه بأمر من النبي «صلى الله عليه و آله» نفسه يطلب منه أن يقتلهم.

فقال له عبد الرحمن بن عوف: كذبت على رسول الله «صلى الله عليه و آله» .

وقد بلغ ذلك رسول الله «صلى الله عليه و آله» و لكنه لم ينصر خالدا، ولم يصدقه فيما ادعاه، بل أظهر غضبه منه، وأعرض عنه، وانتصر عبد الرحمن بن عوف ..

على أن الروايات الأخرى قد صرحت بأنهم قالوا: إنهم مسلمون، وإنهم يصلون، ويؤذنون، وقد بنوا المساجد، وقد صلوا مع خالد مرتين. قبل أن يوقع بهم كما ذكرته الرواية الصحيحة عن الإمام الباقي «عليه السلام» [\(1\)](#).

ثم إن الأسرى كانوا يصلون حتى في حال أسرهم قبل أن يأمر خالد بقتلهم.

قال الواقدي: «وباتوا في وثاق، فكانوا إذا جاء وقت الصلاة يكلمون

ص: 271

1-الأمامي للشيخ الصدوق (ط سنة 1398هـ) ص 152 و 153 والبحار ج 21 ص 142 وج 101 ص 423 و 424 و مستدرک الوسائل ج 18 ص 366 و 367 و علل الشرائع (ط سنة 1385هـ) ج 2 ص 473 و 474 .

ال المسلمين، فيصلون ثم يرطون، فلما كان وقت السحر، وال المسلمين قد اختلفوا بينهم، فقاتل يقول: ما نريد بأسرهم؟! نذهب بهم إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، وقاتل يقول: نظر: هل يسمعون أو يطعون، ونبلوهم، ونخبرهم. والناس على هذين القولين الخ. .⁽¹⁾

وقد واجه عبد الرحمن بن عوف خالدا بهذه الحقيقة، ولم يستطع أن ينكرها، فادعى: أن النبي «صلى الله عليه وآله» أمرهم بقتلهم.

وقد كذبه عبد الرحمن بن عوف في دعواه هذه.

فلما ذا يتجرأ خالد على مقام النبوة، وينسب إلى النبي الله تعالى الكذب؟! وكيف يمكن أن تقول فتنة من الناس: إن خالدا من الصحابة العدول، وهو يقتل الأبرياء، ويكتب على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، أو يسب أصحابه؟!

حقيقة دوافع خالد:

تقدّم: أن خالدا قال لعبد الرحمن بن عوف، حين لا مه على فعلته: إنما ثارت بأبيك.

وهذا معناه: أن الأمر لم يكن مجرد حصول اشتباه في فهم كلمة: «المدافعة» التي أطلقها خالد-حسب زعمهم-لأصحابه في وقت السحر.. بل كان قتلاً مقصوداً و متعيناً.

ومع غض النظر عن ذلك، إذا كان هؤلاء القوم مسلمين، فيصلون

ص: 272

1- المغازي للواقدي ج 3 ص 876

و يؤذنون، وقد بنوا المساجد في الساحات، فما هو الداعي إلى أسرهم، و شد أكتافهم، و تسليمهم لأصحابه؟! ألا يعد هذا غدرًا ظاهرا بهم؟!

و ألم يكن بإمكان خالد أن يستغني عن أسرهم بأن يتحقق من صحة ما ادعوه: من أنهم يصلون، و يؤذنون، و أنهم أقاموا المساجد في ساحاتهم؟! فيطلب منهم أن يصلوا أمامه، و أن يؤذنوا، و أن يدللوه على المساجد التي أقاموها ليراهما بنفسه.

و أما زعمه: أنه قتلهم انتقاماً للفاكه بن المغيرة، فهو غريب و عجيب من إنسان ينسب نفسه إلى الإسلام! فإن الفاكه قد قتل في الجاهلية، و هو مشركٌ مهدورٌ للدم، و لعله كان هو المعتمدي عليهم، أو كان قد قتل ثاراً للدم قتيل آخر. و لا شيء يثبت أنه قتل مظلوماً.

على أن المؤرخين قد صرحو: بأن بني جذيمة قد دفعوا دية الفاكه و دية عوف إلى قريش.

فلما ذا يعود عبد الرحمن بن عوف لقتل قاتل أبيه، و هو قد أخذ ديته، ثم يعود خالد لقتل أربع مائة غلام من بني جذيمة [\(1\)](#).

و حتى لو قتل مظلوماً، فإن الإسلام يجب ما قبله.

ولو أراد النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أن يؤخذ الناس بما صدر منهم قبل إسلامهم لقتل معظم الناس، بل لوجب قتل الناس كلهم، لأن جريمة الشرك نفسها تقتضي قتلهم. فضلاً عما سوى ذلك مما ارتكبوا، أو مارسوه .

ولنفترض: أن قاعدة الإسلام يجب ما قبله، قد عطلت بالنسبة لمن

ص: 273

1- المنمق ص 164 و 248 و السيرة النبوية ج 4 ص 74.

يقتل مظلوما، إذا أصر ولـي الدم على الإنقاص . فإن ذلك أيضا لا يبرر ما فعله خالد لعدة أسباب:

أحدها: أن خالدا لم يكن ولـي دم الفاكـه بن المغيرة.

الثاني: أن عليه أن يرفع الأمر إلى رسول الله «صلـى الله عـلـيه وآلـه» .

الثالث: أن عليه أن يقتصر على قتل القاتل نفسه دون سواه،

الرابع: أن لا يتعدى القتل إلى التمثيل أو التعذيب في الكيفية التي يجريها.

دعـوا لـي أـصـحـابـي:

1- تقدم: أن النبي «صلـى الله عـلـيه وآلـه» قال لـخـالـدـ حـيـنـ تـلاـحـىـ معـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ عـوـفـ دـعـواـ لـيـ أـصـحـابـيـ . أوـ لـاـ تـسـبـواـ أـصـحـابـيـ .

ولـعـلـ هـذـهـ هـيـ الرـوـاـيـةـ الصـحـيـحةـ .

وـسـوـاءـ أـكـانـ النـبـيـ «صلـى الله عـلـيه وآلـه» قدـ قـالـ: دـعـواـ، أـوـ قـالـ: لـاـ تـسـبـواـ، فـإـنـ خـالـدـ قـدـ تـنـاـوـلـ شـخـصـ ذـلـكـ الصـحـابـيـ، وـآـذـاهـ بـلـسـانـهـ، وـلـمـ يـكـنـ خـالـدـ يـتـورـعـ عـنـ سـبـ أـصـحـابـ النـبـيـ «صلـى الله عـلـيه وآلـه» .

2- قدـ يـقـالـ: إـنـ هـذـهـ الـكـلـمـةـ تـشـيرـ إـلـيـ أـنـ النـبـيـ «صلـى الله عـلـيه وآلـه» لـاـ يـعـدـ خـالـدـ مـنـ أـصـحـابـهـ، فـضـلـاـ عـنـ أـنـ يـكـفـ عـنـهـمـ لـسـانـهـ، وـسـبـهـ.

فـدـعـوـيـ: أـنـ كـلـ مـنـ رـأـيـ النـبـيـ «صلـى الله عـلـيه وآلـه» مـمـيـزـاـ فـهـوـ صـحـابـيـ تـصـبـحـ مـوـضـعـ رـيـبـ.

وـيـدـلـ عـلـىـ ذـلـكـ: أـنـ قـوـلـهـ فـيـ الرـوـاـيـةـ نـفـسـهـاـ: إـنـ أـحـدـ كـمـ لـوـ أـنـقـقـ مـثـلـ أـحـدـ ذـهـبـاـ مـاـ بـلـغـ مـدـ أـحـدـهـمـ وـلـاـ نـصـيـفـهـ، فـإـنـ هـذـاـ الـخـطـابـ يـشـمـلـ خـالـدـ بلاـ

ريب، فلو أنه كان هو من الصحابة لم يكن معنى لخطابه بمثل هذا الكلام.

3- إن ابن عوف، وإن كان في ذلك الوقت ممن يصح أن يعد من أصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولكن لا يعني بقاءه وكذلك سائر أصحابه «صلى الله عليه وآله» على حال الإستقامة بعد وفاته أيضاً.

و يدل على ذلك حديث: ليردن علي الحوض أقوام، فيختلجون دوني، فأقول: رب أصحابي.

فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعده.

وفي بعض نصوص الحديث: إنهم ارتدوا على أعقابهم القهيري،

زاد في بعضها قوله: فلا أراه يخلص منهم إلا مثل همل النعم [\(1\)](#).

ص: 275

1- راجع ألفاظ الحديث في: صحيح البخاري (ط محمد علي صبيح) ج 6 ص 69 و 70 وج 8 ص 122 و 136 و 148 و 150 و 151 و 149 و 169 و 202 وج 9 ص 58 و 59 و 63 و 64 و (ط دار الفكر) ج 5 ص 192 و 240 وج 7 ص 195 و 206 و 207 و 208 وج 8 ص 87 و صحيح مسلم ج 1 ص 58 و 150 وج 7 ص 67 و 68 و 70 و 71 و 96 و 122 و 123 وج 8 ص 157 و مسند أحمد ج 1 ص 235 و 253 و 384 و 402 و 406 و 407 و 425 و 439 و 453 وج 3 ص 28 و 102 و 281 وج 5 ص 48 و 50 و 59 و 339 و 388 و 393 و 400 و 412 و كنز العمال (ط الهند) ج 11 رقم (1416) و (2416) و (2472) و (ط مؤسسة الرسالة) ج 4 ص 543 وج 5 ص 126 وج 11 ص 177 وج 13 ص 239 وج 14 ص 358 و 417 و 418 و 419 و 433 و 434 و 435 و 436 و المصنف للصناعي ج 11 ص 407 و المغازي للواقدي ج 1 ص 410 والإستيعاب (بها مش الإصابة) ج 1 ص 159 و 160 و (ط دار الجيل) ج 1 ص 164 والجمع بين الصحيحين رقم (131) و (267) . و راجع: الاقتصاد للشيخ الطوسي ص 213 و عيون أخبار الرضا «عليه السلام» ج 1 ص 93 و شرح أصول الكافي ج 12 ص 131 و 378 و 379 و كتاب سليم بن قيس (تحقيق الأنصاري) ص 163 و 270 و شرح الأخبار ج 1 ص 228 وج 2 ص 277 و كتاب الغيبة للنعماني ص 54 و المسترشد ص 229 والإفصاح للشيخ المغید ص 51 و التعجب للكراجي ص 89 و كنز الفوائد للكراجي ص 60 و العمدة لابن البطريق ص 466 و 467 و الطرائف لابن طاووس ص 376 و 377 و الملاحم لابن طاووس ص 75 و الصراط المستقيم ج 2 ص 81 وج 3 ص 107 و 140 و 230 و عوالي اللاكي ج 1 ص 59 و وصول الأخيار إلى أصول الأخبار ص 65 و 66 و 67 و الصوارم المهرقة ص 10 و كتاب الأربعين للشيرازي ص 140 و 240 و 262 و 263 و البحار ج 8 ص 16 و 27 وج 23 ص 165 وج 28 ص 19 و 24 و 25 و 26 و 27 و 28 و 29 و 27 و 127 و 282 و 39 ص 29 ص 566 وج 31 ص 145 وج 37 ص 168 وج 69 ص 148 و مناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرازي ص 394 و 395 و النص والإجتهداد ص 524 و 525 و جامع أحاديث الشيعة ج 26 ص 103 و الغدير ج 3 ص 296 و مستدرک سفينة البحار ج 6 ص 175 و مکاتیب الرسول ج 1 ص 576 و مواقف الشيعة ج 3 ص 208 و میزان الحكمة ج 2 ص 1062 وج 3 ص 2188 و سنن ابن ماجة ج 2 ص 1016 سنن الترمذی ج 4 ص 38 وج 5 ص 4 و سنن النسائي ج 4 ص 117 و المستدرک للحاکم ج 3 ص 501 وج 4 ص 452 و شرح مسلم للنووي ج 3 ص 136 وج 4 ص 15 و 113 ص 64 و مجمع الزوائد ج 3 ص 85 وج 9 ص 367 وج 10 ص 365 و فتح الباري ج 11 ص 333 وج 13 ص 3 و عمدة القاري ج 15 ص 243 وج 18 ص 217 وج 19 ص 65 وج 23 ص 106 و 137 وج 140 ص 24 و تحفة الأحوذی ج 7 ص 93 وج 9 ص 6 و 7 و مسند أبي داود الطیالسی ص 343 و المصنف لابن أبي

شيبة ج 7 ص 415 وج 8 ص 139 و مسنند ابن راهويه ج 1 ص 379 و منتخب مسنند عبد بن حميد ص 365 و تأويل مختلف الحديث ص 217 و الأحاديث المثنائي ج 5 ص 352 و السنن الكبرى للنسائي ج 1 ص 669 وج 6 ص 339 و مسنند أبي يعلى ج 7 ص 35 و 40 و ج 9 ص 102 و صحيح ابن حبان ج 16 ص 344 و المعجم الأوسط ج 1 ص 125 وج 6 ص 351 و ج 7 ص 166 و المعجم الكبير ج 7 ص 207 وج 12 ص 56 وج 17 ص 201 وج 23 ص 297 و مسنند الشاميين ج 3 ص 16 و ج 7 ص 310 وج 4 ص 34 و مسنند الشهاب ج 2 ص 175 و الإستذكار لابن عبد البر ج 5 ص 111 و التمهيد لابن عبد البر ج 2 ص 291 و 292 و 293 و 299 وج 19 ص 222 و رياض الصالحين للنووي ص 138 و تخريج الأحاديث والآثار ج 1 ص 241 و تغليق التعليق لابن حجر ج 5 ص 185 و الجامع الصغير للسيوطى ج 2 ص 449 وفيض القدير ج 5 ص 450 و تفسير جوامع الجامع ج 3 ص 856 و مجمع البيان ج 10 ص 459 و التفسير الأصفي ج 2 ص 1483 و التفسير الصافى ج 1 ص 369 وج 5 ص 382 وج 7 ص 566 و تفسير نور التقليلين ج 5 ص 680 و تفسير كنز الدقائق ج 2 ص 195 و تفسير الميزان ج 3 ص 380 و تفسير القرآن للصنعاني ج 2 ص 371 و جامع البيان ج 4 ص 55 و تفسير ابن أبي حاتم ج 4 ص 1254 و معاني القرآن للنحاس ج 2 ص 382 و تفسير الشعلبي ج 3 ص 126 وج 10 ص 308 و تفسير السمعاني ج 2 ص 77 وج 6 ص 290 و تفسير البغوي ج 2 ص 76 و زاد المسير ج 8 ص 320 و الجامع لأحكام القرآن ج 4 ص 168 وج 6 ص 361 و ج 7 ص 377 و تفسير القرآن العظيم ج 2 ص 124 وج 3 ص 261 وج 4 ص 595 و الدر المنشور ج 2 ص 349 وج 5 ص 96 وج 17 ص 211 وج 22 ص 45 و طبقات المحدثين بأصحابها ج 3 ص 234 و علل الدارقطني ج 5 ص 96 وج 7 ص 299 و تاريخ مدينة دمشق ج 20 ص 372 وج 36 ص 8 و ج 47 ص 117 و سير أعلام النبلاء ج 1 ص 120 و تاريخ المدينة لابن شبة ج 4 ص 1251 و البداية والنهاية ج 6 ص 231 و إمتناع الأسماع ج 3 ص 305 و 306 وج 14 ص 222 و 223 وبشارة المصطفى للطبرى ص 217 و الدر النظيم ص 444 و نهج الإيمان لابن جبر ص 583 و العدد القوية للحلبي ص 198 و سبل الهدى و الرشاد الصالحي ج 10 ص 96 و ينابيع المودة للقنديوزي ج 1 ص 398 و النصائح الكافية لمحمد بن عقيل ص 164 و 165.

وإذا راجعنا نصوص ما جرى من خالد على مالك بن نويرة وأصحابه، وعلىبني جذيمة، فإننا نشهد ظاهرة مثيرة وهي: أن ثمة تشابهاً في عرض ما جرى بين القضيتين في عدة مفاصيل أساسية.

فقد رأوهُم يصلون، ويؤذنون في كلا الواقعتين.

وحبسوا في ليلة باردة، وقتلوا لأن خالداً أمر أصحابهم بأن يدفعوا أسراهُم، ففهموا ذلك على أنه أمر بالقتل.

وكلمة «أدفعوا في لغة كنانة تعني القتل» .

وسمع خالد الواقعية بعد ان فرغوا منهم.

واعتراض على خالد في قتلهم رجالان، هما: عبد الله بن عمر، وسالم مولى أبي حذيفة فيبني جذيمة، أو عبد الله بن عمر وأبوقتادة في قصة مالك وأصحابه. وقد كره خالد كلامهما في كلتا الحادثتين.

بل إن أبي قتادة قد عاهد الله أن لا يشهد مع خالد حرباً أبداً بعد قصة مالك بن نويرة.

وتذكر رواية قصة مالك أيضاً: سياقاً يتواافق كثيراً مع سياق قصةبني

جذيمة، فإن أصحاب خالد واجهوا أصحاب مالك تحت الليل، فأخذ أصحاب مالك السلاح، فقال أصحاب خالد: إنّا مسلمون.

قالوا: ونحن المسلمين.

قلنا: فما بال السلاح معكم؟

قالوا: فما بال السلاح معكم؟

قلنا: فإن كنتم كما تقولون، فضعوا السلاح.

فوضعوا السلاح لقول خالد الخ. .[\(1\)](#).

و هذا السياق بعينه موجود في قصةبني جذيمة كما تقدم.

فهل سبب هذا التشابه هو: أن محبي خالد أرادوا أن يقرنوا بين أبي بكر في نصرته لخالد و دفاعه عنه، وبين حادثةبني جذيمة، حيث لم يقتل النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» خالدا حين أوقع بهم؟!

الإِقْوَاءُ فِي الشِّعْرِ الْمُنْقُولِ:

وقد ظهر في الأبيات المنسوبة، خصوصاً في البيتين اللذين قال ابن هشام: إن أهل العلم بالشعر ينكرونهما لذلك القائل، ظهر فيها الإِقْوَاءُ في القافية، فجاءت مرفوعة بدل أن تكون مكسورة، قراءة المروء مكسورة إِقْوَاءُ في الشعر.

اجتهاد خالد:

إن محبي خالد قد عذروا خالدا فيما فعله ببني جذيمة بأنه اجتهد فأخطأ، رغم اعترافه لعمر: بأن الأمر ليس كذلك، ورغم أنه قد اعترف

ص: 279

1- تاريخ الأمم والملوك (حوادث سنة 11هـ) ج 3 ص 279 وقد تقدمت مصادر ذلك.

لابن عوف بأنه قد قتلهم استجابة للإحن الجاهلية، فقد قال العامري:

«وإنما أنكر النبي ﷺ على خالد، لأنه لم يثبت في أمرهم. ثم عذره في إسقاط القصاص، لأن (أي قولهم: صبأنا) ليس تصریحافي قبول الدين. وقد سأله عمر أبا بكر في خلافته قتل خالد بن الوليد بمالك بن نويرة، فقال: لا أفعل، لأنه متأنول الخ..» [\(1\)](#).

فترة يصرح: بأن هذا هو نفس ما عذرها به أبو بكر لقتله مالك بن نويرة وأصحابه. ثم إقدامه على الزنى بزوجة مالك في نفس ليلة قتله، كما تبأ به مالك نفسه، في نفس ليلة قتله..

وعلى كل حال، فقد قالوا: إنه لما بلغ ذلك، أبا بكر وعمر، قال عمر لأبي بكر: إن خالدا قد زنى، فاجلدوه.

قال أبو بكر: لا، لأنه متأنول فأخطأ.

قال: فإنه قتل مسلما، فاقتله.

قال: لا، إنه متأنول فأخطأ.

ثم قال: يا عمر! ما كنت لأغمد سيفا سله الله عليهم [\(2\)](#).

ص: 280

1- بهجة المحافل للعامري ج 1 ص 444.

2- راجع: تاريخ ابن شحنة (روضۃ المناظر) (مطبوع بهامش الكامل) حوادث سنة 11 هـ ج 7 ص 165 و (في ط أخرى لروضۃ المناظر) ج 1 ص 191 و 192 و تاريخ أبي الفداء ج 1 ص 158. و راجع: تاريخ الخميس ج 2 ص 209 و شرح المواقف ج 8 ص 358 و الغدير ج 7 ص 160 و راجع: كنز العمال ج 5 ص 247 و مرآة الجنان ج 2 ص 120 وفيات الأعيان ج 6 ص 15 و تاريخ مدينة دمشق ج 16 ص 257 و تاريخ الأمم والملوک ج 2 ص 503 والكتى والألقاب ج 1 ص 42.

ولكن ليت شعري كيف يجib هؤلاء على الأسئلة التالية:

كيف يصح الإجتهاد مع وجود النص على أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» ، لم يرسله مقاتلا، وإنما أرسله داعيا؟ !

وكيف يصح الإجتهاد، مع النهي الصريح عن قتل المسلمين؟ فإنه لا يحل قتل المسلم إلا في كفر بعد إيمان، أو زنى بعد إحسان، أو تعمده قتل مسلم [\(1\)](#). أو فساد في الأرض [\(2\)](#)، وكل ذلك لم يكن .

وإذا كان بنو جذيمة لم يحسنوا أن يقولوا: «أسلمنا» ، فقالوا: «صيّبنا»

ص: 281

1- راجع: مشكاة المصابيح ج 2 ص 285 وسنن ابن ماجة ج 2 ص 847 و مصابيح السنة ج 2 ص 502 و الديات لابن أبي عاصم ص 9 وعن صحيح البخاري ج 6 ص 2521 وعن صحيح مسلم ج 2 ص 37 و (ط دار الفكر) ج 5 ص 187 وج 8 ص 43 و راجع: تاريخ مدينة دمشق ج 35 ص 212 والمحلى لابن حزم ج 11 ص 68 و ميزان الحكمة ج 3 ص 2499 و سنن أبي داود ج 2 ص 327 والسنن الكبرى للبيهقي ج 8 ص 128 و عمدة القاري ج 18 ص 203 وج 24 ص 61 و عون المعبدوج 12 ص 5 والمصنف لابن أبي شيبة ج 6 ص 417 و نصب الراية ج 4 ص 109 و الدرایة في تحریج أحادیث الہدایة ج 2 ص 96 و کنز العمال ج 1 ص 87 و 92 و شرح مسند أبي حنيفة ص 359 و كشف الخفاء ج 2 ص 367 وأحكام القرآن ج 2 ص 98 و 292 وأضواء البيان ج 3 ص 134 و تاريخ الإسلام للذهبي ج 3 ص 445.

2- كما نصت عليه الآية الكريمة: إِنَّمَا جَرَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْتَعْوِنُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادُوا أَنْ يَقْتَلُوا أَوْ يُصَدَّمُوا أَوْ تُنْقَطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذُلِّكَ لَهُمْ خُزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (الآية 33 من سورة المائدة).

-كما زعم أنصار خالد ومحبوه- فإن صلاتهم، وأذانهم، ومساجدهم شاهد صدق على إسلامهم.

ولو قيل: إن ذلك لا يمنع من ارتدادهم بعد صلاتهم وأذانهم، فيصح قتلهم. .

فإلينا نقول:

قد تقدم: أن خالدا قال لهم: ما أنتم؟

قالوا: مسلمون.

ولو أنهم كانوا قد عادوا إلى الإرتداد، فلما ذا اعترض الناس على خالد حين قتلهم؟ !

ولما ذا غضب عليه رسول الله «صلى الله عليه وآله» ؟ !

ولما ذا برأ إلى الله من فعل خالد ثلاث مرات؟ !

ولما ذا لامه عمر، وعبد الرحمن بن عوف، وعمار، وعبد الله بن عمر، وسالم مولى أبي حذيفة؟ !

ولما ذا لم يقتل أحد من الأنصار أسيمه؟ !

ولما ذا يعتذر خالد عن قتلهم: بأنه يريدأخذ ثار عوف؟ !

ولما ذا.. ولما ذا..

ومن جهة أخرى: كيف يمكن لهؤلاء إثبات اجتهاد خالد، وهو كان حديث عهد بالإسلام؟ إلا أن يكون هؤلاء يرون أن الإجتهاد كالنبوة- مقام إلهي يمنحه الله لمن يشاء!

وأخيرا نقول:

إن زعمهم: أن خالدا تأول فأخذتا، فيه جرأة كبيرة على خالد-بنظرهم

ص: 282

طبعاً و هو ذنب يستغفرون الله منه، فقد كان ينبغي أن يقولوا فيه مثل ما قالوه في قاتل علي أمير المؤمنين «عليه السلام» ، فقد افتروا على ابن ملجم، فزعموا: أنه مجتهد مأجور على ما فعل.

وقال محمد بن جرير الطبرى فى التهذيب: «و لا خلاف بين أحد من الأمة أن ابن ملجم قتل علياً متأنلاً مجتهداً مقدراً على أنه على صواب» [\(1\)](#).

وهذا هو نفس ما عذروا به أبا الغادية قاتل عمار بن ياسر [\(2\)](#).

اجتهاد خالد عند الخطابي:

قال الخطابي: «يحتمل أن يكون خالد نقم عليهم للعدول عن لفظ الإسلام، ولم ينقادوا إلى الدين، فقتلهم متأنلاً. وأنكر عليه النبي «صلى الله عليه و آله» العجلة، و ترك التثبت في أمرهم، قبل أن يعلم المراد من قولهم: صبأنا» [\(3\)](#).

ص: 283

1- راجع: تاريخ الخميس ج 2 ص 98 و راجع: مغني المحتاج ج 4 ص 124 و تلخيص الحبير ج 4 ص 46 و المحتلى لابن حزم ج 10 ص 484 و الجوهر النقي ج 8 ص 58 و خلاصة عبقات الأنوار ج 3 ص 61 و الغدير ج 1 ص 323 و ج 9 ص 393 و ج 10 ص 341 و المجموع للنووى ج 19 ص 197 و المبسوط للسرخسي ج 26 ص 175 و الشرح الكبير ج 10 ص 76 و النص والإجتهد ص 13.

2- المحتلى لابن حزم ج 1 ص 484 و الجوهر النقي (مطبوع بهامش سنن البيهقي) ج 8 ص 158 و الغدير ج 1 ص 328 و سماء المقال في علم الرجال للكلباسى ج 1 ص 20.

3- الفصل في الملل والأهواء والنحل ج 4 ص 161 و راجع: فتح الباري ج 8 ص 46 و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 3 ص 211 و مرقة المفاتيح ج 7 ص 487.

وهو كلام بارد، وتأويل فاسد.

فأولاً: إن مهمة خالد هي دعوتهم إلى الله تعالى، وتقريب مفاهيم الإسلام إلى أذهانهم، وإقامة الحجة عليهم، من خلال الأدلة والشاهد.

فإن لم يرق لهم الدخول في الإسلام، فليس له أن يقاتلهم، فضلاً عن أن يغدر بهم، ثم يأسرهم، ويعرضهم على السيف.

ثانياً: لا ندري كيف يجوز له أو لغيره الإجتهاد في مورد يحکم فيه العقل بلزوم الاحتياط بمراجعة النبي الكريم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» الذي لم يفوض إليه أن يعمل باجتهاده، سواء أخطأ فيه، أم أصاب.

ثالثاً: إنه حتى لو أن خالداً لم يستعجل في أمربني جذيمة، بل ثبت من قصدهم بكلمة «صَبَانًا»، وعلم أنهم قد رفضوا الإسلام، فإن قرار قتلهم أو استبقائهم لا يعود إليه. فالثبت في أمرهم، ومعرفة مرادهم من كلمة صباناً لا يفيد في دفع اللوم عن خالد.

رابعاً: قد تقدم: أنهم صرحو بأنهم مسلمون، وصلوا مع خالد عدة صلوات قبل أن يغدر بهم، وبنوا المساجد في الساحات، ورفعوا الأذان، وكانوا بعد أسرهم يطلبون من المسلمين أن يمكتوهم من الصلاة، فكانوا يحلونهم من كتافهم، فإذا صلوا أعادوهم إليه.

خامساً: قد اعترف خالد لعمر، واعترف لعبد الرحمن بن عوف: بأنه قد قتلهم لأحن، وثارات، وعصبيات جاهلية.

اعتراض ابن عوف و سالم و ابن عمر:

واعتراض عبد الرحمن بن عوف على خالد، وجواب خالد له يدل على

ص: 284

أن قتلبني جديمة لم يكن بسبب الفهم الخاطئ من قبلبني كنانة، فإن خالدا لم يعتذر بذلك، بل اعتذر بأنه أراد أن يقتل قاتل عوف والد عبد الرحمن بن عوف.

كما أن السبب في قتلهم إن كان هو الفهم الخاطئ من قبلبني كنانة، فإن ملامة عبد الرحمن لخالد تصبح بلا معنى، فإن الخطأ في الفهم يعتبر عذراً مقبولاً عند الناس.

على أنه لورصح ذلك، فإن اتهام عبد الرحمن بن عوف لخالد بأن ما فعله من أمر الجاهلية، وأنه أراد أن يأخذ بثأر عمه الفاكه بن المغيرة يصبح من البهتان الذي يقتضي مبادرة النبي «صلى الله عليه وآله» إلى ردع ابن عوف عنه؛ فإنه من الظلم الظاهر، ومن المنكر السافر.

وكل هذا الذي ذكرناه: يجري أيضاً بالنسبة لاعتراض ابن عمر وسالم مولى أبي حذيفة.. فقد كان على خالد أن يعتذر لهم: بأنه لا ذنب له فيما جرى.. بل الآخرون هم المخطتون في فهم كلامه، فإن كان ثمة من لوم، فيجب أن يوجه إليهم، إن صحة لوم من يخطئ في فهم الكلام الموجه إليه.

التناقض والاختلاف:

إن التناقض الظاهر فيما بين الروايات في عرضها لما جرى لبني جديمة يشير إلى أن ثمة رغبة في تعميم الأمور، وإثارة الشبهات حول حقيقة وحجم ما جرى، فعسى ولعل، ولعل وعسى يفيد ذلك في إعادة شيء من ماء الوجه لخالد، ولو أمام البسطاء والسدج من الناس.

ونحن لا نريد أن نفيض في إظهار هذه التناقضات، بل نكتل ذلك إلى

القارئ الكريم نفسه. فإن وضوح ذلك يدعونا إلى توفير الوقت لما هو أهم، ونفعه أعم.

أدفأوا أسراكم:

وزعموا: أنه لما كان وقت السحر، نادى خالد: من كان معه أسير فليداقه، والمدافعة: الإجهاز عليه بالسيف.

ونقول:

من الذي قال: إن كنانة و العرب حول مكة تقول: أدفأوا، بمعنى اقتلوا؟

فإننا لم نجد شاهدا على ذلك سوى ما في هذه الرواية.

غير أنهم ذكروا: أن قولهم: أدفأ الجريح بمعنى أجهز عليه، وقالوا: إن هذه لغة يمانية [\(1\)](#).

وبنوا مدلج وكنانة كانتا تعيشان في منطقة مكة، وليستا يمانيتين.

كما أن الأسرى لم يكونوا جرحى، ليقال: إنهم فهموا من هذه الكلمة لزوم الإجهاز على من كان جريحا منهم !!

وقد صرحت الروايات: أن الذين كانوا مع خالد بن الوليد هم:

1- من المهاجرين والأنصار.

2- من بني سليم بن منصور.

3- ومن بني مدلج بن مرة.

ص: 286

1- راجع: أقرب الموارد ج 1 ص 339.

ومن الواضح: أنبني سليم بن منصور ينتهون إلى قيس بن عيلان بن مصر. . فain كنانة من هؤلاء؟ !

والمهاجرون هم عموماً من قريش.

والأنصار هم من الأوس والخرج، فالذين كانوا من كنانة هم بنو مدلع بن مرة بن عبد مناف بن كنانة، وهؤلاء قلة قليلة، يعرفون لغة قريش، ويعرفون أن المتكلّم معهم قرشي.

فلو صح: أن أحداً من كنانة ممن كان حاضراً قد وقع في الغلط فعلاً، فالمفروض هو: أن ينهاه رفقاؤه عن قتل أسيره، ويعرّفوه معنى كلام خالد.

النداة عند السحر! ! لما ذا؟ !

ثم إننا لا ندرى لماذا اختار خالد وقت السحر ليأمر أصحابه بقتل أسراه؟ هل كان يريد أن يفرغ من هذا الأمر، وحينما يكون الأتقياء من صحابة النبي «صلى الله عليه وآله» نائمين، لا يشعرون بما يجري، حتى يفرغ من جريمته؟ !

لأن الظاهر: أن خالداً كان يخاف من ثورة كثير من الصحابة ضده، لو أنهم شهدوا تلك الجريمة النكراء، وفضيحة الصلعاء، والشنعاء.

ويكفي أن التاريخ لم يستطع أن يصرح لنا إلا باسم رجلين اعتبرضاً على خالد فيما صنع، ومن غير المعقول أن يمالئه على هذه الجريمة ثلاثة وخمسون رجلاً قد صحّبوا رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وعرفوا ورأوا بعضاً من سياساته وموافقه!

فمن المتوقع أن يكثر المعترضون عليه، ولو لأجل التخلص من المسؤولية

عما يحدث، و تسجيل موقف رافض، ولو على مستوى الشكليات.

كما أنها نستفيد من قول رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» : أَمَا كَانَ فِيهِمْ رَجُلٌ رَحِيمٌ؟ ! شَاهِدًا وَمُؤْيِدًا لِمَا ذُكِرَنَاهُ .

فإن الذين مارسوا القتل -على ما يظهر- قد وقع الإختيار عليهم بعنابة و دقة. أي أن خالدا قد سلم الأسرى لأناس يعرفهم بالقسوة، وبعدم الرحمة، حسبما أشارت إليه كلمات رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» .

فعل خالد من أمر الجاهلية:

إن من الأمور التي قررها الإسلام، وضع دماء الجاهلية، وعدمأخذ الناس بها. ربما لأنها إنما أريقت لا لأجل إحقاق حق، وإبطال باطل، وإنما انطلاقاً من عصبيات مقيتة و ثأراً يأخذ البريء بذنب المسيء، ونصرة لمفاهيم جاهلية وغير إنسانية.

والمتأمل في ما فعله خالد يجد: أنه لا يخرج عن هذا السياق، إن يكن يغرق فيه، ويغرق في وحوله النتنة، وتبهجه روحه لما ينبعث منه من رواح عفنة.

لماذا لم يعاقب النبي صلى الله عليه و آله خالدا؟ :

ولا يشك أي مطلع منصف في أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد غضب مما جناه خالد، ولم يكتف بالإعراض، بل شفع بذلك بتكرار البراءة إلى الله من فعله ثلاث مرات. ثم هو قد واجهه باللوم على ما بدر منه تجاه عبد الرحمن بن عوف الذي اعترض عليه بسبب ما صدر منه.

غير أن ثمة سؤالاً يبقى بحاجة إلى جواب.. وهو:

لما ذلم يأخذ النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهٖ وَسَلَّمَ» خالداً بجريمته، ما دام أنه قد كان من المؤكّد: أنه إنما قتل جماعة من المسلمين، وأنه لم يكن صادقاً حينما ادعى عليهم الكفر.. وأنه قد كذب على رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهٖ وَسَلَّمَ» بادعائه: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهٖ وَسَلَّمَ» هو الذي أمره بقتلهم؟!

و لعل الصواب أن يتضمن الجواب ما يلى:

إننا لا نريد أن نقول: إن قتل خالد يحبط مسعى النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لاستقطاب مستضعفـي المنطقة، من حيث إن ذلك سيثير أمام الدعوة الإسلامية ألف مشكلة ومشكلة، حين تتحرك زعامـات فريـش في إعلام مسمـوم، يرمـي إلى إثارة الشـبهـات في حـقـانية هـذـا الـدـينـ، وـفـي صـحة قـرـارات النـبـي الـكـرـيمـ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ..

ولكتنا نريد أن نكتفي بالقول: بأن ادعاء خالد: أن بني جذيمة كانوا كفارا حين قتلهم، قد كان بهدف إيجاد الشبهة في أن يكون قد أشتبه عليه الأمر، فظن كفرا لهم، قتلهم.

وهو وإن كان مخطئنا في ذلك بلا ريب، إلا أن خطأه هذا لا يبرر الاقتراض لهم منه. بل هو يوجب أن يديهم إمام المسلمين، وهو رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من بيت المال.

وقد بادر «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى دفع الدية لهم، وتعويضهم عن كل ما فقدوه.

و القرائن والدلائل وإن كانت متضارفة على تكذيب هذه المزعومة. ولكنها مزعومة تكفي لدفع غائلة الاقتصاص من خالد، فإن الحدود تدرأ

وقد أشرنا مرات عديدة إلى: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لا يتعامل مع الناس على أساس علم الشاهدية، أو العلم الخاص الذي يمنحه اللَّهُ تَعَالَى إِيَّاهُ، وإنما يتعامل معهم وفق ما تؤدي إِلَيْهِ الْوَسَائِلُ الْعَادِيَةُ الْمُتَوَفِّرَةُ لِدِيْهِمْ، فهو يقضي بين الناس بالأيمان والبيانات، وبما يوجبه الإقرار، وما يراه بعينه، ويسمعه بأذنه.

و توضيح آخر نصيفه هنا، وهو: أن خالدا، وإن كان منهيَا عن القتال، لأن سريته سرية دعوة لا سرية قتال. وقد أخطأ في قتاله لبني جذيمة بلا ريب.

ولكن هناك أمراً يفرضان تعاملاً خاصاً، يتاسب مع مقتضياتهما و هما:

أولاً: أن المسلم لا يقتل بالكافر. فادعاء كفرهم يجعل خالدا الذي قتلهم عمداً في مأمن من القصاص. أي أن هؤلاء، وإن كانوا مسلمين في واقع الأمر، ولكن خالدا يدعى: أنه إنما قتلهم لظنهم الكفر. وهذه شبهة توجب دفع القصاص، كما قلنا.

ثانياً: إنه لا يجوز الإقدام على أي تصرف يثير الشبهة في صحة و دقة و صوابية التصرفات، التي تصدر عن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ». فلا يجوز له أن يفعل ما يوجب شكّهم في نبوته، أو اتهامه في عصمته.

ولعل ذلك هو بعض فوائد عدم السماح له بأن يتعامل مع الناس بعلم الشاهدية.

غضب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِعْرَاضَهُ عَنْ خَالِدٍ:

قال البلاذري، والواقدي: مكث رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»

معروضاً عن خالد حيناً، و خالد يتعرّض له «صلى الله عليه و آله» ، ويحلف ما قتلهم على ترّه، ولا عداوة، وإنه لم يسمع منهم شهّداً.

قال البلاذري: فرضي «صلى الله عليه و آله» عنه و سماه بعد ذلك سيف الله.

قال الواقدي: فلما قدم علي و وداهم، أقبل رسول الله «صلى الله عليه و آله» على خالد، فلم يزل عنده من عليه أ أصحابه حتى توفي «صلى الله عليه و آله» ..

ثم ذكر حديث: لا تسروا خالداً، فإنما هو سيف من سيف الله سله على المشركين [\(1\)](#).

ونقول:

قد تحدثنا في موضع سابق من هذا الكتاب عن تسمية خالد بـ«سيف الله»، وأنه أمر مكذوب، وأن خالداً إنما سل سيقه على المسلمين في قضية بنى جذيمة، وفي يوم البطاح حين قتل مالك بن نويرة، ولم نجد له أية نكایة في المشركين، بل كان هو السبب في هزيمة المسلمين في مؤتة، بعد أن كان النصر منهم على أعظم أمبرطورية في ذلك العصر قاب قوسين أو أدنى، ثم كان بعد ذلك الرجل الذي تولى إخضاع المسلمين لأبي بكر، وقتلهم على ذلك بلا رحمة ولا شفقة!

ص: 291

1- أنساب الأشراف للبلاذري ج 1 ص 381 والمغازي للواقدي ج 3 ص 883 و سبل الهدى و الرشاد ج 6 ص 203 و مجمع الزوائد ج 9 ص 349 و مسند أبي يعلى ج 13 ص 143 و تاريخ مدينة دمشق ج 16 ص 243 و إمتناع الأسماء ج 2 ص 7 و المطالب العالية ج 16 ص 309 و فضائل الصحابة ج 2 ص 815.

وغضب النبي «صلى الله عليه وآله» وإعراضه عن خالد، لعله لأجل دلالة الناس عن حقيقة: أن خالداً ليس صادقاً فيما يدعى.

وأن الشبهة التي أراد أن يتلطى خلفها وإن كانت توجب درء الحد عنه في ظاهر الأمر، ولكنها شبهة قائمة على الخداع والتضليل، ولذلك عامله «صلى الله عليه وآله» وفق ما ادعاه لنفسه من جهة.. ثم بين له الحقيقة والواقع، ليفهمه: أن القبول منه لا يعني أنه قد تمكّن من خداع النبي «صلى الله عليه وآله» من جهة أخرى، فلا يظنن أنه قادر على التلاعب بقرارات النبي «صلى الله عليه وآله» وال المسلمين، والتأثير على سياساتهم، بما يلبره من مكائد ومصائد. فهو إنسان مكشوف و معروف لدى رسول الله «صلى الله عليه وآله» ..

فلئن دفع عن نفسه القتل بما خادع به النبي «صلى الله عليه وآله» وال المسلمين هذه المرة، فإنه قد لا يسلم من ذلك فيما لو سولت له نفسه ذلك مرة أخرى.

ص: 292

قال ابن حبيب البغدادي: «بعث رسول الله ﷺ «صلى الله عليه وآله» خالد بن الوليد إلى بنى جذيمة بن عامر، فقاتلهم على ماء لهم، يقال له: الغميساء (1)، فقتل منهم أربع مائة غلام» (2).

وصرح المؤرخون: بأن خالدا أكثر القتل في بنى جذيمة (3).

ولكن محبي خالد يسعون بكل قوة لتقليل عدد القتلى، ولكن القتلى كانوا من الكثرة بحيث لم يجدوا مناصاً من الإعتراف بذلك، فقد رروا عن رجل من بنى جذيمة، مبيض؛ قال: سمعت خالد بن إلياس يقول: بلغنا أنه قتل منهم قريباً من ثلاثين رجلاً (4).

وهذا الرقم رغم أنه كثير في نفسه، ولكن حديث ابن حبيب عن قتل

ص: 295

1- الغميساء: موضع في البادية قرب مكة إلى جهة يلم لم.

2- المنمق (ط الهند سنة 1384هـ) ص 248 و (نسخة مخطوطة) ص 209.

3- المنمق ص 252 و 259 و (نسخة مخطوطة) ص 211 و 212 و راجع: الوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج 1 ص 17 و النص و الإجتهاد ص 460 و مكاتيب الرسول ج 2 ص 627 و موسوعة الإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» ج 1 ص 266.

4- المغازى للواقدي ج 3 ص 884.

أربع مائة غلام، يدل على كثرة هائلة في عدد القتلى، تجعل من الصعب علينا تصديق كلام منسوب إلى رجل مجهول من بنى جذيمة، عن خالد بن إلياس الضعيف في نفسه أيضاً، الذي وصفه ابن معين بأنه: ليس بشيء، ولا يكتب حديثه [\(1\)](#).

وقال البخاري: ليس بشيء منكر الحديث [\(2\)](#).

وقال أحمد والنسياني: مترونك [\(3\)](#).

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث [\(4\)](#).

وقال أبو زرعة: ضعيف ليس بقوى. سمعت أبا نعيم يقول: لا يسوى حديثه فلسين [\(5\)](#).

وقال النسائي مرة: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه [\(6\)](#).

ص: 296

1- عمدة القاري ج 5 ص 286 و ميزان الإعتدال ج 2 ص 408 و نصب الراية للزيلعي ج 1 ص 464.

2- عمدة القاري ج 5 ص 286 و نصب الراية للزيلعي ج 1 ص 464 و الكامل لابن عدي ج 3 ص 5 و تحفة الأحوذى ج 8 ص 68 و تهذيب التهذيب ج 3 ص 70 و 71.

3- ميزان الإعتدال ج 1 ص 627 و تهذيب التهذيب ج 3 ص 70 و 71 و عمدة القاري ج 5 ص 286 و نصب الراية للزيلعي ج 1 ص 464 و ضعفاء العقيلي ج 2 ص 3 والجرح والتعديل ج 3 ص 321 و الكامل لابن عدي ج 3 ص 5 و بحر الدم للمبرد ص 48 و تحفة الأحوذى ج 8 ص 68 و تهذيب التهذيب ج 3 ص 70.

4- تخريج الأحاديث والأثار ج 1 ص 42 و نصب الراية للزيلعي ج 1 ص 464 و تهذيب التهذيب ج 3 ص 70.

5- الجرح والتعديل ج 3 ص 321 و تهذيب التهذيب ج 3 ص 70.

6- تحفة الأحوذى ج 8 ص 68 و تهذيب التهذيب ج 3 ص 71.

و ضعفه أيضاً: يعقوب بن سفيان، و ابن عدي، و الترمذى، و ابن شاهين، و الساجى، و محمد بن عمار، و ابن مثنى، و البزار، و ابن حبان، و الحاكم، و النقاش، .

وقال ابن عبد البر: ضعيف عند جميعهم [\(1\)](#).

ولو استطاع محبو خالد إنكار أصل وجود قتلى لما ترددوا في ذلك.

القصوة و الغلظة:

قد ذكرت هذه الحادثة بمرارة ظاهرة في أشعار عدد من الناس، وقد تركت أثراً هاماً في وجدهم وفي مشاعرهم الإنسانية، فراجع بعض ما قيل في ذلك في كتاب السيرة النبوية لابن هشام، والمنمق، وغير ذلك.

ولسنا بحاجة إلى التدليل على فضاعة ما جرى، فإن الحوامل قد أسقطن أجنتهن، وقد محققت تلك القبيلة عن بكرة أبيها، في مالها، وفي رجالها، الذين لم ينج منهم إلا الشريد، وإلا الأسرى الذين أطلقهم الأنصار، وبعض من غيرهم.. وكان خالد وبنو سليم هم الأعتى والأقسى، والأغلظ أكباداً وإن بني سليم قد قتلوا جميع من كان في أيديهم من الأسرى، ولم يفلت منهم أحد..

ويكفي للتدليل على حقيقة خالد وأعوانه، قول النبي ﷺ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لهم: «أَمَا كَانَ فِيهِمْ رَجُلٌ رَّحِيمٌ»؟ !

ابن واصل يروي ما جرى:

أما النص الذي ذكره ابن واصل فهو التالي: «بلغ جذيمة: أن خالداً قد

ص: 297

جاء و معه بنو سليم، فقال لهم خالد: ضعوا السلاح.

قالوا: إنما نأخذ السلاح على الله، وعلى رسوله، ونحن مسلمون.

فانظر ما بعثك رسول الله له، فإن كان بعثك مصدقاً، فهذه إلينا وغنمها، فاغد عليها.

قال: ضعوا السلاح.

قالوا: إننا نخاف أن تأخذنا يا حنة الجاهلية.

فانصرف عنهم، وأذن لهم وصلوا.

فلما كان السحر شَنَّ عليهم الخيل، فقتل المقاتلة، وسبى النزير.

فبلغ رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد. وبعث علي بن أبي طالب «عليه السلام» فأدى إليهم ما أخذ منهم، حتى العقال، وميلعنة الكلب. وبعث معه بمال ورد من اليمين، فوردي القتلى، وبقيت منه بقية. فدفعها علي «عليه السلام» إليهم على أن يحلوا رسول الله مما علم و مما لا يعلم.

فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: لما فعلت أحب إلي من حمر النعم.

ويومئذ قال لعلي «عليه السلام»: فداك أبواي.

وقال عبد الرحمن بن عوف: والله، لقد قتل خالد القوم مسلمين.

فقال خالد: إنما قتلتهم بأبيك عوف بن عبد عوف.

فقال له عبد الرحمن: ما قتلت بأبي، ولكنك قتلت بعمك الفاكه بن المغيرة [\(1\)](#).

ص: 298

1- تاريخيعقوبي (ط صادر) ج 2 ص 61 و راجع المصادر المتقدمة.

وذكر البلاذري وغيره: أن المال الذي أعطاه «صلى الله عليه وآلها» لبني جذيمة كان قد افترضه، فصرفه في ذلك [\(1\)](#).

وقد تقدم: أنهم ذكروا: أن المال الذي افترضه من صفوان بن أمية، وحويطب، وابن أبي ربيعة قد ودی منه قتلى بني جذيمة [\(2\)](#).

ولكن العقوبي قال: إنه قد أدى ديات القتلى من مال ورد إليه من اليمن.

ونقول:

قد عرفنا: أن أموال بني جذيمة قد قسمت، ولم يعد يمكن رد اعيانها، فرد «صلى الله عليه وآلها» عليهم مثل ما أخذ منهم، حتى لقد أعطاهم عوضا عن مبلغ الكلب، وحبال الرعاة، وما إلى ذلك.

كما أنه قد أعطاهم ديات قتلامهم. وديات القتلى تكون في العادة مبالغ كبيرة جدا، قد يحتاج أداؤها إلى التماس المال من أكثر من اتجاه. وقد يحتاج من عليه دية إلى أن يسير في العرب طلبا للمعونة منها، خصوصا إذا تعددت الديات. فكيف إذا بلغت العشرات والمائات، كما هو الحال في قضية بني جذيمة، حيث أكثر خالد من القتل فيهم، حتى ذكر البعض رقم أربع مائة غلام.

مهما افترض «صلى الله عليه وآلها» من أموال، فإنه لا يمكن افتراض ما

ص: 299

1- أنساب الأشرف ج 1 ص 381.

2- المغازي للواقدي ج 3 ص 882.

يفي بدايات عشر معشار هؤلاء.

خصوصاً إذا لاحظنا ما يحتاج إليه جيش يزيد على عشرة آلاف مقاتل من نفقات عظيمة.

أما ما ذكره: من أنه «صلى الله عليه وآله» قد ودى القتلى مما افترضه من صفوان بن أمية وغيره، فهو لا يعدو كونه مجرد مزحة من قائله. خصوصاً مع التصريح بأنه «صلى الله عليه وآله» قد افترض ذلك المال ليعين به ضعفاء أصحابه.. ولا شك في أن كثرة هؤلاء الضعفاء ظاهرة، تتناسب مع عدد عشرة آلاف مقاتل، قد جاؤوا من بلاد بعيدة، وليس لهم مصدر رزق في هذه البلاد، وقد جاؤوا محاربين غير مسالمين، ولا متاجرين.

وأما المال الذي جاء من اليمن، فهو ليس من غنائم الحرب، لأنه «صلى الله عليه وآله» لم تكن له سرايا، ولا كتائب تعمل في تلك المناطق، بل كان كل ما يمكنه أن يستفيد منه في مجال القتال قد وظفه في تجهيز هذا الجيش إلى مكة ومحيطها، ليحسم الأمور فيها، ويدخل المنطقة بأسرها في مرحلة جديدة من التوجهات والطموحات، والتخطيط، والحركة، والعمل.

كما أن المفروض هو: أنه «صلى الله عليه وآله» لم يكن قد بسط سلطته على منطقة اليمن.. ولم يكن له تجار يعملون فيها على تحصيل المال، وإمداده به..

كما أن اليمن نفسها لم يكن لها ذلك التميّز والتفرد، والأهمية في إنتاج المال. فقد كانت مناطق الشام، وبلاد الروم، وفارس أكثر أهمية منها من هذه الجهة.

يضاف إلى ما تقدم: أنه «صلى الله عليه وآله» كان يريد أن يباغت قريشاً بالجيوش، وهو إنما يجمع جيشه من منطقة المدينة وما هو قريب منها،

وهي تقع لجهة الشام. . واليمن تقع في الجهة المقابلة بالنسبة لموقعه من مكة، فـأـي تحرك من جهة اليمـن باتجـاه المـديـنة سـوف يـفـتـضـح أمرـه لدى أـهـل مـكـة، وـالـحـالـة أـنـه يـرـيد أـنـ يـبـاغـثـهـمـ .

كـما أـنـه «صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـهـلـهـ» لـمـ يـكـنـ قدـ اـسـتـفـادـ صـدـاقـاتـ فيـ تـلـكـ الـبـلـادـ، وـلـاـ أـنـشـأـ عـلـاقـاتـ معـ مـلـوكـهـاـ، وـمـعـ أـصـحـابـ الـأـمـوـالـ فـيـهـاـ، تـدـعـوهـمـ لـتـقـدـيمـ مـبـالـغـ ضـخـمـهـ لـهـ، تـسـمـحـ بـيـاعـطـاءـ عـشـرـاتـ، بـلـ مـئـاتـ الـدـيـاتـ لـأـهـلـهـاـ.

فـإـنـ كـانـ ثـمـةـ مـبـادـرـاتـ فـيـ هـذـاـ الـاتـجـاهـ، فـهـيـ تـقـنـصـرـ عـلـىـ أـمـورـ جـزـئـيـةـ جـدـاـ، وـرـمـزـيـةـ، مـثـلـ: جـارـيـةـ، فـرسـ، غـلامـ، شـيـءـ مـنـ الطـيـبـ، خـاتـمـ، حـلـةـ، حـمـارـ، مـكـحـلـةـ، شـيـءـ مـنـ الـعـسـلـ وـنـحـوـ ذـلـكـ . فـرـاجـعـ إـحـصـائـيـاتـ هـدـايـاـ مـلـكـ الـحـبـشـةـ لـهـ . رـغـمـ أـنـهـ كـانـ مـسـلـمـاـ، وـكـذـلـكـ إـحـصـائـيـاتـ هـدـايـاـ الـمـقـوـقـسـ، أـوـغـيرـهـ . إـنـهـاـ كـلـهـاـ لـاـ تـخـرـجـ عـنـ هـذـاـ السـيـاقـ .

وـيـقـىـ السـؤـالـ:

منـ الـذـيـ جـاءـهـ «صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـهـلـهـ» بـهـذـاـ الـمـالـ الـهـائلـ مـنـ الـيـمـنـ، وـلـمـ ذـاـ؟ـ !

إـنـاـ إـذـاـ اـسـتـبـعـدـنـاـ اـحـتمـالـ إـلـمـادـ الـغـيـبـيـ إـلـهـيـ، فـلـاـ نـجـدـ جـوـبـاـ مـقـنـعـاـ، وـمـعـقـولـاـ، وـمـقـبـولاـ إـلـاـ أـنـ نـقـولـ:

إـنـ هـذـاـ يـشـيرـ إـلـىـ: أـنـ إـلـاسـلـامـ كـانـ قـدـ فـشـاـ فـيـ النـاسـ فـيـ مـنـاطـقـ الـيـمـنـ، بـصـورـةـ طـوـعـيـةـ. وـكـانـ أـوـلـثـكـ الـمـسـلـمـونـ يـرـسـلـونـ إـلـىـ رـسـوـلـ اللـهـ «صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـهـلـهـ» بـزـكـوـاتـهـمـ، وـأـخـمـاسـ أـمـوـالـهـمـ، وـصـدـقـاتـهـمـ، وـسـائـرـ مـاـ يـتـوجـبـ عـلـيـهـمـ .

وـمـنـ غـيرـ الـبعـيدـ أـيـضاـ: أـنـهـمـ كـانـواـ حـينـ يـسـمـعـونـ بـمـسـيـرـهـ «صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـهـلـهـ» إـلـىـ مـكـةـ بـهـذـاـ الـجـيـشـ الـعـظـيمـ، الـذـيـ يـحـتـاجـ إـلـىـ نـفـقـاتـ كـبـيرـةـ جـدـاـ، وـلـاـ بـدـ مـنـ الـمسـاعـدةـ فـيـهـاـ . يـدـعـوهـمـ شـعـورـهـمـ بـالـمـسـؤـولـيـةـ وـالـوـاجـبـ الـمـتـمـثـلـ بـحـفـظـ

الإسلام، وحفظ النبي الأكرم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وال المسلمين إلى بذلك كل غال وتفيس في هذا السبيل، وخرج المسألة عن كونها مجرد تبرعات وتطوع، لتصبح واجباً عقلياً ودينياً وأخلاقياً، لا بد من امتناعه على أكمل وأتم وجه وأوفاه.

ولعل هذا المال كان خليطاً من ذلك كله..

تقدية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِأَبْوَيِهِ:

وقد تقدم: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في قضية بنبي جذيمة قد فدى عليها «عليه السلام» بأبويه..

وقد يستفاد من سياق كلام اليعقوبي: أن ذلك كان شائعاً و معروفاً.. فقد قال: «و يومئذ قال لعلي: فداك أبواي»

فكأن هذا الأمر كان معروفاً و شائعاً.. وقد أراد تعين زمان حصوله و حسب..

ومهما يكن من أمر: فإن هذا يكذب ما زعموه: من أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد قال لسعد في يوم أحد: ارم فداك أبي وأمي.

وأن علياً «عليه السلام» قال: ما سمعت النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» جمع أبويه لأحد إلا لسعد [\(1\)](#). فإن المقصود: هو سرقة هذه الفضيلة من علي

ص: 302

1- راجع: المغازي للواقدي ج 1 ص 241 والسيرة الحلبية ج 2 ص 229 وتاريخ الخميس ج 1 ص 433 والمجموع للنحوبي ج 19 ص 288 ومسند أحمد ج 1 ص 137 و صحيح البخاري ج 3 ص 228 وج 5 ص 32 و ج 7 ص 33 و ج 7 ص 116 و صحيح مسلم ج 7 ص 125 و سنن الترمذى ج 4 ص 211 وج 5 ص 314 و فضائل الصحابة للنسائي ص 34 و المستدرک للحاكم ج 2 ص 96 و السنن الكبرى للبيهقي ج 9 ص 162 و شرح مسلم للنحوبي ج 15 ص 184 وفتح الباري ج 6 ص 69 وج 7 ص 66 و عمدة القاري ج 14 ص 142 و 185 وج 17 ص 148 و 149 وج 22 ص 204 والأدب المفرد للبخاري ص 174 و مكارم الأخلاق لابن الدنيا ص 63 و كتاب السنة ص 600 و السنن الكبرى للنسائي ج 5 ص 61 وج 6 ص 56 و 57 و 58 و 59 و مسندي أبي يعلى ج 1 ص 334 وج 2 ص 35 و صحيح ابن حبان ج 15 ص 447 ومصادر كثيرة أخرى.

«عليه السلام»، ثم منحها لأبي كان من الناس.

وقد أرادوا أن يستعينوا بعلي نفسه في ذلك، وإمعاناً منهم في الكيد، ومبالغة في الإيهام والإبهام.

وزعموا أيضاً: أنه «صلى الله عليه وآله» قد قال للزبير يوم أحد وقريظة: فداك أبي وأمي [\(1\)](#).

ص: 303

1- السيرة الحلبية ج 2 ص 229 و 217 و 327 و 328 عن الشيخين، والترمذني، وحسنه، والتاريخ الكبير للبخاري ج 6 ص 139 و السيرة النبوية لدحلان ج 2 ص 5 و 10 و سبل الهدى والرشاد ج 4 ص 562 و حدائق الأنوار ج 2 ص 590 عن الصحيحين، وصحيف البخاري، كتاب أصحاب النبي «صلى الله عليه وآله»، باب مناقب الزبير، وفضائل الصحابة للنسائي ص 34 وفتح الباري ج 10 ص 469 و عمدة القاري ج 14 ص 142 وج 16 ص 225 وج 22 ص 204 وتحفة الأحوذى ج 8 ص 96 والمصنف لابن أبي شيبة ج 7 ص 510 وج 8 ص 501 وكتاب السنة ص 597 والسنة الكبرى للنسائي ج 5 ص 61 وج 6 ص 58 ومسند أبي يعلى ج 2 ص 35 والإستيعاب ج 2 ص 513 وكنز العمال ج 13 ص 206 و 208 و 210 و 211 وطبقات الكبرى لابن سعد ج 3 ص 106 وتاريخ ابن معين ج 2 ص 56 ومصادر كثيرة أخرى.

وقد فات هؤلاء: أن عبد الله وآمنة بنت وهب أجمل وأعظم عند الله من أن يفدي النبي «صلى الله عليه وآلها» بهما سعداً والربير، اللذين ظهرت منهما المخزيات، والموبقات، فإن عبد الله بمقتضى حديث ابن عباس، وأبي جعفر، وحديث أبي عبد الله «عليهما السلام» في جوابه عن قول الله عز وجل وَنَقْلُبَكَ فِي السَّاحِرِيْنَ [\(1\)](#) قال: يرى نقلبه في أصلاح النبيين من النبي إلى النبي حتى أخرجه من صلب أبيه من نكاح غير سفاح من لدن آدم «عليه السلام» [\(2\)](#). يدل على نبوة عبد الله -ولو لنفسه- ولا يمكن أن يكون النبي «صلى الله عليه وآلها» فداء لإنسان عادي، يرتكب المعاصي، ويقع في الموبقات.

قال المجلسي عن آباء النبي «صلى الله عليه وآلها» : «بل كانوا من الصديقين، إما أنبياء مرسلين، أو أوصياء معصومين» [\(3\)](#).

ص: 304

1- الآية 219 من سورة الشعرا.

- 2- راجع: البحار ج 15 ص 3 وج 16 ص 204 و ج 86 ص 118 و ميزان الحكمة ج 4 ص 3019 و تفسير مجمع البيان ج 7 ص 358 و التفسير الصافي ج 4 ص 54 و تفسير نور الثقلين ج 4 ص 69 و تفسير مجمع البيان ج 7 ص 358 و تفسير الميزان ج 15 ص 336 و راجع: مدينة المعاجز ج 1 ص 347 و مجمع الزوائد ج 7 ص 86 وج 8 ص 214 وإختيار معرفة الرجال ج 2 ص 488 و تفسير السمعاني ج 4 ص 71 و تفسير القرآن العظيم ج 3 ص 365 و معجم رجال الحديث ج 18 ص 132 و سبل الهدى والرشاد ج 1 ص 235 و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 1 ص 49 .
3- البحار ج 15 ص 117

لما ذا ينكسر عمر؟ ! .

عن ابن عمر قال: قال عمر لخالد بن الوليد: و يحك يا خالد! أخذتبني جذيمة بالذى كان من أمر الجاهلية؟ ! أو ليس الإسلام قد محا ما كان في الجاهلية؟ !

فقال: يا أبا حفص، والله، ما أخذتهم إلا بالحق! أغرت على قوم مشركين، فامتنعوا، فلم يكن لي بد إذا امتنعوا من قتالهم. فأسرتهم، ثم حملتهم على السيف! !

فقال عمر: أي رجل تعلم عبد الله بن عمر؟

قال: أعلمه-و الله- رجال صالح.

قال: فهو أخبرني غير الذي أخبرتني. وكان معك في ذلك الجيش! .

فقال خالد: فإني أستغفر لله وأتوب إليه.

فانكسر عنده عمر، وقال: و يحك إلت رسول الله «صلى الله عليه و آله» يستغفر لك [\(1\)](#).

ونقول:

إن ما تضمنته هذه الرواية غريب و عجيب.

أولاً: لما ذا ينكسر عنده عمر حين اعترف له بجريمته النكراء؟ !

أليس المفروض: أن ينشط عمر في لومه و تقريره، وفي المطالبة بالإقصاص

ص: 305

1- كنز العمال ج 10 ص 589 و 590 عن الواقدي، و ابن عساكر. و نقل عن تاريخ مدينة دمشق ج 16 ص 235 و المعازى للواقدي ج 3 ص 880 و بغية الطلب في تاريخ حلب لابن عديم الحلبي ج 7 ص 3146.

منه؟ ! تماما كما فعل مع أبي سفيان حين رأه مع العباس في مر الظهران، وكما فعل مع سهيل بن عمرو في الحديبية، ومع حاطب بن أبي بلتقة في المدينة قبل المسير إلى فتح مكة.

ثانيا: إن عمر قد عودنا في المواقف المشابهة التشدد مع هذا النوع من الناس إلى حد التمرد على توجيهات رسول الله «صلى الله عليه وآله» والإصرار على ما يخالفها، كما جرى في قصة حاطب بن أبي بلتقة في فتح مكة. وفي غيرها مما كان يبادر فيه إلى الطلب من رسول الله «صلى الله عليه وآله» بأن يأذن له بضرب عنق هذا وذاك.

ولكنه رغم ما كان بينه وبين خالد من كدورات، ظهرت آثارها في بعض الأحيان، فإنه لا يفرط بخالد في اللحظات الحاسمة، ومنها هذه اللحظة، التي لو بادر فيها إلى السعي لاحقاق الحق، ومجازاة خالد، الذي اعترف له بجريمته، وكانت الضربة القاتلة لخالد، ولو على الصعيد الإجتماعي العام..

ثالثا: قد أظهرت هذه الرواية: أن خالدا كان يكذب على النبي «صلى الله عليه وآله» وعلى عمر، وعلى عبد الرحمن بن عوف، وعلى عمار، وابن عمر، وسالم، وعلى سائر الناس وكان يحلف لهم الأيمان ليقنعهم بمكتوباته..

ولكن عمر لم يعرض على خالد في ذلك، ولو بمقدار نصيحة يسديها له، يحدره فيها من عواقب الكذب في الدنيا والآخرة.

مع أن عمر كان قد أظهر استبعاده لجريمة خالد، وأتبه وأعان عبد الرحمن بن عوف عليه، فلما ذاش نشط ضده هناك، ثم تراجع وانكسر هنا؟

رابعا: هل نستطيع أن نستفيد من سير الأحداث: أن عمر بن الخطاب

كان يسعى لانتزاع اعتراف من خالد، من شأنه أن يجعل خالدا رهينة في يده. لكي يحد من عنفوانه معه هو، وطغيانه عليه.. . ولم يكن يريد أن يجري أحكام الإسلام فيه. ولا كان يريد أن ينال هذا الظالم جراءه العادل. .

هل لأن خالدا كان على مثل رأيه في علي «عليه السلام» وحزبه ومحبيه، ويمكن أن يكون مفيدة لهم في مشروعهم الذي يخططون له، ويعملون من أجله؟ !

أم لأن خالدا كان من قومه قريش، الذين يتغصب لهم، ويريد أن يحميهم، وأن يحفظهم وينصرهم، ولو أوغروا في دماء المسلمين، و هتكوا أغراضهم، ونهبوا أموالهم؟ !

إن الواقع المختلفة تؤكد على أن كلا هذين الأمرين كانا محطة نظر عمر بن الخطاب في أمثال هذه الحالات. .

الريب في موقف المهاجرين:

وقد أجملت بعض الروايات، أو حاولت أن تزور القول، حين زعمت: أن المهاجرين والأنصار لم يقتلوا أسراهـم. .

غير أن ملاحظة سائر الروايات، خصوصا سياق روايات الواقدي في مغازيه تعطي: أن الأنصار فقط هم الذين اتخذوا الموقف الحازم و الجازم في هذا الأمر.

ولذلك يلاحظ: أن التنويه بموقفهم كان هو الأصرح والأقوى. .

بل إن عددا من الروايات قد اقتصرت على ذكر امتناع الأنصار عن قتل أي أسير كان في يدهـم. ولم تذكر اسم أحد سوى أفراد قليلين من

غيرهم صرحت بأسمائهم .

فلاحظ على سبيل المثال قول أياس بن سلمة عن أبيه قال: كنت مع خالد بن الوليد، وكان في يدي أسير، فأرسلته وقلت: اذهب حيث شئت، وكان مع الناس من الأنصار أسرى، فأرسلوهم [\(1\)](#).

فهو يصرح باسم الأنصار، ولم يذكر المهاجرين.

وعن ابن عمر قال: وأرسلت أسيري، وما أحب أنني قتلت، وأن لي ما طلعت عليه شمس أو غربت. وأرسل قومي معي من الأنصار قتلاهم [\(2\)](#).

فقد ذكر: أن خصوص الأنصار هم أرسلوا أسراهـم .

وقد صرـح أبو بشير المازـني: بأنه أخرج سيفـه، ليضرب عنقـ أسـيرـهـ، فقال لهـ الأسـيرـ: ياـ أخـاـ الـأـنـصـارـ، إنـ هـذـاـ لـاـ يـفـوتـكـ، انـظـرـ إـلـىـ قـوـمـكـ.

قال: فنظرـتـ، فإذاـ الـأـنـصـارـ طـرـاـ قدـ أـرـسـلـواـ أـسـارـاهـمـ [\(3\)](#).

ويـدلـ عـلـىـ ذـلـكـ أـيـضـاـ مـاـ يـلـيـ:

خالد يغضـبـ عـلـىـ الـأـنـصـارـ فـقـطـ:

عن خارجة بن زيد: لما نادى خالد بن الوليد في الأسرى يداـقـونـ، وثـبـ بنـ سـلـيمـ عـلـىـ أـسـرـاهـمـ، فـدـاقـقـهـمـ. وـأـمـاـ الـمـهـاجـرـونـ وـالـأـنـصـارـ فـأـرـسـلـواـ أـسـرـاهـمـ. فـغـضـبـ عـلـىـ مـنـ أـرـسـلـ مـنـ الـأـنـصـارـ.

فكـلـمـهـ يـوـمـئـذـ أـبـوـ أـسـيدـ السـاعـديـ، وـقـالـ: اـتـقـ اللـهـ يـاـ خـالـدـ، وـالـلـهـ، مـاـ كـنـاـ

صـ: 308

1- المغازي للواقدي ج 3 ص 876

2- المغازي للواقدي ج 3 ص 877

3- المصدر السابق.

لقتل قوماً مسلمين.

قال: و ما يدريك؟ !

قال: نسمع إقرارهم بالإسلام، وهذه المساجد بساحتهم [\(1\)](#).

فهذه الرواية وإن كانت قد صرحت: بأن المهاجرين أرسلوا أسراهم أيضاً، لكن لا شك بأن فيها بعض التدليس بالنسبة إلى المهاجرين، إذ لماذا انصب غضب خالد على خصوص الأنصار؟! وكان راضياً عن المهاجرين.

ألا يدلنا ذلك على: أن المهاجرين قد فعلوا ما أرضاه، ولو بأن أرسل بعضهم أسراء، وقتل بعضهم من كان بيده؟!

أحقاد بنى سليم:

قال الواقدي: «فاما بنو سليم فقتلوا كل من كان في أيديهم» [\(2\)](#).

والسبب في ذلك هو: أن بنى سليم كانوا متغطين على بنى جذيمة في حروب كانت بينهم، ببرزة [\(3\)](#) وغيرها. وكانت بنو جذيمة قد أصابوهم ببرزة، وهم متورون، يريدون القود منهم، فشجعوا عليه [\(4\)](#).

وبذلك تتلاقى أحقاد بنى سليم مع أحقاد خالد بن الوليد، لتكون ثمرتها كارثة إنسانية، ومذبحة بشرية هائلة، تحمل معهما الخزي والعار،

ص: 309

1- المغازي للواقدي ج 3 ص 877 وإمتناع الأسماع ج 2 ص 7.

2- المغازي للواقدي ج 3 ص 876.

3- موضع في ديار بنى كنانة. وفيه أوقعت بنو فراس بن مالك من بنى كنانة بنى سليم (معجم ما استعجم ص 152).

4- المغازي للواقدي ج 3 ص 878.

لمرتكبها، ولكل من أعاذه، أو مالاهم عليها.

لما ذا يكتف بعضهم بعضاً؟ !

وقد صرحت الروايات أيضاً: بأنه لما وضع بنو جذيمة السلاح، قال لهم: إستأسرو، فاستأسروا، فأمر بعضهم فكتف ببعض، وفرقهم في أصحابه [\(1\)](#).

فلما ذا هذا الإجراء يا ترى؟ !

هل هو إجراء إحتياطي من خالد؟ لكي لا يغدر بنو جذيمة بأصحابه، حين يندفعون نحوهم لتكثيفهم؟ !

وأي شيء يمكنهم فعله في هذا المجال؟ وأصحاب خالد مسلحون، ولا سلاح لدى بنى جذيمة؟ فآية حركة تبدىء منهم، فستكون سيف أصحاب خالد على أتم الاستعداد لاصطدامهم والتهاجمهم.

أم أن خالدا اراد بهذا الإجراء الإمعان في إذلال بنى جذيمة، والتلذذ بذلك ما شاء له هوا، وأتاحه له كيده وحقده؟ !

قد يكون هذا هو الإحتمال الأصوب والأقرب، والأنسب بأخلاق أهل الغدر، والخيانة، وقساوة القلوب، وغلاظ الأكباد.

النبي صلى الله عليه وآله يتصر لعمار حين يقع في خالد:

قالوا: ودخل عمار على رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» ، فقال: يا رسول

ص: 310

1- سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 200 عن ابن سعد، وراجع: تاريخ الخميس ج 2 ص 97 والمغازي للواقدي ج 3 ص 876 وطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 147 وعيون الأثرج 2 ص 209 وزاد المعاد ج 3 ص 415 وغير ذلك.

الله، لقد حمش قوما قد صلوا وأسلموا. ثم وقع بخالد عند النبي «صلى الله عليه وآله». و خالد جالس لا يتكلم، فلما قام عمار وقع به خالد.

فقال النبي «صلى الله عليه وآله» : مه يا خالد، لا تقع بأبي اليقطان، فإنه من يعاده يعاده الله، و من يبغضه يبغضه الله، و من يسفهه يسفهه الله.
[\(1\)](#).

ونلاحظ هنا:

1- إن عمارا لما وقع بخالد كان خالد جالسا. . ولم يكن عمار يخشى جواب خالد، لأن عمارا لا يقول إلا الحق، ولا يلهم إلا بالصدق. و ليس لدى خالد ما يصح أن يجib به عمارا، فسكت. .

و حين خرج عمار بادر خالد إلى اغتنام الفرصة، فوقع فيه، حين أمن من الجواب الصارم الواضح، والحازم الفاضح.

فججهه رسول الله «صلى الله عليه وآله» بما تقدم. . وتلك صفة أخرى استحقها مجرم قاتل، وكاذب على رسول الله «صلى الله عليه و آله» .

2- يلاحظ: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كنّى عمارا وهو غائب بأبي اليقطان، تكراة وإجلالا له، ولكن خاطب خصمته باسمه مع أنه حاضر. . و ذلك إمعانا منه في توهين أمره، و تصغير شأنه. .

يضاف إلى ذلك: أنه أمره بالكف وعدم متابعة الكلام، فقال له: مه يا خالد.

3- إن كلام النبي «صلى الله عليه وآله» قد تضمن كشفا عن دافع خالد تجاه عمار، وأن دافعه فيما ي قوله فيه هو العداوة والبغض، والتسييه.

ص: 311

1- المغازى للواقدي ج 3 ص 881 و 882.

وأما موقف عمار، فهو بداعي: نصرة الحق، وكتب الباطل، والتماساً لرضا الله تعالى.

دفاع الأتباع! تزوير و اختراع! :

ويروي محبو خالد قضيةبني جذيمة بصورة تختلف تماماً عما أثبتته المصادر المختلفة، فعن عبد الملك بن عبد الرحمن بن الحارث، قال: أمر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» خالد بن الوليد أن يغير على بنى كنانة، إلا أن يسمع أذاناً، أو يعلم إسلاماً. فخرج حتى انتهى إلى بنى جذيمة، فامتنعوا أشد الإمتناع، وقاتلوا وتلبسوا السلاح؛ فانتظر بهم صلاة العصر والمغرب والعشاء لا يسمع أذاناً، ثم حمل عليهم، فقتل من قتل، وأسر من أسر، فادعوا بعد الإسلام.

قال عبد الملك: وما عتب عليه رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في ذلك ولقد كان المقدم حتى مات.

ولقد خرج معه بعد ذلك إلى حنين على مقدمته، وإلى تبوك.

وبعثه رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى أكيدر ودومة الجندي. فسبى من سبى ثم صالحهم.

ولقد بعثه رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى بلحارث بن كعب إلى نجران أميراً وداعياً إلى الله، ولقد خرج مع رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في حجة الوداع، فلما حلّ رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» رأسه أعطاه ناصيته، فكانت في مقدم قلنسوته. فكان لا يلقى أحداً إلا هزمه الله تعالى.

ولقد نزل رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حين هبط من لفت [\(1\)](#) في حجته، ومعه رجل، فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» : من هذا؟

فقال الرجل: فلان.

قال: بئس عبد الله فلان!

ثم طلع آخر، فقال: من الرجل؟

فقال: فلان.

قال: بئس عبد الله فلان.

ثم طلع خالد بن الوليد، فقال: من هذا؟

قال: خالد بن الوليد.

قال: نعم عبد الله خالد بن الوليد!

وقال رجل منبني جذيمة مبيضن، قال: سمعت خالد بن إلياس يقول: بلغنا أنه قتل منهم قريبا من ثلاثين رجلا. انتهى [\(2\)](#).

ونقول:

هكذا يزور هؤلاء حقائق التاريخ، كرمى لعيون خالد بن الوليد، ومن كان خالد في خدمتهم، ويسعى في تأييد وتشييد ملوكهم وسلطانهم.

وإليك طائفة من هذه الأكاذيب، التي تضمنتها الرواية المتقدمة، فهم يدعون زورا:

1-أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أمر خالدا أن يغير علىبني كنانة. مع

ص: 313

1- اسم مكان.

2- المغازي للواقدي ج 3 ص 883 و 884.

أن الروايات تصرح: بأنه بعثه داعيا، ولم يبعثه مقاتلا.

2- وتدّعي: أنبني جذيمة قد امتنعوا أشد الامتناع. مع أن الروايات تصرح: بأنه طلب منهم وضع السلاح، فوضعوه، وطلب منهم أن يكتف بعضهم ببعض، ففعلوا.

3- تدّعي: أنبني جذيمة قاتلوا. و الروايات تصرح بضد ذلك.

4- تقول: لقد تلبس بنو جذيمة السلاح.

ونقول:

ولكنهم عادوا فوضعوه لما طلب منهم خالد ذلك، فلما ذا تصر الرواية على التسويف لضد ذلك؟ !

5- وتقول: انتظر بهم خالد صلاة العصر، والمغرب، والعشاء، ولم يسمع أذانا. مع أن الروايات تصرح: برفع الأذان، وبوجود المساجد في ساحاتهم، وكانوا وهم أسرى يصلون عند حضور أوقات الصلاة.

بل الرواية الصحيحة المتقدمة عن الإمام الباقر «عليه السلام» قد صرحت: بأنه قبل أن يغير عليهم نادى خالد بالصلاه، فصلوا، فلما كان وقت الفجر نادى بها فصلوا وصلوا. ثم شن عليهم الغارة.

6- وتدّعي: أنه بعد أن فعل بهم خالد ذلك أدعوا الإسلام. مع أنهم مسلمون بمجرد أن سألهم خالد عن حالهم، كما تقدم..

7- وتقول: إنه ما اعتبر النبي «صلى الله عليه وآله» على خالد. مع أن الروايات تقول: إنه أعرض عنه، وغضب عليه مدة طويلة..

8- تقول: إنه إنما قتل منهم ثلاثين رجلا فقط. مع أن ابن حبيب يصرح: بأنه قتل منهم أربع مائة غلام.

9- يقول: كان خالد المقدم عند النبي «صلى الله عليه وآله» حتى مات. . مع أن غضبه على خالد، وإعراضه عنه بعد فعلته هذه، ظاهر في النصوص والأثار، مع أن هذا الكلام لا شاهد له سوى دعوى قائليه.

أما ما اعتبروه دليلاً على تقدم خالد عند رسول الله «صلى الله عليه وآله» ، فهو ما يلي:

1- خرج بعد ذلك إلى حنين على مقدمته «صلى الله عليه وآله» .

2- بعثه «صلى الله عليه وآله» إلى نجران أميراً وداعياً إلى الله.

3- بعثه إلى تبوك.

4- بعثه إلى أكيدر ودومة الجندي.

5- خرج مع رسول الله «صلى الله عليه وآله» في حجة الوداع. فلما حلق «صلى الله عليه وآله» أعطاه ناصيته. فكانت في مقدم قلنستوه. .
فكان لا يلقى أحداً إلا هزمه.

6- قول النبي «صلى الله عليه وآله» : نعم عبد الله خالد بن الوليد.

ونقول:

أولاً: سيأتي إن شاء الله عدم صحة ما زعموه من إرساله في عدد مما ذكر.

أو أنها على الأقل نملك ما يبرر شكتنا في صحة ما ينقل من ذلك. ول يكن ما فعلهبني جذيمة أحد هذه المبررات.

ثانياً: إنه كان لا بد من إرسال رؤوس الشرك والمعروفين بالشراسة والفتنة فيهم، ليكونوا هم الدعاة للناس إلى الدخول في الإسلام، فإن ذلك يوجب سكينة الناس، واطمئنانهم إلى أنه ليس ثمة من يخشى من صولته، وفتكته، لو أظهر أنه يترصد الفرصة للإنقلاب على الأعقاب.

الفصل الرابع: حديث العترة هو القصص الحق

اشارة

ص: 317

اشارة

ونريد أن نعرض هنا نصوصا هامة. . ثم نلحقها ببعض ما يفيد في جلاء الحقيقة، وفي إعطاء الإنطباع السليم عن بعض ما ترمي إليه مواقف الرسول «صلى الله عليه و آله» ، وبياناته، وغير ذلك من أمور هامة و مفيدة، والنصوص هي التالية:

1-ما جرى لأبي زاهر مثل ما جرى لبني جذيمة:

ذكر ابن شهر آشوب قضية إغارة خالد على حي أبي زاهر الأسدية، فجاء سياقها موافقا-تقريبا-لسياق قضية بنى جذيمة، فقال:

«في رواية الطبرى: أنه أمر بكتفهم، ثم عرضهم على السيف، فقتل منهم من قتل.

فأتوا بالكتاب الذي أمر رسول الله «صلى الله عليه و آله» أمانا له و لقومه إلى النبي «صلى الله عليه و آله» ، وقالوا جميعا: إن النبي «صلى الله عليه و آله» قال: اللهم إني أبدأ إليك مما صنعت خالد.

وفي رواية الخدرى: اللهم إني أبدأ إليك من خالد ثلاثة.

ثم قال: «أما متاعكم فقد ذهب، فاقتسمه المسلمين، و لكنني أرد عليكم مثل متاعكم» .

ثم إنه قدم على رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ثلاث رزم من متع اليمين، فقال: يا علي، فاقض ذمة الله، وذمة رسوله. ودفع إليه الرزم الثلاث.

فأمر علي «عليه السلام» بنسخة ما أصيب لهم.

فكتبا، فقال: خذوا هذه الرزمه، فقوّموها بما أصيب لكم.

قالوا: سبحان الله هذا أكبر مما أصيب لنا!

قال: خذوا هذه الثانية، فاكسو عيالكم وخدمكم، ليفرحوا بقدر ما حزنوا، وخذوا الثالثة بما علمتم وما لم تعلموا، لترضوا عن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» .

فلما قدم علي «عليه السلام» على رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أخبره بالذى كان منه، فضحك رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حتى بدت نواجذه، وقال: أدى الله عن ذمتك كما أديت عن ذمتى.

ونحو ذلك روي أيضا في بنى جذيمة [\(1\)](#).

2-رواية صحيحة عن الإمام الباقر عليه السلام:

حدثنا محمد بن الحسن بن أبي طالب (رضي الله عنه)، قال: حدثنا محمد بن الحسن الصفار، عن العباس بن معروف، عن علي بن مهزيار، عن فضالة بن أبي إبراهيم، عن أبي عثمان، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر الباقر «عليه السلام» ، قال:

بعث رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» خالد بن الوليد إلى حي يقال

ص: 320

1- مناقب آل أبي طالب (ط دار الأضواء سنة 1412 هـ) ج 1 ص 150 و 151 و (ط المكتبة الحيدرية) ج 1 ص 395 والبحار ج 38 ص 73

لهم: بنو المصطلق من بني جذيمة. وكان بينهم وبين بني مخزوم إحنة في الجاهلية.

فلما ورد عليهم كانوا قد أطاعوا رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأخذوا منه كتابا، فلما ورد عليهم خالد أمر مناديا فنادى بالصلاه، فصلى وصلوا. فلما كانت صلاة الفجر أمر مناديه فنادى، فصلى وصلوا. ثم أمر الخيل، فشنوا فيهم الغارة، فقتل، وأصاب.

فطلبوها كتابهم فوجدوه، فأتوا به النبي «صلى الله عليه وآله»، وحدثوه بما صنع خالد بن الوليد.

فاستقبل القبلة، ثم قال: اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد بن الوليد.

قال: ثم قدم على رسول الله تبر و متاع، فقال لعلي «عليه السلام» : يا علي، إثت ببني جذيمة من بنو المصطلق، فأرضهم مما صنع خالد.

ثم رفع «صلى الله عليه وآله» قدميه، فقال: يا علي، اجعل قضاء أهل الجاهلية تحت قدميك.

فأتاهم علي «عليه السلام» ، فلما انتهى إليهم حكم فيهم بحكم الله.

فلما رجع إلى النبي «صلى الله عليه وآله» ، قال: يا علي، أخبرني بما صنعت.

فقال: يا رسول الله، عمدت، فأعطيت لكل دم دية، ولكل جنن غرة، ولكل مال مala.

وفضلت معي فضلة، فأعطيتهم لم يبلغة كلابهم، وحبلة رعاتهم.

وفضلت معي فضلة، فأعطيتهم لروعه نسائهم، وفرع صبيانهم.

وفضلت معي فضلة، فأعطيتهم لما يعلمون ولما لا يعلمون.

وفضلت معي فضلة، فأعطيتهم ليرضوا عنك يا رسول الله.

قال «صلى الله عليه وآله» : يا علي، أعطيتهم ليرضوا عنِي؟ ! رضي الله عنك، يا علي، إنما أنت مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبغي بعدي [\(1\)](#).

3- حديث آخر:

وفي حديث آخر: أنه «صلى الله عليه وآله» بعث خالدا واليا على صدقاتبني المصطلق حي من خزاعة.

ثم ساق الحديث نحو ما تقدم، ولكنه «صلى الله عليه وآله» قال لعلي في آخره: «أرضيتي، رضي الله عنك، يا علي، أنت هادي أمتي. إلا إن السعيد كل السعيد من أحبك، وأخذ بطريقتك. إلا إن الشقي كل الشقي من خالفك، ورغب عن طريقتك إلى يوم القيمة» [\(2\)](#).

وفي حديث المناشدة يوم الشورى، قال «عليه السلام» :

«نشدتكم بالله، هل علمتم أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» بعث خالد بن الوليد إلىبني جذيمة، ففعل ما فعل، فصعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» المنبر، فقال: «اللهم إني أبدأ إليك مما صنع خالد بن الوليد»

ص: 322

1-الأمالي للشيخ الصدوقي (ط سنة 1389هـ) ص 152 و 153 و (ط مؤسسة البعثة) ص 238 و البحارج 21 ص 142 وج 101 ص 423 و مستدرک الوسائل ج 18 ص 366 و 367 و علل الشرائع (ط سنة 1385هـ) ج 2 ص 473 و 474 و جامع أحاديث الشيعة ج 26 ص 486 و موسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» ج 11 ص 80 و غایة المرام ج 2 ص 76.

2-الأمالي للشيخ الطوسي (ط سنة 1414هـ) ص 498 و البحارج 21 ص 143 و موسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» ج 11 ص 219.

ثلاث مرات.

ثم قال: «اذهب يا علي» .

فذهبت، فودي لهم، ثم ناشدتهم بالله هل بقي شيء؟

قالوا: إذا نشدتنا بالله، فمبلغة كلابنا، و عقال بعيرنا.

فأعطيتهم لهما [\(1\)](#). وبقي معه ذهب كثير، فأعطيتهم إياه، و قلت: و هذا لذمة رسول الله «صلى الله عليه و آله» ، و لما تعلمون، و لما لا تعلمون، و لروعات النساء و الصبيان.

ثم جئت إلى رسول الله «صلى الله عليه و آله» ، فأخبرته، فقال: «و الله، ما يسرني يا علي أن لي بما صنعت حمر النعم» .

قالوا: اللهم نعم [\(2\)](#).

ونقول:

قد صرحا: بأن بني المصطلق بطن من خزاعة، وهو بنو جذيمة، و جذيمة هو المصطلق [\(3\)](#).

و كان «صلى الله عليه و آله» قد غزا بني المصطلق في سنة أربع، أو خمس، أوست، فأسر و سبي، و تزوج منهم جويرية، فأعتقد المسلمين كل

ص: 323

1- أي أنه أعطى بني جذيمة مالا لأجل مبلغة الكلب، و عقال البعير.

2- الخصال ج 2 ص 562 و البحارج 1 ص 141 و 327.

3- راجع: مكاتيب الرسول ج 1 ص 228 عن السيرة الحلبية ج 2 ص 293 و (ط دار المعرفة) ص 583 و معجم قبائل العرب، و نهاية الإرب، و الروض الأنف ج 2 ص 17. و المنمق ص 127 و 200 و 230 و لب اللباب في تحرير الأنساب ص 246.

من كان بآيديهم من الأسرى منهم، وقالوا: أصهار رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» .

فآمنوا، وأخذوا من رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» كتابا بإسلامهم [\(1\)](#).

ذنب بنـي جـديـمة:

والـذـي يـبـدو لـنـا: أـنـ إـيقـاعـ خـالـدـ بـيـنـيـ جـديـمةـ كـانـ لـعـدـةـ أـسـبـابـ:

أـولـهـاـ: مـاـ أـشـارـتـ إـلـيـهـ الـرـوـاـيـاتـ: مـنـ أـنـهـ أـرـادـ أـنـ يـنـتـقـمـ لـعـمـهـ الفـاكـهـ بـنـ

صـ: 324

1- راجع: مكـاتـيبـ الرـسـولـ جـ 1ـ صـ 228ـ وـ أـشـارـ فـيـ هـامـشـهـ إـلـيـ: تـارـيـخـ الـأـمـمـ وـ الـمـلـوـكـ جـ 2ـ صـ 293ـ وـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ جـ 5ـ صـ 147ـ وـ إـلـيـ الـكـامـلـ فـيـ التـارـيـخـ جـ 2ـ صـ 192ـ وـ الـبـداـيـةـ وـ الـنـهـاـيـةـ جـ 4ـ صـ 156ـ وـ السـيـرـةـ النـبـوـيـةـ لـابـنـ هـشـامـ جـ 3ـ صـ 192ـ وـ الـرـوـضـ الـأـنـفـ جـ 2ـ صـ 17ـ وـ شـرـحـ الـمـواـهـبـ الـلـدـنـيـةـ لـلـزـرـقـانـيـ جـ 2ـ صـ 96ـ وـ رـاجـعـ: الـمـجـمـوعـ لـلـنـبـوـيـ جـ 19ـ صـ 306ـ وـ تـكـملـةـ حـاشـيـةـ رـدـ الـمـحـتـارـ جـ 1ـ صـ 266ـ وـ نـيـلـ الـأـوـطـارـ لـلـشـوـكـانـيـ جـ 8ـ صـ 150ـ وـ فـقـهـ السـنـةـ جـ 2ـ صـ 687ـ وـ الـغـارـاتـ لـلـثـقـفـيـ جـ 2ـ صـ 817ـ وـ الـبـحـارـ جـ 20ـ صـ 290ـ وـ مـيـزـانـ الـحـكـمـةـ جـ 4ـ صـ 3240ـ وـ مـسـنـدـ أـحـمـدـ جـ 6ـ صـ 3240ـ وـ وـ سـنـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ جـ 2ـ صـ 235ـ وـ 236ـ وـ الـمـسـتـدـرـكـ لـلـحـاـكـمـ جـ 4ـ صـ 26ـ وـ 27ـ وـ السـنـنـ الـكـبـرـيـ لـلـبـيـهـقـيـ جـ 9ـ صـ 75ـ وـ مـسـنـدـ اـبـنـ رـاـهـوـيـهـ جـ 2ـ صـ 217ـ وـ جـ 4ـ صـ 37ـ وـ صـحـيـحـ اـبـنـ حـبـانـ جـ 9ـ صـ 362ـ وـ نـصـبـ الـرـايـةـ جـ 6ـ صـ 550ـ وـ مـوـارـدـ الـظـمـآنـ جـ 4ـ صـ 125ـ وـ الـطـبـقـاتـ الـكـبـرـيـ لـابـنـ سـعـدـ جـ 8ـ صـ 117ـ وـ الثـقـاتـ لـابـنـ حـبـانـ جـ 1ـ صـ 289ـ وـ الإـصـابـةـ جـ 8ـ صـ 73ـ وـ الـمـنـتـخـ بـ مـنـ ذـيلـ المـذـيـلـ صـ 101ـ وـ تـارـيـخـ الـأـمـمـ وـ الـمـلـوـكـ جـ 2ـ صـ 264ـ وـ الـعـبـرـ وـ دـيـوانـ الـمـبـدـأـ وـ الـخـبـرـ جـ 2ـ قـ 2ـ صـ 33ـ وـ إـمـتـاعـ الـأـسـمـاعـ جـ 13ـ صـ 314ـ وـ تـارـيـخـ الـإـسـلـامـ لـلـذـهـبـيـ جـ 2ـ صـ 263ـ.

المغيرة، إنفاذًا لوصية أبيه له ولإخوته بذلك [\(1\)](#).

ثانيها: أن خزاعة كانت مكرهة من قبل قريش، لأنها كانت عيبة نصح لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» . فلابد أن يقع بكل من ينتمي إلى خزاعة، التي حالفت من لا تحبه قريش، ومن تسعى لإبطال دعوته، وكسر شوكته، ومن لم يزل أمرها معه يسير من وهن إلى وهن، حتى اضطرت إلى الاستسلام.

ثالثها: أن نفس طبيعة خالد تميل إلى العداوة، وقهر الناس، وإذلالهم بقسوة وشراسة، ولو عن طريق الغدر والخداع، ونقض العهود، والمواثيق . بل ولو استلزم ذلك الكذب على رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حين كان خالد يحاول إسكات الأصوات المرتفعة بالنكير عليه، حيث زعم عبد الرحمن بن عوف: أنه إنما قتلهم امتثالاً لأمر النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» الصادر إليه فيهم . فكذبه عبد الرحمن في هذه الدعوى، وظهر كذبه فيها أيضًا من إعلان رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بالقول-ثلاث مرات-للهم إني أبدأ إليك مما صنع خالد .

كتابة الخسائر:

وقد جاء في حديث إغارة خالد على حي أبي زاهر الأسيدي: أن علياً «عليه السلام» أمر بنسخ ما أصيب لهم، فكتبوا. ثم أعطاهم المال.

قال ابن شهر آشوب في آخر قصة أبي زاهر: «ونحو ذلك روي أيضًا في

ص: 325

1- المنمق لابن حبيب ص 226 و 246.

ونقول:

إن لكتابة الخسائر العديد من الأهداف والمقاصد، نذكر منها:

- 1-أن ذلك يمثل ضمانة لحفظ حقوق الناس.
- 2-إنه يبعد عملية معالجة هذا الأمر عن أجواء الفوضى.
- 3-إنه يمنع من تحايل البعض للحصول على ما لا حق لهم به.
- 4-يمثل درسا عمليا في نظم الأعمال وضبطها.
- 5-إنه إذا أعطاهم بصورة عشوائية فذلك يفسح المجال أمام ذوي الأغراض السيئة، لإشاعة الإتهام له «عليه السلام» بعدم رعاية العدل والإنصاف، وقد يزعزع ذلك الثقة لدى بعض الضعفاء ممن لا يملكونوعي الكافي، وتخدعهم أو تؤثر عليهم الشائعات.
- 6-قد يهيء ذلك أجواء غير سلية بين بني جذيمة أنفسهم، حيث قد يتهم بعضهم ببعض أمر الأموال، ويصير بعضهم يرصد حركة البعض الآخر، ويشيع سوء الظن، والتحاسد فيما بينهم.
- 7-والأهم من ذلك كله وسواء: ما رواه سليمان بن جعفر الجعفري، عن الإمام الرضا «عليه السلام» حين رأى غلمانه وهم يعملون بالطين أواري الدواب [\(2\)](#)، وغير ذلك، وإذا معهم أسود ليس منهم، فسألهم عنه

ص: 326

-
- 1-مناقب آل أبي طالب (ط دار الأضواء سنة 1412 هـ) ج 1 ص 151 و (ط المكتبة الحيدرية) ص 395 والبحار ج 38 ص 73 و مكاتيب الرسول ج 1 ص 244.
 - 2-الأواري: جمع آري، وهو محبس الدابة، ويطلق أيضا على معلم الدابة أنه آري.

فقالوا: يعمل معنا، ونعطيه شيئاً.

قال: قاطعتموه على أجرته؟!

فقالوا: لا، هو يرضى منا بما نعطيه.

فأقبل عليهم يضربهم بالسوط، وغضب لذلك غضباً شديداً.

فقلت: جعلت فداك، لم تدخل على نفسك.

فقال: إنني قد نهيتهم عن مثل هذا غير مرة، أن يعمل معهم أحد حتى يقاطعوه أجرته.

واعلم: أنه ما من أحد يعمل لك شيئاً بغير مقاطعة، ثم زدته لذلك الشيء ثلاثة أضعاف على أجرته إلا ظن أنك قد نقصته أجرته.

وإذا قاطعته ثم أعطيته أجرته، حمدك على الوفاء، فإن زدته حبة عرق ذلك لك، ورأى أنك قد زدته [\(1\)](#).

فهذا التوجيه الكريم هام جداً، ويتبعه الالتزام به في قضيةبني جذيمة، التي يراد فيها القضاء عن ذمة الله ورسوله، ومعالجة آثار كارثة تتجاوز في نتائجها وتبعاتها حدود الخسائر المادية، لتناول الأنفس البريئة، وقتل الأجنحة.

هذا بالإضافة إلى روعات النساء، وفرع الصبيان.. وغير ذلك من

ص: 327

1- الكافي ج 5 ص 288 و البخاري ج 49 ص 106 و الحدائق الناضرة ج 21 ص 577 و الوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج 19 ص 104 و (ط دار الإسلامية) ج 13 ص 245 و تهذيب الأحكام ج 7 ص 212 و جامع أحاديث الشيعة ج 19 ص 15 و درر الأخبار ص 368 و مسنن الإمام الرضا «عليه السلام» ج 2 ص 301 و 302 و تذكرة الفقهاء (طق) ج 2 ص 301.

أمور لا بد من معالجتها، وسل سخيمة أولئك الناس الذين وقعوا ضحية قضاء الجاهلية، وأهقادها، وإحنها، وعصبياتها البغيضة.

كل ذلك من أجل حفظ إيمان الناس، من أن يتعرض لأي كدورة أو اختلال.. ومن أجل إقامة صرح العدل، وإعطاء كل ذي حق حقه..

شكوك لا مبرر لها:

وقد يسأل أحدهم: إنه إذا كان بنو جذيمة بأسفل مكة، على ليلة منها نحو يلم لم (1). إلى جهة اليمين، فكيف يمكن أن يغزوهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» في السنة الرابعة، أو الخامسة، أو السادسة.. في حين أن الهيمنة على المنطقة كانت لقرיש، وكانت لها تحالفات وارتباطات مع مختلف القبائل فيها..

ونحن.. وإن كنا نرى: أن سراياه التي كان «صلى الله عليه وآله» يرسلها في كل اتجاه، قد أضعفـت علاقـة تلك القبـائل بـقرـيش، وزعزـعت تحـالـفـها معـهـا، وـحـولـتـها فيـ العـدـيدـ منـ المـوارـدـ إـلـىـ تحـالـفـاتـ معـ الـمـسـلـمـينـ، ولـكـنـ ذـلـكـ لاـ يـصـلـحـ جـوابـاـ عـلـىـ السـؤـالـ عـنـ الوـسـيـلـةـ التـيـ مـكـنـتـ النـبـيـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ»ـ مـنـ الـوصـولـ إـلـىـ هـذـهـ الـمـنـطـقـةـ التـيـ تـقـعـ مـكـةـ عـلـىـ طـرـيقـهـ، فـإـنـ ذـلـكـ لـاـ بـدـ أـنـ يـكـوـنـ مـحـفـوـفـ بـالـمـخـاطـرـ الـكـبـيرـةـ، إـلـاـ إـذـ كـانـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ»ـ قـدـ سـلـكـ إـلـيـهـمـ طـرـقـاـ غـيـرـ مـأـلـوـفـةـ، مـكـنـتـهـ مـنـ أـنـ يـتـحـاشـىـ الـمـرـورـ مـنـ الـمـنـاطـقـ الـمـأـهـوـلـةـ.

ص: 328

ولعل مما يسهل عليه هذا الأمر: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لم يكن بحاجة إلى استنفار الناس في المنطقة، ولا كان يريد جمع أعداد كبيرة من المقاتلين، بل كان يكتفي ببعض عشرات، أو مئات، يقدرون على إنجاز المهام الموكلة إليهم بسرعة، وبمزيد من التكتم والإنسباط.

على أن من الجائز أن يكون هؤلاء القوم كانوا أولاً على ماء المرسيع، قرب قديد، على الساحل بالقرب من مكة.. حيث هاجمهم حين علم بجمعهم في المرة الأولى، وأعلنوا له آئذ إسلامهم، وأعطاهم بذلك كتاباً.. ثم انتقلوا من موضعهم ذاك إلى ماء الغميصاء، بين مكة ويلملم، حيث جرى عليهم من خالد بعد ذلك ما جرى، فإن العرب كانوا ينتقلون من مكان إلى آخر طلباً للماء والكلأ، بحسب ما يتقتضيه الحال.

دلائل باهرة في فعل علي عليه السلام:

هذا.. وقد ذكرت الروايات: الأسباب التي دعت علياً «عليه السلام» إلى إعطاء المال لبني جذيمة، ونحن نعرضها وفق ما أشارت إليه النصوص، كما يلي:

- 1- أعطى لكل دم دية.
- 2- رد مثل متعتهم عليهم، وأما نفس المتع، فقد ذهب، فاقتسمه المسلمون، فلا سبيل إلى رده عينه (وقد ورد ذلك في حديث إغارة خالد على حي أبي زاهر الأنصاري، حيث قال ابن شهر آشوب: إنه قد روي نحو ذلك في بني جذيمة).

- 3- أعطاهم إحتياطاً لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مما يعلمون،

و مما لا يعلمون.

4- وفي نص آخر: أعطاهم على أن يحلوا رسول الله «صلى الله عليه و آله» مماعلم، ومما لا يعلم.

5- ليرضوا عن رسول الله «صلى الله عليه و آله» .

6- لروعه نسائهم، و فزع صبيانهم.

7- قضاء، لذمة الله، و ذمة رسوله.

8- أعطاهم كسوة عيالهم، و خدمهم، ليفرحوا بقدر ما حزنوا (كما ورد في حديث إغارة خالد على حي أبي زاهر الأُسدي، حيث قال ابن شهر آشوب: و نحو ذلك روي أيضاً في بنى جذيمة) .

9- لكل جنين غرة.

10- لكل مال مala.

11- لم يلغة كلبهم، و حبلة رعاتهم.

و ما نريد أن نقوله هنا هو: أن مجموع هذه النصوص يشير إلى أمور عديدة، كلها على جانب كبير من الأهمية، فلا حظ ما يلي:

ألف: إن ذلك يدل على: أن الذين قتلوا لم يكونوا جميعاً من الكبار والبالغين، بل كان فيهم أجنة أيضاً، ولذلك أعطى علي «عليه السلام» لكل جنин غرة. و الغرة-بالضم- عبد أو أمة.

و منه: قضى رسول الله «صلى الله عليه و آله» في الجنين بغرة.

وقال الفقهاء: الغرة من العبد الذي ثمنه عشر الدية [\(1\)](#).

ص: 330

1- راجع: مجمع البحرين ج 3 ص 422 و (مكتب نشر الثقافة الإسلامية) ج 3 ص 302.

وزعم بعضهم: أن الغرة من العبيد الذي يكون ثمنه نصف عشر الدية [\(1\)](#).

وفي هذا التعبير-أعني قوله: «لكل جنين غرة» - إشارة ضمنية إلى تعدد، أو كثرة القتلى من الأجنحة، حتى ذكرهم أمير المؤمنين «عليه السلام» إلى جانب ديات البالغين..

ثم إنه لم يتضح إن كان هناك قتلى من النساء أو لم يكن.. ولكن رواعاتهن كانت واضحة.

ب: إن عليا «عليه السلام» قد أعطى مالا لروءات النساء، وعوضا عما أصابهن من الحزن، وصرح: بأن المطلوب هو: أن يفرحوا بقدر ما حزنو.

وهذا تأصيل لمعنى جديد لا بد من مراعاته في مجالات التعامل مع الناس، ولم يكن هذا المعنى معروفا، ولا مأولاً قبل هذه الحادثة.. كما أنها لم نجد أحداً قد رأى هذا المعنى في معالجته لآثار العدوان على الآخرين.

وعلق قول النبي «صلى الله عليه وآله» علي «عليه السلام» : «يا علي، اجعل قضاء أهل الجاهلية تحت قدميك» .

يشير إلى هذا المعنى، ولا يختص ذلك بموضوع مقادير الديات، أو ما يرتبط بالثار من غير القاتل الحقيقي.

بل إن الفقهاء وعلى مدى كل هذا التاريخ الطويل لم يشيروا في فتاواهم، ولو إلى رجحان التعرض لمعالجة هذا النوع من الآثار، ولا رسموا

ص: 331

1- أقرب الموارد ج 2 ص 867 وراجع: عمدة القاري ج 24 ص 67 وتحفة الأحوذى ج 4 ص 554 ومرقة المفاتيح ج 7 ص 40 و النهاية في غريب الأثر ج 3 ص 353 وكتاب الكليات ج 1 ص 670 والتعريفات للجرجاني ج 1 ص 208.

له حدودا، ولا يبنوا له أحكاما، ولا حددوا له شروطا!!

فهل هذه غفلة كانت منهم؟ !

أم أنهم فهموا: أن ذلك مما يختص بالمعصوم، من نبي و إمام؟ ! أم ماذا؟ !

ح: يلاحظ: أن عليا «عليه السلام» ، قد بذل لبني جزيمة أموالا من أجل أن يفرحوا بقدر ما حزنوا.

أي أنه «عليه السلام» قد لاحظ مقدار الحزن، و مقدار الفرح، وأراد أن يكون هذا بقدر ذاك، ولذلك لم يقل: «ليفرحوا بعد ما حزنوا» . بل قال: «ليفرحوا بقدر ما حزنوا» .

د: إن سرد ما اعطاه علي «عليه السلام» لبني جزيمة يصلح أن يكون هو الوصف الدقيق لحقيقة ما جرى على هؤلاء الناس من قتل و سلب و خوف. فهم قد سلبوهم كل شيء. حتى حبلة الرعاة، و ميلغة الكلب، ولم يتركوا لهم حتى كسوة العيال و الخدم. . وأخذوا منهم ما يعلمون، و ما لا يعلمون.

بالإضافة إلى قتل الرجال، وإسقاط الأجنحة، وروعه النساء، وفزع الصبيان، وحزن العيال و الخدم.

ه : وقد صرحت الكلمات الواردة في الروايات: بأن عليا «عليه السلام» يريد أن يقضي عن ذمة الله و رسوله. أي أن الذين قتلتهم خالد، قد كانوا في ضمان ذمة الله، و ذمة الرسول «صلى الله عليه و آله» .

و لعل هذا يؤيد صحة القول: بأنه كان لديهم كتاب من رسول الله «صلى الله عليه و آله» ، يضمن لهم سلامتهم، وأمنهم، و يعتبرهم في ذمة الله و رسوله.

و عدوان خالد عليهم يعتبر إخلالا بهذه الذمة، و هذا يحتم الوفاء بها،

وإعادة الأمور إلى نصابها.

بل قد يقال: إن هذا التعبير يدل على: أنه لو أن أحداً من غير المسلمين اعتدى علىبني جذيمة لوجب نصرهم، وتحمل مسؤولية التعويض عليهم كل نقص يعرض لهم، في الأموال والأنفس على حد سواء..

و: قد ذكرت النصوص المتقدمة: أنه «عليه السلام» أعطاهم مقداراً من المال، ليرضوا عن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ، مع العلم: بأن السخط على الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من موجبات الكفر والخروج من الدين.

ومع أن السخط والرضا لا يشتري ولا يعطى بالمال، فكيف نفهم هذا الإجراء منه «عليه السلام»؟ !

ولعل من المفيد أن نقول في الإجابة عن ذلك:

إن المراد بالرضا هنا ليس ما يقابل السخط، بل المراد به: الشعور بالرضا، بعد الشعور بالحاجة إلى الإنفاق، وبضرورة إيصال حقهم إليهم.

فإذا رأوا علينا «عليه السلام» قد أعطاهم فوق ما لهم من حق، فلا بد أن يتكون لديهم شعور باستعادة كامل حقوقهم، وبما فوق مستوى الإنفاق والعدل الذي يتوقعونه أو يتظرونه..

وهذا معناه: أنه «عليه السلام» لم يشتري رضاهم بالمال.. بل هو قد وفاهم حقوقهم، حتى تكون لديهم الشعور بالرضا بهذا الوفاء.

ز: إن تخصيص جزء من المال لما يعلمون، وما لا يعلمون. قد يكون من أهم الأمور التي تبلغهم درجات ذلك الرضا بأكمل وجهه، وأتمها، فإن هناك أموراً قد يفقدها الإنسان، ولكنها تكون من الصغر، والتفاهة إلى حد يرى أن مطالبه بها تنقص من قدره، وتحط من مقامه، فيعرض عنها.

ولكنه حتى حين يغضن النظر عنها قد يبقى لديه شعور بالانتقاص من حقه، أو قفل بعدم بلوغه درجة الإشباع.

فإذا رضخ علي «عليه السلام» له مالا في مقابل تلك الأمور أيضا، فإنه لا يبقى مجال لأي خاطر يعكر صفو الشعور بالإرتواء التام..

فإذا زاد على ذلك: أن أعطاه أموالا في مقابل ما ربما يكون قد عجز عن استحضاره في ذهنه، فإنه سينتقل إلى مرحلة الشعور بالامتنان. والإحساس بمزيد من اللطف به، والتفضيل عليه، والنظر إليه، والشعور معه..

حكم علي عليه السلام حكم الله تعالى:

وقد صرحت الروايات المتقدمة: بأن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أمر عليا «عليه السلام» بأن يضع قضاء الجاهلية تحت قدميه.. أي أنه «صلى الله عليه وآله» يعلن أن خالدًا قد قضى في بني جذيمة بحكم الجاهلية..

وذلك يكذب ما زعمه خالد: من أنه قد نفذ أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» فيهم.. حسبما تقدم. كما كذبه قبل ذلك حين أعلن ثلاثة مرات براءته مما صنع خالد.

ويكذب أيضًا رواية محبي خالد: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان راضيا، ولم يعرض على فعله، ولم تسقط منزلته عنده.. فإن النبي الأعظم والأكرم «صلى الله عليه وآله» لا يمكن أن يرضى بما يكون من قضاء الجاهلية، ولا يمكن أن يرضى بما يعلن أنه بري إلى الله منه..

وفي المقابل نجد عليا «عليه السلام» كما يصرح به الإمام الباقر «عليه السلام» : لما انتهى إلى بني جذيمة «حكم فيهم بحكم الله» .

وهذا صريح: بأن جميع ما فعله علي «عليه السلام» إنما هو إجراء لحكم الله تعالى، وليس مجرد تبرعات منه «عليه السلام»، تستند إلى الاستحسان، أو إلى تفاعل أو اندفاع عاطفي آني، أو رغبة أذكتها العصبية للتقربي، أو محبة أكدتها علاقة المودة والإلف بينه وبين ابن عمه نبي الله «صلى الله عليه وآله» . . بل ما فعله كان-كما قلنا-إجراء وتنفيذ لحكم الله تبارك وتعالى، من دون تأثر بهوى، أو ميل مع عصبية أو عاطفة. .

ويؤكد هذا المعنى: أن المال الذي حمله «عليه السلام» معه إليهم، سواء أكان ملكا شخصيا للنبي «صلى الله عليه وآله» ، أو كان من بيت مال المسلمين، لا يجوز له الإسراف والتبذير فيه، فضلا عن تمزيقه وتقريفه وفق ما يقود إليه الهوى، وما يرجحه الذوق والاستساب، وتدعو إليه العاطفة والإنفعالات الشخصية.

فَوَاللَّهِ لَوْلَا دِينَ آلِ مُحَمَّدٍ:

وقد قال رجل من بنى جذيمة:

جزى الله عنا مدلجا حيث أصبحت جزاءة بؤسى حيث سارت وحلت

أقاموا على أقضاضنا يقسمونها وقد نهلت فينا الرماح وعلت

فَوَاللَّهِ لَوْلَا دِينَ آلِ مُحَمَّدٍ لَقَدْ هُرِبَتْ مِنْهُمْ خَيُولٌ فَشَلَتْ[\(1\)](#)

ونقول:

إننا نسجل هنا:

ص: 335

1- السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 77 و (ط مكتبة محمد علي صبيح) ص 887.

1- إن هذا القائل قد بيّن أن تمسك بنبي جديمة بدين الإسلام هو الذي منعهم من مهاجمة خالد ومن معه، وهو الذي دعاهم إلى إلقاء السلاح، ثم القبول بأن يكتف بعضهم ببعضًا. ولو لا ذلك لكان لهم صولات توقع الهزيمة الحتمية على الذين قتلواهم.

2- إن هذا الشعر قد تضمن تصريحاً بأن هؤلاء القوم كانوا يلتزمون بدين آل محمد.

و هذا معناه: أن آل محمد كانوا جزءاً من هذا الدين، و كانوا أعلامه، و قادته و رواده، و عنهم تؤخذ معالم الدين و مفاهيمه، و شرائعه. وأن ذلك كان معروفاً منذ ذلك الزمان. ولا ندري إن كان «صلى الله عليه و آله» قد سجل عليهم في الكتاب الذي أعطاهم إياه، فقد وجدنا لهذا نظائر في تاريخ الإسلام، فإنه «صلى الله عليه و آله» كتب لأهل مقنا: «وليس عليكم أمير إلا من أنفسكم، أو من آل بيت رسول الله..». [\(1\)](#)

3- إن هذه الآيات قد نسبت دين الإسلام كله إلى آل محمد، فإن الشاعر لم يقل: لو لا محمد.

بل قال: لو لا دين آل محمد.

وفي ذلك دلالة ظاهرة على ما قلناه.

وفي مقابل ذلك: لم نجد أحداً يقول: لو لا دين أبي بكر و عمر لكان

ص: 336

1- راجع: مكاتيب الرسول ج 3 ص 103 و 106 و الطبقات الكبرى لابن سعد ج 1 ص 277 و فتوح البلدان للبلاذري (ط سنة 138 هـ) ص 67 و (ط مكتبة النهضة المصرية) ج 1 ص 72.

كذا.. لا في زمن رسول الله «صلى الله عليه وآله» ، ولا بعده.

أنت مني بمنزلة هارون من موسى:

1- إن من أهم الأوصمة التي أعلن عنها رسول الله «صلى الله عليه وآله» فيما يرتبط بما جرى لبني جذيمة، هو قوله «صلى الله عليه وآله» على «عليه السلام» ، حسبما روى عن الإمام الباقر «عليه السلام» : «أنت مني بمنزلة هارون من موسى» [\(1\)](#).

ص: 337

1- الهدایة للشیخ الصدوق ص 157 و 158 و 160 و 162 و المقنعة للشیخ المفید ص 18 و رسائل الشیخ المرتضی ج 1 ص 333 و ج 4 ص 76 و الإقتصاد للشیخ الطویل ص 222 و 225 و الرسائل العشر للشیخ الطویل ص 114 و إشارة السبق لأبی المجد الحلبی ص 53 و الحدائق الناصرة ج 8 ص 512 و نخبة الأزهار للسبحانی ص 160 و الخلل في الصلاة للسید مصطفی الحمینی ص 130 و کتاب الطهارة للسید الحمینی ج 2 ص 128 و المحسن للبرقی ج 1 ص 159 و الكافی ج 8 ص 107 و علل الشرائع ج 1 ص 222 وج 2 ص 474 و عيون أخبار الرضا «عليه السلام» ج 1 ص 208 وج 2 ص 210 و الخصال ص 211 و 311 و 554 و 572 و الأمالی للشیخ الصدوق ص 238 و 402 و 491 و 618 و کمال الدین و تمام النعمة ص 278 و معانی الأخبار للشیخ الصدوق ص 74 و 75 و 77 و 78 و تحف العقول ص 430 و 459 و تهذیب الأحكام ج 1 ص 27 وج 10 ص 41 و روضة الوعاظین للفتال التیسابوری ص 89 و شرح أصول الكافی ج 5 ص 199 وج 6 ص 110 وج 9 ص 122 وج 12 ص 39 و 41 و الوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج 11 ص 32 و (ط دار الإسلامیة) ج 8 ص 21 و مستدرک الوسائل ج 18 ص 367 و کتاب سلیم بن قیس (تحقيق محمد باقر الأنصاری) ص 167 و 195 و 201 و 299 و 305 و 314 و 322 و 400 و 408 و 414 و 422 و 458 و الغارات للثقفی ج 1 ص 62 وج 2 ص 745 و 767 و مناقب أمیر المؤمنین «عليه السلام» لمحمد بن سلیمان الكوفی ج 1 ص 224 و 301 و 317 و 319 و 499 و 501 و 502 و 503 و 508 و 510 و 511 و 512 و 519 و 520 و 522 و 523 و 524 و 527 و 529 و 534 و 539 و 540 و 541 وج 2 ص 516 المسترشد للطبری ص 67 و 335 و 440 و 441 و 446 و 454 و 459 و 460 و 461 و دلائل الإمامة للطبری ص 124 و شرح الأخبار ج 1 ص 97 و 319 وج 2 ص 177 و 186 و 250 و 477 وج 3 ص 202 و مائة منقبة لمحمد بن أحمد القمي ص 92 و 420 و الفصول المختارة للشیخ المفید ص 28 و الإفصاح للشیخ المفید ص 33 و النکت الإعتقادیة للشیخ المفید ص 38 و 42 و النکت في مقدمات الأصول للشیخ المفید ص 47 و 47 و الإرشاد للشیخ المفید ج 1 ص 8 و الأمالی للشیخ المفید ص 19 و الأمالی للسید المرتضی ج 4 ص 186 و کنز الفوائد ص 274 و 275-283 و الأمالی للشیخ الطویل ص 227 و 253 و 333 و 351 و 548 و 555 و 560 و الإحتجاج للطبرسی ج 1 ص 155 و 162 و 163 و 197 و 216 و 218 و 233 و 247 و 278 وج 2 ص 8 و مناقب آل أبي طالب ج 1 ص 3 و 4 و 190 وج 2 ص 37 و 219 و 302 وج 3 ص 44 و 46 و 60 و العمدة لابن البطريق ص 13 و 97 و 126-137 و 144 و 183 و 214 و 258 و المزار لمحمد بن المشهدی ص 576 و الفضائل لشاذان بن جبریل القمی ص 152 و سعد السعود لابن طاووس ص 43 و إقبال الأعمال ج 1 ص 506 و اليقین لابن طاووس ص 208 و 448 و الطراف لابن طاووس ص 54-51 و 63 و 151 و 277 و 414 و 521 و الصراط المستقيم ج 1 ص 61 و 101 و 207-323 وج 2 ص 47 و 64 و 87 وج 3 ص 78 و المحضر لحسن بن سلیمان الحلی ص 96 و وصول الأخیار إلى أصول الأخبار لوالد البهائی العاملی ص 54 و کتاب الأربعین للشیرازی ص 98-103 و 190 و 222 و حلیة الأبرار للسید هاشم البحرانی ص 80 و 327 و 338 و 424 و مدینة المعاجز ج 2 ص 420 و البحار ج 5 ص 69 وج 8 ص 1 و ج 16 ص 412 و 413 وج 21 ص 142 و ج 25 ص 224 و ج 26 ص 3 و ج 28 ص 45 و 55 و 222 و

350 وج 29 ص 83 و 606 وج 31 ص 316 و 333 و 351 و 362 و 368 و 371 و 376 و 414 و 417 و 429 و 433 وج 32 ص
387 وج 617 و 33 و 149 و 154 و 176 و 183 وج 35 و 58 و 275 وج 36 ص 331 و 331 و 331 و 331 و 331 وج 37 ص 374-375 و 305 وج 38
ص 331 و 331 و 334-338 و 338 و 341 و 342 وج 39 ص 20 و 21 و 28 و 59 و 62 و 85 وج 40 ص 2 و 9 و
10 و 43 و 78 و 88 و 95 وج 42 ص 155 وج 44 ص 23 و 35 و 63 وج 49 ص 200 و 209 و 229 وج 64 ص 148 و 194 و
ج 68 ص 65 وج 69 ص 146 و 155 وج 72 و 445 وج 82 ص 265 وج 97 ص 362 وج 99 ص 106 وج 101 ص 424 و
كتاب الأربعين للشيخ الماحوزي ص 79 و 81 و 82 و 82 و 137 و 146 و 146 و 236 و 239 و 239 و 342 و 435 و 443 و مناقب أهل البيت «عليه
السلام» للشيرازي ص 106 و 133-135 و 201 و 216 و 220 و 446 و خلاصة عبقات الأنوار للنقوي ج 1 ص 52 و 55 و 61 و 72 و
72 و 85 و 86 و 92 و 97 وج 2 ص 213 وج 7 ص 58 و 75 و 87 و 121 و 179 و 188 و 233 وج 8 ص 263 وج 9 ص 106 و
269 و 314 و نهاية الدرایة للسيد حسن الصدر ص 131 و 133 و النص والإجتهداد ص 491 و 564 و المراجعات ص 200 و 204 و
209 و 210 و 283 و 310 و 389 و سبيل النجاة في تتمة المراجعات لحسين الراضي ص 117 و 133 و 213 و 276 و مقام الإمام علي «عليه
السلام» لنجم الدين العسكري ص 13 و 18 و 19 و 30 و 33 و الغدير ج 1 ص 39 و 39 و 197 و 198 و 208 و 212 و 213 و 297 و
396 وج 2 ص 108 وج 3 ص 115 و 201 و 228 وج 4 ص 63 و 65 وج 5 ص 295 وج 6 ص 333 وج 10 ص 104 و 258 و
259 و فدك في التاريخ للسيد محمد باقر الصدر ص 27 و مستدرک سفينة البحار ج 7 ص 229 وج 8 ص 31 وج 10 ص 29 و 30 و
31 و 55 و نهج السعادة ج 1 ص 124 و 160 و 363 وج 7 ص 471 والإمام علي «عليه السلام» لحمد الرحمنى الهمدانى ص 253 و
282 و 307 و 586 و كلمات الإمام الحسين «عليه السلام» للشيخ الشيرفي ص 272 و مسند الإمام الرضا «عليه السلام» للطاردي ج
1 ص 128 وج 2 ص 116 و أضواء على الصحيحين للنجمي ص 329 و 344 و معالم المدرستين لل العسكري ج 1 ص 296 و 316 و
أحاديث أم المؤمنين عائشة للعسكري ج 1 ص 245 و مکاتیب الرسول ج 1 ص 43 و 564 و مواقف الشيعة ج 1 ص 102 و 305 و
315 و 440 و 454 وج 2 ص 402 وج 3 ص 269 و 302 و المناظرات في الإمامة للشيخ عبد الله الحسن ص 5 و 101 و 109 و
112 و 116 و 165 و 166 و 169 و 163 و 213 و 215 و 237 و 238 و 259 و 332 و 332 و 475. و فضائل الصحابة ص 13 و 14 و صحيح
مسلم ج 7 ص 120 و سنن الترمذى ج 5 ص 304 و شرح مسلم للنووى ج 15 ص 174 و مجمع الزوائد ج 9 ص 109-111 و الدبياج
على مسلم للسيوطى ج 5 ص 386 و تحفة الأحوذى ج 10 ص 161 و مسند أبي داود ص 29 و المعيار و الموازنة للإسكافى ص 219 و
220 و المصنف لابن أبي شيبة ج 7 ص 496 و مسند سعد بن أبي وقاص للدورقى ص 176 و تأویل مختلف الحديث لابن قتيبة ص 13 و
الأحاد و المثناني ج 5 ص 172 و كتاب السنة لابن أبي عاصم ص 551 و 586-588 و 595 و 596 و مجلسان من إماء النساءى ص 83 و
السنن الكبرى للنسائي ج 5 ص 44 و 45 و 120-125 و خصائص أمير المؤمنين «عليه السلام» للنسائي ص 77-79 و 84 و 85 و 89 و
و مسند أبي يعلى ج 2 ص 87 و 99 و جزء الحميري ص 28 و 34 و أمالى المحاملى ص 209 و حدیث خیثمة بن سليمان الأطرابلسي
ص 199 و صحيح ابن حبان ج 15 ص 369 و المعجم الصغير ج 2 ص 22 و 54 و المعجم الأوسط ج 3 ص 139 وج 5 ص 287 و
ج 6 ص 77 و 83 وج 7 ص 311 و المعجم الكبير ج 1 ص 146 و 148 وج 2 ص 247 و 247 و 184 و 11 ص 61 وج
24 ص 146 و 147 و معرفة علوم الحديث للحاکم ص 252 و فوائد العراقيين للنقاش ص 94 و شرح النهج للمعتزلي ج 2 ص 59 و
264 وج 5 ص 248 وج 6 ص 169 وج 9 ص 305 وج 10 ص 222 وج 13 ص 211 وج 17 ص 174 وج 18 ص 174 وج 11 ص
السمط في خبر السبط ص 79 و نظم درر السمطين ص 24 و 134 و كنز العمال وج 5 ص 724 وج 9 ص 167 و 170 وج 11 ص
599 و 607 وج 13 ص 106 و 123 و 124 و 151 و 163 و 192 وج 16 ص 186 و تذكرة الموضوعات للفتنى ص 8 و كشف
الخفاء للعجلوني ج 2 ص 384 و 420 و نظم المتاثر من الحديث المتواتر للكتاني ص 195 و فتح الملك العلي لأحمد بن الصديق
المغربي ص 109 و 154 و إرغام المبتعد الغبى لحسن بن على للسقاف ص 59 و قاموس شتائم للسقاف ص 198 و دفع الإرتياح عن

الحديث الباب للعلوي ص 33 و تفسير الإمام العسكري «عليه السلام» ص 250 و خصائص الوحي المبين لابن البطريق ص 186 و 243 و تفسير نور الثقلين ج 2 ص 314 و تفسير القرطبي ج 1 ص 266 و 267 وعدة الأصول (ط. ق) ج 1 ص 170 و رجال النجاشي ص 94 و 233 و 401 و الفهرست لللطوسي ص 74 و نقد الرجال للتفرشی ج 3 ص 176 و الفوائد الرجالية لبحر العلوم ج 4 ص 113 و طرائف المقال للبروجردي ج 2 ص 487 و 569 و معجم رجال الحديث للسيد الخوئي ج 3 ص 64 و 65 وج 11 ص 96 وج 18 ص 215 و تهذيب المقال للأبطحي ج 3 ص 489 و 5 ص 432 و التاريخ الكبير للبخاري ج 1 ص 115 و معرفة الثقات للعجلبي ج 2 ص 184 و 457 و ضعفاء العقيلي ج 2 ص 47 و الكامل لابن عدي ج 2 ص 142 و 315 وج 3 ص 207 وج 6 ص 68 و 216 وج 7 ص 39 و طبقات المحدثين بأصحابها لابن حبان ج 4 ص 264 و علل الدارقطني ج 4 ص 313 و 381 و تاريخ بغداد ج 1 ص 342 وج 4 ص 176 و 291 وج 5 ص 147 و 8 ص 52 و 262 وج 9 ص 370 وج 10 ص 45 و 12 ص 320 و تاريخ مدينة دمشق ج 12 ص 349 وج 13 ص 150 و 151 وج 18 ص 138 وج 20 ص 360 وج 21 ص 415 وج 30 ص 359 وج 38 ص 7 وج 39 ص 201 وج 41 ص 18 وج 42 ص 53 و 116 و 143 و 146-146 و 150 و 153-157 و 162 و 175 و 177 و 179 و 180 و 185-182 وج 54 ص 226 وج 59 ص 74 و 70 ص 35 و 36 و أسد الغابة ج 4 ص 27 وج 5 ص 8 و ذيل تاريخ بغداد لابن النجاشي ج 4 ص 209 و تهذيب الكمال للمزمي ج 5 ص 577 وج 8 ص 443 و 14 ص 407 وج 20 ص 483 وج 32 ص 482 وج 35 ص 263 و تذكرة الحفاظ ج 1 ص 10 و 217 وج 2 ص 523 و سير أعلام النبلاء ج 7 ص 362 وج 13 ص 341 وج 14 ص 210 و تهذيب التهذيب ج 2 ص 209 وج 5 ص 160 ج 7 ص 296 و لسان الميزان ج 2 ص 414 و الإصابة ج 4 ص 467 و أنساب الأشراف ص 96 و 106 و الجوهرة في نسب الإمام علي و آله للبرعي ص 14 و 15 و ذكر أخبار إصحابها لابن عباس ج 1 ص 80 وج 2 ص 328 و البداية والنهاية ج 7 ص 376 و 378 وج 8 ص 84 و وقعة صفين للمنقري ص 315 وبشارة المصطفى للطبراني ص 352 و 374 و إعلام الورى للطبرسي ج 1 ص 326 و 331 و المناقب للخوارزمي ص 55 و 61 و 129 و 133 و 140 و 158 و 301 و كشف الغمة ج 1 ص 63 و 79 و 123 و 292 و 342 وج 2 ص 24 و نهج الإيمان لابن جبر ص 68 و 119 و 379-405 و 531 و 616 و 658 و العدد القوية ص 51 و 247 و كشف اليقين ص 279 و 425 و 459 و 466 و التزاع والتخاصم للمقرizi ص 101 و جواهر المطالب في مناقب الإمام علي «عليه السلام» لابن الدمشقي ج 1 ص 37 و 197 و 296 و سبل الهدى والرشاد ج 11 ص 292 و ينایع المودة للقندوزي ج 1 ص 137 و 156 و 157 و 158 و 162 و 240 و 309 و 404 و 431 و 434 وج 2 ص 86 و 146 و 153 و 302 و 303 و 386 وج 3 ص 208 و 211 و 278 و 369 و 403 و اللمعة البيضاء للتبريزي ص 67 و النصائح الكافية لمحمد بن عقيل ص 96 و 117 و 183 و الأنوار العلوية للشيخ جعفر النقدي ص 23 و 328 و 336 و لمحات للشيخ لطف الله الصافي ص 43 و مجموعة الرسائل للشيخ لطف الله الصافي ج 1 ص 174 وج 2 ص 329 و حياة الإمام الحسين «عليه السلام» للقرشي ج 1 ص 255 و حياة الإمام الرضا «عليه السلام» للقرشي ج 1 ص 169 وج 2 ص 266 و 318.

وهي كلمة قالها رسول الله «صلى الله عليه وآله» لأمير المؤمنين «عليه السلام» في أكثر من مناسبة، أشهرها: حين تجهز «صلى الله عليه وآله» لغزو تبوك، وتخلف عنه جمع من المنافقين في المدينة انتظاراً للفرصة، وأملاً بإنجاز مؤامرتهم الشريرة، وسعياً لتحقيق نواياهم المشؤومة.

فإنه «صلى الله عليه وآله» قرر: أن يقي علية «عليه السلام» على المدينة مدة غيابه.

فتضليل المتأمرون من المنافقين، وتضليل معهم من لف لهم، ومن كان عازماً على المسير أيضاً، لكي يبقوا على مقربة من المستجدات والتحولات، وليمكنهم التدخل في الوقت المناسب في مسار الأحداث، وانتهاز الفرص

واقتاصها، إن أمكن. أو دفع ما يرون فيه خطرا على مشاريعهم التآمرية التي يعدون لها العدة. كما أظهرته الوقائع اللاحقة.

وكان إبقاء علي «عليه السلام» في المدينة مخينا لهم، فحاولوا أن يطلقوا شائعات حول القرار بابقاء علي «عليه السلام» ، من شأنها أن تمس الكرامة، وتجذب العنفوان، من قبيل قولهم: إنه «صلى الله عليه وآله» خلف عليا «عليه السلام» استثنالا له [\(1\)](#).

أو قولهم: خلفه في النساء والصبيان [\(2\)](#).

ص: 344

1- المسترشد ص 129 و الإرشاد ج 1 ص 156 و ذخائر العقبى ص 63 و المستجاد من الإرشاد ص 95 و 96 و الصراط المستقيم ج 1 ص 316 و البحار ج 21 ص 208 و 245 وج 37 ص 267 و الغدير ج 3 ص 198 و المناظرات في الإمامة ص 214 و الثقات ج 2 ص 93 و تاريخ مدينة دمشق ج 2 ص 31 و عن تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 368 وعن البداية والنهاية ج 5 ص 11 وعن السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 946 و كشف الغمة ج 1 ص 227 و عن عيون الأثر ج 2 ص 254 و السيرة النبوية لابن كثير ج 4 ص 12 و سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 441 و نشأة التشيع والشيعة ص 109 و كتاب السنة ص 586 و إعلام الورى ج 1 ص 244 و قصص الأنبياء للراوندي ص 349 و شرح الأخبار ج 2 ص 195 و مناقب آل أبي طالب ج 1 ص 183 و تفسير نور التقليين ج 3 ص 378 و الثقات ج 2 ص 93 و كشف اليقين للعلامة الحلي ص 145.

2- مختصر تاريخ دمشق ج 17 ص 332 والإعتقاد على مذهب السلف لأحمد بن الحسين البيهقي ص 205 و مسند أبي يعلى ج 1 ص 286 و معاجل القبول ج 2 ص 471 و مسند فاطمة للسيوطى ص 62 و المعجم لابن المثنى التميمي ص 230 و تحفة الأحوذى ج 10 ص 229 و تلخيص المتشابه في الرسم ج 2 ص 644 و تاريخ الإسلام للذهبي ج 3 ص 627 و تاريخ الأحمدي ص 99 و فضائل الصحابة للنسائي ص 14 و الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (ط بيروت) ج 9 ص 41 و الحدائق لابن الجوزي ج 1 ص 387 عن البخاري، و مسلم، و البداية والنهاية ج 5 ص 7.

أو: كره صحبته [\(1\)](#).

أو: مله و كره صحبته [\(2\)](#).

أو: استقله و كره صحبته [\(3\)](#).

أو: سئمه و كره صحبته [\(4\)](#).

و جاء الرد الإلهي الحاسم والحازم ليقول رسول الله «صلى الله عليه و آله» لعلي «عليه السلام» : أنت مني بمنزلة هارون من موسى.

ص: 345

-
- 1- المسترشد ص 445 و شرح الأخبار ج 1 ص 97 و مسند ابن الجعده ص 301 و الطبقات الكبرى ج 3 ص 24 و تاريخ مدينة دمشق ج 42 ص 175 و أنساب الأشراف ص 94.
 - 2- مناقب أمير المؤمنين «عليه السلام» ج 1 ص 531 و 532 و فضائل الصحابة ص 13 و مسند سعد بن أبي وقاص ص 174 و السنن الكبرى للنسائي ج 5 ص 44 و 120 و 240 و خصائص أمير المؤمنين «عليه السلام» للنسائي ص 76 و مسند أبي يعلى ج 2 ص 86 و الكامل ج 2 ص 417 و عن تاريخ مدينة دمشق ج 42 ص 151 و 152 و مختصر تاريخ دمشق ج 17 ص 344.
 - 3- مقام الإمام علي «عليه السلام» ص 36 و مكاتيب الرسول هامش ج 1 ص 595 و عن تاريخ مدينة دمشق ج 42 ص 117.
 - 4- الإحتجاج ج 1 ص 59 و مدينة المعاجز ج 1 ص 288 و البحارج 21 ص 223 و تفسير الإمام العسكري «عليه السلام» ص 380 و بشارة المصطفى للطبراني ص 316.

2- وعن منزلة هارون من موسى نقول:

ألف: إن منزلة هارون من موسى، كما أشارت إليه آيات القرآن الكريم: هي أنه وزيره. وذلك بجعل من الله سبحانه وَهُوَ أَكْلَمُ الْمُكَلَّمِينَ الله سبحانه، فإن الله جعل هارون وزيراً لموسى: .. وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيرًا [\(1\)](#).

أنه شد أزر النبي، وشد عضده.

أنه شريكه في أمر الدين، ونشره، وإبلاغه، وحفظه وفي كل شيء سوى النبوة.

أنه من أهله، فقد قال تعالى على لسان موسى «عليه السلام» : وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي هَارُونَ أَخِي أُشْدُدْ بِهِ أَزْرِي وَأَشْرِكْ فِي أَمْرِي [\(2\)](#).

وقال تعالى: قَالَ سَنَسْدُ عَصْدَكَ بِأَخِيكَ . [\(3\)](#).

أنه رداء للنبي.

أنه يصدق النبي، فقد قال تعالى حكاية عن موسى: فَأَرْسَلْنَاهُ مَعِي رَدْءًا يُصَدِّقُنِي إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونِ [\(4\)](#).

أنه خليفة في قومه..

أن مهمته هي الإصلاح في أولئك القوم.

قال تعالى حكاية عن لسان موسى «عليه السلام» : أُخْلُفُنِي فِي قَوْمِي

ص: 346

1- الآية 35 من سورة الفرقان.

2- الآيات 32-29 من سورة طه.

3- الآية 35 من سورة القصص.

4- الآية 34 من سورة القصص.

وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبَعْ سَيِّلَ الْمُفْسِدِينَ [\(1\)](#).

ب: قال العالمة الطباطبائي «رحمه الله» عن نبي الله هارون «عليه السلام» :«أشركه الله تعالى مع موسى «عليهما السلام» في سورة الصافات: في المن، وإيتاء الكتاب، والهداية إلى الصراط المستقيم، وفي التسليم، وأنه من المحسنين، ومن عباده المؤمنين (الصلوات:114-122) وعده مرسلا (طه: 47)، ونبيا (مرريم: 53)، وأنه من أنعم عليهم (مرريم: 58)، وأشركه مع من عدهم من الأنبياء في سورة الأنعام في صفاتهم الجميلة، من الإحسان، والصلاح، والفضل، والإجتباء، والهداية (الأنعام: 84-88)» انتهى [\(2\)](#).

ج: ليس المراد بإشراكه في حفظ الدين، ونشره، وتبليغه، ما هو على حد شراكة المؤمنين معه في ذلك من حيث إن وجوب التبليغ والإرشاد والدعوة إلى الله، والدفاع عن الحق والدين وتعليم الأحكام يعم الجميع، فيجب على الناس العاديين وعلى الأولياء والأنبياء أيضا.. بل هي شراكة خاصة في كل أمره «صلى الله عليه وآله» باستثناء نزول الوحي عليه، ونيل درجة النبوة بصورة فعلية.

وتفتقر آثار هذه الشراكة في وجوب طاعته «عليه السلام» ، وفي حجية قوله، وفي كل ما أعطاه الله إياه من علم خاص، ومن عرض أعمال العباد عليه، ومن طاعة الجمادات له، ومن التصرفات والقدرات الخاصة، مثل طي الأرض، ورؤيته من خلفه، وكونه تناه عنه ولا ينام قلبه، والإسراء

ص: 347

1- الآية 142 من سورة الأعراف.

2- الميزان (تفسير) ج 16 ص 44.

والمعراج إلى السماوات لرؤيه آيات الله تبارك و تعالى و ما إلى ذلك.

د: إنه «عليه السلام» من أهل النبي «صلى الله عليه و آله» والأهل يعيشون مع بعضهم بعفوية وشفافية ووضوح، فأهل النبي يشاهدون أحواله، ويُطّلعون على أسراره، فإذا كان وزيره، وشريكه منهم، فإن معرفته بكل هذه الأمور المعنوية تكون منطلقة من معرفته الواقعية بكل حالاته وخفائيه، وباطنه وظاهره.. ولا بد أن يدخل إلى ضمير هذا الوزير والشريك وإلى خلجان نفسه، وحنايا روحه، ويلامس شغاف قلبه بصفته نبياً مقدساً وطاهراً بكل ما لهذه الكلمة من معنى، ولا يريد لنفسه رداء وشريكاً وزيراً بعيداً عنه، قد يفرض غموضه احترامه عليه، أو يخشى و يحذر ما يجهله منه..

إن هذا الإشراف المباشر على حالات هذا النبي، والعيش معه بعفوية الأهل والأحبة ومن دون أن يكون هناك أي داع لتحفظه معهم، أو لتحفظ معه.. يعطي للإنسان السكينة والطمأنينة إلى صحة الرؤية، وسلامة المعرفة، وواقعيتها، فيترسخ الإيمان بصحة نبوته في العقل، ويتبلور صفاوته في الوجود، ويتجذر طهره في أعماق النفس، وينساب هداه في الروح والضمير إنساب الدم في العروق..

و هذه خصوصية لا يمكن أن توجد إلا لدى الأنبياء «عليهم السلام»، ومن هم في خطهم من الأولياء، والخلص من المؤمنين..

أما من عداهم من أهل الدنيا.. فلا يمكن أن تستقيم لهم الأمور إلا بوضع الحجب، وإنشاء السدود والحواجز أمام الناس، حتى أقرب الناس إليهم ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم فضلاً عن غيرهم.. ومنعهم من المعرفة

بحقيقة سلوكهم، وبواقع نواياهم، وبما تكتنه ضمائرهم.. لأن معرفة الناس بذلك سوف تجر لهم الداء الدوى، والبلاء الظاهر والخفي..

هـ : وأما الأخوة التي ينشدتها النبي في الوزير: فقد تعني فيما تعنيه الأمور التالية:

أولاً: المساواة.. والإشتراك.. والمماثلة في الميزات.. والشبه في الصفات..

ولذلك نلاحظ: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كما ذكر المؤرخون كان يؤاخى بين كل ونظيره، ممن هو أقرب الناس إليه في الخلق، وفي السيرة، وفي الطموح، وفي المستوى الفكري والعقلي، وسائر الصفات.

مع العلم: بأننا لا نجد ملكاً يعترف لأي مخلوق، سواءً أكان وزيراً أو قريباً أو حتى ولداً بالمساواة معه في الصفات والأخلاق، وسائر الميزات. بل هو يعطي لنفسه مقاماً متميزاً عن الناس كلهم، ويسعى لتعمية الأمر على الناس، ويتوصل إلى ذلك بأساليب شتى من الإبهام والإيهام، والإدعاءات الزائفة، والمظاهر الخادعة.

ثانياً: إن هذا التشابه أو التقارب في الميزات من شأنه: أن يفرض تساوياً في الحقوق لكل منهما بالنسبة لأخيه الآخر.. وهذا مرفوض أيضاً في منطق أهل الدنيا، فإن الرؤساء والملوك فيها، إن لم يجدوا لأنفسهم خصوصية، فلا بد من انتحالها، والتظاهر بما يوهم الخصوصية. كما ألمحنا إليه..

فكيف يمكن أن يرضوا بالمساواة مع غيرهم في الحقوق والمزايا؟ !

و: إن استثناء النبوة في كلام رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن وزارة علي «عليه السلام» يفيد: أن المراد بمنزلة هارون من موسى: هو سائر مراتبها، و مختلف متعلقاتها. أي أن هذا الاستثناء يفيد عموم المنزلة وشموليها لكل

الأمور والجهات والمراتب، فهو بمنزلته في لزوم الطاعة، وفي حجية قوله، وفي حاكميته، وفي القضاء، والعطاء، والسلم، وال الحرب والسفر، والحضر، وفي الحياة، وبعد الممات.. وفي كل شيء..

أنت هادي أمتى:

إشارة

وتقصد: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قال لعلي «عَلَيْهِ السَّلَامُ» في هذه المناسبة: «أَنْتَ هَادِي أُمَّتِي. أَلَا إِنَّ السَّعِيدَ كُلَّ السَّعِيدِ مِنْ أَحْبَكُ، وَأَخْذُ بِطَرِيقِكُ». أَلَا إِنَّ الشَّقِيقَ كُلَّ الشَّقِيقِ مِنْ خَالِفِكُ، وَرَغْبَةُ الْمُرْسَلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» [\(1\)](#).

ونقول:

إن هذه الكلمة قد تضمنت ثلاثة أمور هامة وأساسية.. وهي:

1- علي عليه السلام هادي أمة محمد صلى الله عليه وآله:

إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد قرر في هذه المناسبة: أن عليا «عَلَيْهِ السَّلَامُ» هادي أمتة.

وهذا يدل على: أن ما أجراه «عَلَيْهِ السَّلَامُ» في بني جذيمة ليس مجرد إيصال بعض مال استحقه أولئك الناس عوضا عن متاع سلب منهم أو ديات لقتلى سقطوا في عدوان تعرضوا له. بل هو أمر يرتبط بالهدایة إلى الحق، وتعريف الناس بما يرضي الله تبارك وتعالى..

ص: 350

1- الأمازي للطوسى (ط سنة 1414 هـ) ص 498 و البخاري ج 21 ص 143 و موسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» ج 11 ص 219

فكيف يمكن فهم هذا الأمر من الواقع التي جرت له «عليه السلام» في مهمته تلك؟

إن الإجابة على هذا السؤال قد تكون من خلال ملاحظة تنوع العطاءات، وتنوع أسبابها، حيث أظهرت: أن لروعات النساء، وفزع الصبيان قيمة، وأنه لا بد من أن تودي الأجنحة إذا أسقطت في مثل هذه الحالات، وأنه لا بد من بذل الأموال لإبراء ذمة الله ورسوله، ولأجل ما يعلمون، وما لا يعلمون.. وغير ذلك مما تقدم.. وتقدمت بعض الإشارات إلى وجوهه وأسبابه..

وهي أمور لم تكن واضحة للناس، بل هي قد لا تخطر لأحد منهم على بال..

وهي تدل على: أنه «عليه السلام» هو الذي يدرك أسرار الشريعة، ودقائقها، وكواطنها، ويعرف أهدافها، ومذكياتها..

ولعل مما يوضح ذلك: أنه «عليه السلام» قد أعطى مالاً أيضاً من أجل أن يرضوا عن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ليحفظ بذلك دينهم، ويصون إيمانهم.

2- السعيد من أحب علينا عليه السلام:

وقد بيّن «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» للناس: أن حقيقة السعادة تناول بأمررين:

أحدهما: حب علي «عليه السلام» .

ومقصود هو: حبه «عليه السلام» كما هو، وعلى ما هو عليه، وهو الذي يرضيه ما يرضي الله، ويفضله ما يغضبه، فالسعيد هو من أحب علينا «عليه السلام» حتى وهو يجري عليه وعلى أهله وولده أحكام الله تعالى،

ويقيم عليه وعليهم حدوده، ولا تؤثر إقامته لها عليه وعليهم في محبته وفي إخلاصه وطاعته له، فهو يحبه حتى وهو يجلده، وحتى وهو يقتص من ولده القاتل. أو يقطع يد ولده السارق.

أما حب علي «عليه السلام» لأنه شجاع مثلاً، فهو ليس حباً لعلي «عليه السلام»، بل هو حب للشجاعة فقط، فهو يحبها حتى لو ظهرت لدى أعداء الله ورسوله. وأعداء الإنسانية. فهذا الحب لا ينفع صاحبه ولا يسعده برضاء الله تبارك وتعالى.

الثاني: الأخذ بطريقة علي «عليه السلام» . . أي أن العمل الجوارحي يجب أن ينسجم مع المشاعر، ويستجيب لدعوتها أيضاً.. فالحب لعلي «عليه السلام» يدعو إلى التأسي والإقتداء وبدون ذلك، فإن الحب يبقى عقيماً، ليس له أي امتداد أو قيمة، أو ما يوجب له البقاء.

غير أن الملاحظ هنا: أنه «صلى الله عليه وآله» قد تحدث عن الأخذ بطريقة علي «عليه السلام» ، ولم يأمر بأن يعمل نفس عمل علي «عليه السلام» بحيث يكون للعمل نفس قيمة وخصوصيات عمل علي «عليه السلام» ، وتفس درجته في الإخلاص، والخلوص، والمثوبة، وسائر الآثار، بل المطلوب هو: أن يتبع المؤمن سبيله، وطريقته «عليه السلام» ، وإن لم تتحقق المماثلة لها في سائر الخصوصيات والأثار.

ولذلك نلاحظ: أنه «صلى الله عليه وآله» قد رتب الشقاء على مخالفه طريقة علي «عليه السلام» ، لا على فقدان الأعمال لخصوصيات وآثار وقيمة، وخصوصاً عمل علي «عليه السلام» .

وذلك لطف آخر من الله ورسوله بالعباد، ولهذا البحث مجال آخر.

الفهارس

اشارة

1-الفهرس الإجمالي

2-الفهرس التفصيلي

ص: 353

1-الفهرس الإجمالي

- الباب الثالث: نهايات فتح مكة الفصل الأول: الذين أهدر النبي صلّى الله عليه وآلـه دمهم 7-106
- الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة: 107-150
- الفصل الثالث: تشريعات وأحكام 151-198
- الفصل الرابع: مكة بعد الفتح يد عتاب.. ومعاذ 199-218
- القسم العاشر: من الفتح.. إلى الشهادة الباب الأول: من فتح مكة إلى حنين.. تسع بعوث وسرايا.. الفصل الأول: بعوث وسرايا قبلبني جذيمة 223-244
- الفصل الثاني: خالد يبيدبني جذيمة 245-292
- الفصل الثالث: نصوص أخرى وأوضاع وأصرح 293-316
- الفصل الرابع: حديث العترة هو القصص الحق 317-352
- الفهارس: 353-366
- ص: 355

2-الفهرس التفصيلي

الباب الثالث: نهايات فتح مكة الفصل الأول: الذين أهدر النبي صلّى الله عليه وآلـه دمهم كذلك نجزي المجرمين: 9

اقتلوهم ولو تعلقوا بأسوار الكعبة: 11

1-عكرمة بن أبي جهل: 12

لم يقم النبي صلّى الله عليه وآلـه إلا لعكرمة: 18

هل هذا اتهام لخالد؟ !: 21

غصّة عكرمة و يأسه: 21

عكرمة مهاجر و مؤمن: 22

لا تسبوأ أبا جهل: 23

تناقضات و تشابه بين قصتي صفوان و عكرمة: 25

سر تعظيم عكرمة: 25

2-صفوان بن أمية: 30

يحسرون كل صيحة عليهم: 33

إنقلاب الصورة: 34

ما أسرع ما أجاب!!: 34

هذه هي معاييرهم: 35

صفوان بن أمية في ميزان الإعتبار: 37

ص: 357

3- عبد العزى بن خطل: 42

تغیر الاسم إحسان و تقضي: 47

الهروب إلى الأمام: 48

الكعبة لا تعذ عاصيا ولا تمنع من إقامة الحد: 49

4- عبد الله بن سعد بن أبي سرح: 50

ابن أبي سرح أعظم إجراما: 57

بين الحياة، وظن السوء: 59

تبارك الله أحسن الخالقين: 60

عثمان وأخوه، وعلى عليه السلام وأخته: 62

كله صواب: 63

استأمن له، ثم أتى به: 64

أين كان علي عليه السلام؟ ! 65

الوسطاء لابن أبي سرح: 66

مات وهو ساجد: 67

5- عبد الله بن الزبوري: 69

6- الحويرث بن نقير: 74

أسلوب استدرجي: 76

7- هبار بن الأسود: 78

ذنب هبار: 81

جرأتهم على رسول الله صلى الله عليه وآله: 82

زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله: 85

موقف الرسول صلى الله عليه وآلـه من هبار: 86

سبٌّ من سبّك: 89

تقوى هبار؟ !: 90

سبٌّ المسلمين لهبار موضع ريب: 91

8-الحارث بن هشام: 91

9-زهير بن أمية: 91

10-عبد الله بن ربيعة: 92

11-زهير بن أبي سلمى: 92

12-مقيس بن صبابة: 92

13-الحويرث بن الطلاطل الخزاعي: 94

14-كعب بن زهير: 94

15-وحشى بن حرب: 94

16-هبيةة بن أبي وهب: 95

17-ساراة: 95

18-أرنب مولاة ابن خطل 97

19-فرتنى: 97

20-قريبة: 97

21-أم سعد: 97

22-هند بنت عتبة: 98

تعقيب غير ضروري: 102

هند. . و أموال زوجها البخيل: 102

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة لا تحدوا النظر إلى سهيل: 109

1- سبب تعظيم سهيل بن عمرو!!: 110

2- ليس هذا مدحًا لسهيل بن عمرو: 111

إسلام ابني أبي لهب: 113

السائل شريك الرسول صلى الله عليه وآلها في التجارة: 117

الخطبة الثانية للنبي صلى الله عليه وآلها في مكة: 120

أحلت لي ساعة من نهار: 124

دية القتيل المشرك: 125

لما ذا التزوير؟!: 132

أول قتيل ودah النبي صلى الله عليه وآلها: 133

لعلها خطبة أخرى في مكة: 133

تجديد أنصاف الحرم: 137

النبي صلى الله عليه وآلها يفترض أموالاً ويقسمها: 138

صفائر أربع!؟ أم وفرة؟!: 141

رفع شعر النبي صلى الله عليه وآلها إلى السماء: 143

شعارات النبي صلى الله عليه وآلها لا تحرق: 144

جبر: الغلام المذنب: 146

مظاهر تقوى ابن عبادة: 147

لعل ثمة تزويراً: 149

ص: 360

الفصل الثالث: تشريعات وأحكام الولد للفراش: 153

الصلاحة في مكة، والصلاحة في بيت المقدس: 155

ضرب شارب خمر: 159

لا شفاعة في حد: 160

لو سرقت فاطمة لقطعت يدها: 162

أُساميَّة حبِّ الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَمْ زَيْدٌ؟ !: 164

أشياء يحرم بيعها: 166

كسر الدف والمزمار: 168

روايات مكذوبة: 173

متعة النساء عام الفتح: 179

روايات النسخ يوم الفتح: 182

مناقشة روايات النسخ: 184

تعدد نسخ تشريع المتعة: 190

مدة الإقامة التي يجب فيها القصر: 193

الفصل الرابع: مكة بعد الفتح بيد عتاب . . ومعاذ عتاب بن أسيد على مكة: 201

كتاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِلمُكِيْنِ مع عتاب: 203

الكتاب مصنوع: 206

عتاب قاض، أم أمير؟ !: 206

تولية عتاب على مكة وخلافة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: 206

ص: 361

خلاصة و توضيح: 208

لا حاجة إلى المبالغة في أمر عتاب: 210

تهديد المخالفين عن الجماعة: 212

إسْتِدَلَالُاتُ وَاهِيَّةٌ أُخْرِيَّ: 212

النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَا يَعْرِفُ الْأَبَ مِنَ الْابْنِ: 213

أَهْلُ مَكَّةَ أَهْلُ اللَّهِ!: 214

الشك في كتاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِأَهْلِ مَكَّةَ: 214

معاذ يعلم أهل مكة: 215

من هو معاذ بن جبل؟ !: 216

القسم العاشر: من الفتح. . إلى الشهادة الباب الأول: من فتح مكة إلى حنين. . تسع بعوث و سرايا. . الفصل الأول: بعوث و سرايا قبل بنى جذيمة بداية: 225

1- سرية خالد لهدم العزى: 227

الحدث في ققص الإتهام: 230

السادن. . بين الذكاء و الغباء: 232

هل هذه سرية؟ !: 232

قبل قصة بنى جذيمة أو بعدها: 233

2- هدم سواع: 235

3- هدم مناة و قتلها: 237

4- سرية خالد بن سعيد إلى عرنة: 239

ص: 362

5- سرية هشام بن العاص إلى يململ: 239

6- سرية الطفيلي الدوسى إلى ذي الكفين: 240

7- سرية غالب بن عبد الله إلى بنى مدرج: 240

8- سرية عمر بن أمية إلى بنى الديل: 242

9- سرية ابن سهيل بن عمرو إلى بنى محارب: 243

الفصل الثاني: خالد يبيد بنى جذيمة قتل بنى جذيمة في النصوص والآثار: 247

ما بهذا أمرهم رسول الله صلى الله عليه وآله: 255

الغدر.. ثم القتل: 256

1- شجاعة.. ونبل: 259

2- غدر.. ولؤم: 259

أما كان فيكم رجل رحيم: 259

المعترضون على الجريمة: 260

أهمية اعتصاص ابن عوف: 264

النبي صلى الله عليه وآله نصير المظلومين: 266

توضيحات: 266

لماذا هذا العدد؟!: 267

لماذا خالد دون سواه؟!: 268

خالد معروف بالغدر: 268

أسلمنا.. أم صبان؟!: 269

خالد يكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله: 270

حقيقة دوافع خالد: 272

دعوا لي أصحابي: 274

هل هذا الخلط متعمد: 278

الإيقاء في الشعر المنقول: 279

اجتهاد خالد: 279

اجتهاد خالد عند الخطابي: 283

اعتراض ابن عوف وسالم وابن عمر: 284

التناقض والاختلاف: 285

أدفنوا أسراكم: 286

النداء عند السحر!! لما ذا؟! لما ذا؟! 287

فعل خالد من أمر الجاهلية: 288

لما ذا لم يعاقب النبي صلى الله عليه وآله خالدا؟! 288

غضب النبي صلى الله عليه وآله وإعراضه عن خالد: 290

الفصل الثالث: نصوص أخرى وأوضح وأصرح أربع مائة قتيل من بني جذيمة: 295

القصوة والغلوظة: 297

ابن واضح يروي ما جرى: 297

الأموال من اليمن!!: 299

تقدية النبي صلى الله عليه وآله عليا عليه السلام بأبويه: 302

لما ذا ينكسر عمر؟!: 305

الريب في موقف المهاجرين: 307

ص: 364

خالد يغضب على الأنصار فقط: 308

أحقاد بنى سليم: 309

لما ذا يكتف بعضهم ببعض؟! 310

النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَنْتَصِرُ لِعُمَارَ حِينَ يَقُولُ فِي خَالِدٍ: 310

دفاع الأتباع! تزوير و اختراع!! 312

الفصل الرابع: حديث العترة هو القصص الحق نصوص هامة لا بد من التوقف عندها: 319

1- ما جرى لأبي زاهر مثل ما جرى لبني جذيمة: 319

2- روایة صحيحة عن الإمام الباقر عليه السلام: 320

3- حدیثان آخران: 322

ذنب بنی جذيمة: 324

كتابة الخسائر: 325

شكوك لا مبرر لها: 328

دلائل باهرة في فعل علي عليه السلام: 329

حكم علي عليه السلام حكم الله تعالى: 334

فو الله، لو لا دين آل محمد: 335

أنت مني بمنزلة هارون من موسى: 337

أنت هادي أمتي: 350

1- علي عليه السلام هادي أمة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: 350

2- السعيد من أحب عليا عليه السلام: 351

ص: 365

الفهارس 353

1-الفهرس الإجمالي 355

2-الفهرس التفصيلي 357

ص: 366

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

جَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ

(التجويه : 41)

منذ عدة سنوات حتى الان ، يقوم مركز القائمية لأبحاث الكمبيوتر بإنتاج برامج الهاتف المحمول والمكتبات الرقمية وتقديمها مجاناً. يحظى هذا المركز بشعبية كبيرة ويدعمه الهدايا والنذور والأوقاف وتخصيص النصيب المبارك للإمام عليه السلام. لمزيد من الخدمة ، يمكنك أيضاً الانضمام إلى الأشخاص الخيريين في المركز أينما كنت.

هل تعلم أن ليس كل مال يستحق أن ينفق على طريق أهل البيت عليهم السلام؟

ولن ينال كل شخص هذا النجاح؟

تهانينا لكم.

رقم البطاقة :

6104-3388-0008-7732

رقم حساب بنك ميلات:

9586839652

رقم حساب شيبا:

IR390120020000009586839652

المسمي: (معهد الغيمية لبحوث الحاسوب).

قم بإيداع مبالغ الهدية الخاصة بك.

عنوان المكتب المركزي :

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهید محمد حسن التوکلی، الرقم 129، الطبقه الأولى.

عنوان الموقع : www.ghbook.ir

البريد الإلكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 021 - 88318722

قسم البيع 09132000109 . 09132000109 شؤون المستخدمين



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

وللإيصال من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٠٩

